

September 2009



منظمة الأغذية
والزراعة
للأمم المتحدة

联合国
粮食及
农业组织

Food
and
Agriculture
Organization
of
the
United
Nations

Organisation
des
Nations
Unies
pour
l'alimentation
et
l'agriculture

Продовольственная и
сельскохозяйственная
организация
Объединенных
Наций

Organización
de las
Naciones
Unidas
para la
Agricultura
y la
Alimentación

المجلس

الدورة السابعة والثلاثون بعد المائة

روما، 28 سبتمبر/أيلول – 2 أكتوبر/تشرين الأول 2009

تقرير المشاورة التقنية لصياغة صكّ ملزم قانوناً بشأن التدابير التي تتخذها دولة الميناء
لمنع الصيد غير القانوني دون إبلاغ ودون تنظيم وردعه والقضاء عليه

روما، 23-27 يونيو/حزيران 2008 و26-30 يناير/كانون الثاني 2009

و4-8 مايو/أيار و24-28 أغسطس/آب 2009

طُبع عدد محدود من هذه الوثيقة من أجل الحدّ من تأثيرات عمليات المنظمة على البيئة والمساهمة في عدم التأثير على المناخ.
ويرجى من السادة المندوبين والمراقبين التكرم بإحضار نسخهم معهم إلى الاجتماعات وعدم طلب نسخ إضافية منها.

ومعظم وثائق اجتماعات المنظمة متاحة على الإنترنت على العنوان التالي www.fao.org

تقرير

المشاوراة التقنية لصياغة صكّ ملزم قانوناً بشأن التدابير التي تتخذها دولة الميناء
لمنع الصيد غير القانوني دون إبلاغ ودون تنظيم وردعه والقضاء عليه

روما، 23-27 يونيو/حزيران 2008 و26-30 يناير/كانون الثاني 2009

و4-8 مايو/أيار 2009 و24-28 أغسطس/آب 2009



يمكن طلب نسخ من مطبوعات المنظمة من:

Sales and Marketing Group

Communication Division

FAO

Viale delle Terme di Caracalla

00153 Rome, Italy

E-mail: publications-sales@fao.org

Fax: (+39) 06 57053360

Web site: <http://www.fao.org>

تقرير

المشاوراة التقنية لصياغة صكّ ملزم قانوناً بشأن
التدابير التي تتخذها دولة الميناء لمنع الصيد غير القانوني
دون إبلاغ ودون تنظيم وردعه والقضاء عليه

روما، 27-23 يونيو/حزيران 2008 و26-30 يناير/كانون الثاني 2009 و4-8 مايو/أيار 2009
و24-28 أغسطس/آب 2009

منظمة الأغذية والزراعة للأمم المتحدة

روما، 2009

الأوصاف المستخدمة في هذه المواد الإعلامية وطريقة عرضها لا تعبر عن أي رأي خاص لمنظمة الأغذية والزراعة للأمم المتحدة فيما يتعلق بالوضع القانوني أو التنموي لأي بلد أو إقليم أو مدينة أو منطقة، أو فيما يتعلق بسلطاتها أو بتعيين حدودها وتخومها. ولا تعبر الإشارة إلى شركات محددة أو منتجات بعض المصنعين، سواء كانت مرخصة أم لا، عن دعم أو توصية من جانب منظمة الأغذية والزراعة للأمم المتحدة أو تفضيلها على مثيلاتها مما لم يرد ذكره.

ISBN 978-

جميع حقوق الطبع محفوظة. ويجوز استنساخ ونشر المواد الإعلامية للأغراض التعليمية، أو غير ذلك من الأغراض غير التجارية، دون أي ترخيص مكتوب من جانب صاحب حقوق الطبع، بشرط التنويه بصورة كاملة بالمصدر. ويحظر استنساخ هذه المواد الإعلامية لأغراض إعادة البيع، أو غير ذلك من الأغراض التجارية، دون ترخيص مكتوب من صاحب حقوق الطبع. وتقدم طلبات الحصول على هذا الترخيص إلى:

Chief,
Electronic Publishing Policy and Support Branch,
Communication Division,
FAO,
Viale delle Terme di Caracalla, 00153 Rome, Italy
COPYRIGHT@FAO.ORG أو بواسطة البريد الإلكتروني:

© FAO 2009

إعداد الوثيقة

هذه هي النسخة النهائية لتقرير المشاورة التقنية لصياغة مشروع الصك الملزم قانوناً بشأن التدابير التي تتخذها دولة الميناء لمنع الصيد غير القانوني دون إبلاغ ودون تنظيم وردعه والقضاء عليه. وقد عقدت المشاورة التقنية في المقر الرئيسي للمنظمة في روما، إيطاليا، من 23 إلى 27 يونيو/حزيران 2008 واستؤنفت من 26 إلى 30 يناير/كانون الثاني 2009، إلى 4-8 مايو/أيار 2009، وإلى 24-28 أغسطس/آب 2009.

منظمة الأغذية والزراعة

تقرير المشاورة التقنية لصياغة مشروع الصك الملزم قانوناً بشأن التدابير التي تتخذها دولة الميناء لمنع الصيد غير القانوني دون إبلاغ ودون تنظيم وردعه والقضاء عليه التي عقدت في روما من 23 إلى 27 يونيو/حزيران 2008، و26-30 يناير/كانون الثاني 2009، و4-8 مايو/أيار 2009، و24-28 أغسطس/آب 2009. تقرير مصائد الأسماك وتربية الأحياء المائية في منظمة الأغذية والزراعة. رقم 914. روما، المنظمة، 2009. عدد الصفحات 97.

ملخص

تتضمن هذه الوثيقة ملخص تقرير المشاورة التقنية لصياغة مشروع الصك الملزم قانوناً بشأن التدابير التي تتخذها دولة الميناء لمنع الصيد غير القانوني دون إبلاغ ودون تنظيم وردعه والقضاء عليه. وقد عقدت المشاورة في أربع دورات في المقر الرئيسي للمنظمة في روما من 23 إلى 27 يونيو/حزيران 2008، و26-30 يناير/كانون الثاني 2009، و4-8 مايو/أيار 2009، و24-28 أغسطس/آب 2009. وقد دعا المدير العام لمنظمة الأغذية والزراعة للأمم المتحدة إلى عقد هذه المشاورة بناءً على توصية من الدورة السابعة والعشرين للجنة مصائد الأسماك في المنظمة. وقد وضعت المشاورة التقنية الصيغة النهائية لمشروع الاتفاق المعني بالتدابير التي تتخذها دولة الميناء لمنع الصيد غير القانوني دون إبلاغ ودون تنظيم وردعه والقضاء عليه في 28 أغسطس/آب 2009. وقد قامت بتمويل المشاورة كل من حكومات استراليا وكندا ونيوزيلندا والنرويج والولايات المتحدة الأمريكية.

بيان المحتويات

الصفحات

1	افتتاح المشاورة التقنية
2	انتخاب الرئيس
2	اعتماد جدول الأعمال وترتيبات المشاورة التقنية
2	انتخاب نواب الرئيس وتعيين المقرر
2	دراسة واستعراض مشروع الاتفاق بشأن التدابير التي تتخذها دولة الميناء لمنع الصيد غير القانوني دون إبلاغ ودون تنظيم وردعه والقضاء عليه
12	مسائل أخرى
12	الموافقة على التقرير

المرفقات

13	ألف - جدول الأعمال
14	باء - قائمة المندوبين والمراقبين
51	جيم - قائمة الوثائق
	دال - البيان الافتتاحي للسيد Ichiro Nomura المدير العام المساعد لإدارة مصايد الأسماك وتربية الأحياء المائية منظمة الأغذية والزراعة روما، إيطاليا
52	هـ - بيان وفود كولومبيا وجمهورية فنزويلا البوليفارية وإكوادور والمكسيك
55	واو - مشروع الاتفاق بشأن التدابير التي تتخذها دولة الميناء لمنع الصيد غير القانوني دون إبلاغ ودون تنظيم وردعه والقضاء عليه
56	

افتتاح المشاورة التقنية

1- بناء على توصية صادرة عن لجنة مصايد الأسماك في منظمة الأغذية والزراعة للأمم المتحدة في دورتها السابعة والعشرين، دعا المدير العام للمنظمة، الدكتور جاك ضيوف، إلى عقد المشاورة التقنية لصياغة صك ملزم قانوناً بشأن التدابير التي تتخذها دولة الميناء لمنع الصيد غير القانوني دون إبلاغ ودون تنظيم وردعه والقضاء عليه. وعُقدت المشاورة التقنية في مقر المنظمة في روما، إيطاليا، خلال الفترة من 23 إلى 27 يونيو/حزيران 2008، واستؤنفت في الفترة من 26 إلى 30 يناير/كانون الثاني 2009 ومن ثم من 4 إلى 8 مايو/أيار 2009 ومن 24 إلى 28 أغسطس/آب 2009. وجرى تمويل المشاورة من مساهمات قدمتها حكومات كلٍّ من أستراليا وكندا ونيوزيلندا والنرويج والولايات المتحدة الأمريكية.

2- وحضر المشاورة 92 من أعضاء المنظمة، وعضو منتسب واحد في المنظمة، وممثلون من 3 من الوكالات المتخصصة للأمم المتحدة، ومراقبون من 20 من المنظمات الدولية الحكومية وغير الحكومية. وترد قائمة المندوبين والمراقبين في المرفق بـ. وترد في المرفق جيم قائمة الوثائق التي عُرضت على المشاورة.

3- ونوّه السيد Ichiro Nomura، المدير العام المساعد لإدارة مصايد الأسماك وتربية الأحياء المائية، في بيانه الافتتاحي الذي ألقاه نيابةً عن المدير العام، بالقلق البالغ الذي يسببه الصيد غير القانوني دون إبلاغ ودون تنظيم، وأشار إلى خطة العمل الدولية لمنع الصيد غير القانوني دون إبلاغ ودون تنظيم وردعه والقضاء عليه الصادرة عن المنظمة في عام 2001 بصفتها محفزاً لتعزيز الجهود الرامية إلى التصدي للتهديدات المستمرة للأرصدة السمكية التي يتسبب بها الصيد غير القانوني دون إبلاغ ودون تنظيم. وأضاف أنّ الخطة الدولية تعكس أيضاً إدراك المجتمع الدولي المتنامي لقيمة التدابير التي تتخذها دولة الميناء. وقد ازداد الوعي العالمي بسرعة، كما تبدّى في إقرار لجنة مصايد الأسماك للخطة النموذجية لتدابير دولة الميناء من أجل مكافحة الصيد غير القانوني دون إبلاغ ودون تنظيم التي صدرت عن منظمة الأغذية والزراعة عام 2005 (الخطة النموذجية للمنظمة)، وأعقب ذلك بصورة تكاد تكون فورية الدعوة إلى وضع صك ملزم قانوناً يستند إلى خطة العمل الدولية لمنع الصيد غير القانوني دون إبلاغ ودون تنظيم وردعه والقضاء عليه وإلى الخطة النموذجية للمنظمة. وأشار السيد Nomura إلى أن لجنة مصايد الأسماك أقرت في عام 2007 جدولاً زمنياً للمفاوضات بشأن الصك الملزم قانوناً، إقراراً منها بالحاجة الماسة إلى مجموعة شاملة من التدابير التي تتخذها دولة الميناء. وأشار إلى مشاورة الخبراء التي عقدتها المنظمة في واشنطن العاصمة، الولايات المتحدة الأمريكية، في سبتمبر/أيلول 2007 لإعداد مشروع الاتفاق بشأن التدابير التي تتخذها دولة الميناء لمنع الصيد غير القانوني دون إبلاغ ودون تنظيم وردعه والقضاء عليه (مشروع الاتفاق) والمشاورة التقنية التي أجاز لها وضع الصياغة النهائية لمشروع الاتفاق. ونوّه كذلك بالتعاون الذي أبدته منظمات دولية أخرى في سياق إعداد مشروع الاتفاق. كما ذكر السيد Nomura بأنّ المنظمة أدركت الحاجة إلى بناء القدرات البشرية كأساس لتطوير الصكوك الدولية المعنية بالتدابير التي تتخذها دولة الميناء ولتنفيذ تلك الصكوك، بالإضافة إلى الحاجة إلى إيجاد أفضل الروابط الممكنة بين التدابير التي تتخذها دولة الميناء وأدوات الامتثال الأخرى كتلك التي تسهم في النهوض بأداء دولة العلم. وفي هذا السياق، استعرض سلسلة حلقات العمل

الإقليمية التي عقدتها المنظمة لتنمية القدرات في مجال التدابير التي تتخذها دولة الميناء لمكافحة الصيد غير القانوني دون إبلاغ ودون تنظيم. ويرد نصّ بيان السيد Nomura في المرفق دال.

4 - واستعرضت لجنة مصايد الأسماك في دورتها الثامنة والعشرين التي عُقدت خلال شهر مارس/آذار 2009 التقدم المحرز على صعيد إعداد مشروع الاتفاق. وأكد الأعضاء من جديد التزامهم بأن تتكلّل المفاوضات بالنجاح وشدّدوا على أهمية أن يكون الصك الناشئ عن عملية التفاوض صكاً فعالاً ومقبولاً على نطاق واسع.

انتخاب الرئيس

5 - انتُخب البروفسور Fabio Hazin، مدير إدارة مصايد الأسماك وتربية الأحياء المائية في جامعة بيرنامبوكو الفيدرالية الريفية، في مدينة رسيغي في البرازيل، رئيساً للمشاورة. وفي معرض توليه الرئاسة، أعرب عن شكره للمشاورة على الثقة التي منحتة إياها في اختياره لهذا المنصب. وأيدت المشاورة اقتراح الرئيس بأن تتم جميع المناقشات في جلسة عامة، مع إمكانية تشكيل مجموعات عمل غير رسمية مفتوحة العضوية، عند الحاجة، لمعالجة قضايا محددة.

اعتماد جدول الأعمال وترتيبات المشاورة التقنية

6 - اعتمدت المشاورة جدول الأعمال حسبما يرد في المرفق ألف. وبعد ذلك عرض الرئيس بإيجاز الجدول الزمني للمشاورة، مشيراً إلى أن الأمر سيتطلب قدراً من المرونة للاستفادة قدر الإمكان من الموارد المتاحة للاجتماع.

انتخاب نواب الرئيس وتعيين المقرر

7 - انتُخب السيد David Balton (الولايات المتحدة الأمريكية)، والسيد Dame Mboup (السنغال)، والسيد Terje Lobach (النرويج) نائباً أول وثانياً وثالثاً للرئيس على التوالي، فيما انتُخب السيد Morley Knight (كندا) مقرراً.

دراسة واستعراض مشروع الاتفاق بشأن التدابير التي تتخذها دولة الميناء لمنع الصيد غير القانوني دون إبلاغ ودون تنظيم وردعه والقضاء عليه

8 - دُعيت الوفود إلى إلقاء بيانات أولية حول مشروع الاتفاق. فاعتبر العديد منها أن مشروع الاتفاق يشكل نقطة انطلاق ممتازة لعمل المشاورة وأعربت تلك الوفود عن تقديرها للخبراء الذين شاركوا في مشاورة الخبراء لإعداد مشروع

صكّ ملزم قانوناً حول التدابير التي تتخذها دولة الميناء والتي عقدتها منظمة الأغذية والزراعة في واشنطن العاصمة، الولايات المتحدة الأمريكية، من 4 إلى 8 سبتمبر/أيلول 2007.

9- وفي ما يتعلق بالديباجة، أيدت المشاورة التقنية اقتراح الرئيس الذي يقضي بدراسة كل بند من بنود مشروع الاتفاق على حدة. وعُرض النص الذي تمت دراسته خلال المشاورة على اعتباره مشروع الاتفاق المقدم من الرئيس بشأن التدابير التي تتخذها دولة الميناء لمنع الصيد غير القانوني دون إبلاغ ودون تنظيم وردعه والقضاء عليه. وكانت النسخ المعدلة لمشروع الاتفاق المقدم من الرئيس قد صدرت في نهاية كل دورة من دورات المشاورة ونُشرت أيضاً على الموقع الإلكتروني لمنظمة الأغذية والزراعة.

10- وكانت المشاورة التقنية قد قامت في دورتها الأولى، من 23 إلى 27 يونيو/حزيران 2008، بمراجعة الديباجة والمواد من 1 إلى 10 من مشروع الاتفاق.

11- وبطلب من الرئيس، دُعي إلى عقد اجتماع فني غير رسمي مفتوح العضوية لاستعراض الملاحق لمشروع الاتفاق في المقر الرئيسي لمنظمة الأغذية والزراعة في روما، إيطاليا، خلال الفترة من 25 إلى 27 نوفمبر/تشرين الثاني 2008. ورأس الاجتماع السيد Terje Lobach. وحضره 13 من أعضاء المنظمة وممثلون عن اثنين من المنظمات أو الترتيبات الإقليمية لإدارة مصائد الأسماك. وكان الغرض من عقد هذا الاجتماع هو إدماج الملاحق الخمسة ضمن الاتفاق.

12- واستؤنفت المشاورة التقنية في 26 يناير/كانون الثاني 2009. وبعدما دعا الرئيس السيد Lobach إلى الإفادة عن مجريات الاجتماع الفني غير الرسمي المفتوح العضوية لاستعراض الملاحق لمشروع الاتفاق وبعد الاستماع إلى بعض المداخلات العامة، انتقل إلى دراسة المادة 11 من مشروع الاتفاق. وأشار الرئيس إلى أنه، وبعد القراءة الأولية للمواد المتبقية من مشروع الاتفاق والملاحق المعدلة، سوف تباشر المشاورة إجراء قراءة ثانية للنص من أجل وضعه بصيغته النهائية.

13- واستؤنفت المشاورة التقنية في 4 مايو/أيار 2009 وانتقلت في حينه إلى استعراض النص الموضوع بين قوسين معقوفين في مشروع الاتفاق المقدم من الرئيس، بدءاً بالمادة 1. وقد شدد الرئيس على ضرورة العمل بشكل فعال والتعاون من أجل اختتام المفاوضات بشأن الاتفاق في الدورة الحالية. وشكر الرئيس الوفود التي أجرت مشاورات في الفترة الفاصلة بين الدورتين في محاولة لتعزيز عملية الصياغة وتذليل التباينات بما يسهّل التوصل إلى اتفاق حول النص.

14- وأعلنت الجماعة الأوروبية المشاورة التقنية بأنها اعتمدت مؤخراً لائحة شاملة لمكافحة الصيد غير القانوني دون إبلاغ ودون تنظيم. وبرأي الجماعة فإن الغرض من هذا الاتفاق هو تحديد معايير دنيا، ولذلك فإنها تحتفظ بحقها في تطبيق إجراءات أشد صرامة عما ينص عليه الاتفاق، ولاسيما في ما يتصل بتعريف الصيد غير القانوني دون إبلاغ ودون تنظيم.

15- وعند استئناف المشاورة التقنية بتاريخ 24 أغسطس/آب 2009، رحّب الرئيس بالمندوبين وأمل في أن تكون هذه هي الدورة الأخيرة للمشاورة. وأبلغ الاجتماع بأنه سينتقل إلى البنود الموضوعية ضمن قوسين معقوفين في محاولة للتوصل إلى توافق مضمون قبل مناقشة المسائل العالقة الأخرى. وأعرب عن ثقته في إمكانية إحراز تقدم سريع في المداولات.

16- وأبلغ وفد شيلي المشاورة التقنية بأنّ الاتفاق الحالي يشكل خطوة هامة في عملية مكافحة أنشطة الصيد غير القانوني دون إبلاغ ودون تنظيم، وهو موضوع تهتم به شيلي منذ سنوات عديدة.

17- وأبلغ اليابان المشاورة التقنية بوجود فهم عام في سياق العملية ذات الصلة مفاده أنّه، عند تنفيذ الاتفاق، وفي ظل عدم وجود خطوط توجيهية واضحة، تكون دولة الميناء هي المسؤولة عن تفسير بعض الأحكام. واعتبر اليابان، على سبيل المثال، أنّ دولة الميناء هي المسؤولة عن تحديد "الدليل الكافي" و"القرائن الواضحة" و"الأسباب المعقولة" و"الأسباب الواضحة" عند تنفيذ المادة 4-9، والمادة 1-11(ج)، والمادة 1-11(هـ) والمادة 1-18 من هذا الاتفاق.

18- وأعربت مجموعة أمريكا اللاتينية والبحر الكاريبي عن شكرها للرئيس على المشروع المعدل للاتفاق. وأشارت المجموعة إلى أنه منذ دورة المشاورة التقنية في مايو/أيار 2009 فقد حققت بلدان أمريكا اللاتينية والبحر الكاريبي تقدماً طيباً في الكفاح ضد الصيد غير القانوني دون إبلاغ ودون تنظيم. وذكرت المجموعة المشاورة بأنها تحتفظ بحق في إعادة فتح النص في المستقبل.

19- وبالإشارة إلى الفقرة الثالثة من الديباجة، أعلنت البرازيل قلقها الشديد لضرورة عدم تطبيق التدابير المتعلقة بالأسواق كوسيلة لمكافحة الصيد غير القانوني دون إبلاغ ودون تنظيم على اعتبار أنها قد تشكل عائقاً أمام التجارة. ورأت البرازيل أنه، بالنظر إلى نطاق الاتفاق، يجب ألا تكون لأي تدابير متخذة في الأسواق وبأي شكل من الأشكال أثر تجاري يتعارض مع التزامات البلدان، كما اتفق عليه في منظمة التجارة العالمية وفي اتفاقات تجارية أخرى ذات الصلة.

20- وأبلغت شيلي المشاورة التقنية بأنه، وكما نصت عليه الديباجة وبشكل خاص في المادة 4 من الاتفاق، فإنّ هذا الاتفاق هو اتفاق للمعايير الدنيا، وهو أمر مهم بالنسبة إلى شيلي للموافقة على هذا الاتفاق، أي أن باستطاعة الدول الساحلية فرض قواعد أعلى تراتبية من تلك التي يحددها الاتفاق أو مساوية لها. ومن جهة أخرى، فإن شيلي ترى أيضاً أن الإعلان الوارد في المادة 4 من الاتفاق يتسم بأهمية بالغة، خاصة وأنّ شيئاً في الاتفاق لن يضرّ بحقوقها، وولايتها، وسيادتها على أراضيها وعلى مياهاها الداخلية والأرخبيلية والإقليمية أو بحقوقها على الجرف القاري ومناطقها الاقتصادية الخالصة.

21- وفي ما يتعلق بالمادة 1(هـ) من الاتفاق، رأت أستراليا، وكندا، والجماعة الأوروبية، وجزر كوك، وآيسلندا، واليابان، وجمهورية كوريا الديمقراطية الشعبية، ونيوزيلندا، والنرويج، والاتحاد الروسي، والولايات المتحدة الأمريكية

أن تعريف الصيد غير القانوني دون إبلاغ ودون تنظيم الوارد في خطة العمل الدولية لمنع الصيد غير القانوني دون إبلاغ ودون تنظيم وردعه والقضاء عليه، ولا سيما التعريف المتعلق بالصيد دون تنظيم، يحتاج إلى بعض التعديلات للحد من اللبس فيه ولكي يتماشى بصورة أكبر مع سياق هذا الاتفاق.

22- وفي ما يتعلق بتعريف الصيد غير القانوني دون إبلاغ ودون تنظيم في المادة 1(هـ) من الاتفاق، ذكرت كندا بالمناقشات المطولة بشأن الطريقة الأنجع لإعطاء تعريف لهذا النوع من الصيد. وأشار إلى أن الوفد الكندي، وإن كان يفضل لو أن هذه المشاورة التقنية تطرقت في مفاوضاتها إلى تعريف مناسب للصيد الملزم قانوناً، فقد تعذر عليها ذلك بسبب ضيق الوقت ونظراً إلى رغبة بعض الأعضاء القوية في الإبقاء على النص الذي سبق التفاوض بشأنه لخطة العمل الدولية لمنع الصيد غير القانوني دون إبلاغ ودون تنظيم وردعه والقضاء عليه. واعتبرت كندا، على غرار عدد من الوفود الأخرى، أن بعض جوانب التعريف ليست بالوضوح المطلوب من حيث نطاقها. غير أن كندا اعتبرت أن ذلك قد أتاح للأطراف الرغبة في اعتماد نهج حازم لردع الصيد غير القانوني دون إبلاغ ودون تنظيم الفرصة للقيام بذلك، خاصة في ما يتعلق بالسفن التي تقوم بعمليات الصيد في المناطق غير المنظمة في أعالي البحار من قبل أي من المنظمات أو الاتفاقات الإقليمية لإدارة مصايد الأسماك. وأشار إلى أن هذه الأطراف قد ترغب في دراسة مختلف العوامل التي يحدد على أساسها ما إذا كان سيسمح للسفينة بالدخول إلى موانئها واستخدامها. ومن تلك العوامل، ما إذا كانت السفينة تعمل بموجب ترخيص صالح صادر عن دولة العلم التابعة لها وما إذا كانت دولة العلم المعنية قد طبقت، عند منح الترخيص، الاعتبارات الاحترازية الملائمة مع مراعاة القانون الدولي، بما في ذلك اتفاقية الأمم المتحدة لقانون البحار الصادرة في عام 1982 (اتفاقية الأمم المتحدة لعام 1982) واتفاق الأمم المتحدة بشأن الأرصاد السمكية الصادر في عام 1995.

23- بالإشارة إلى المادة 1(هـ) من الاتفاق، أعرب الاتحاد الروسي عن قلقه حيال عدم وجود تعريف للصيد غير القانوني دون إبلاغ ودون تنظيم في مشروع نص الرئيس. وبينما أبدى الاتحاد الروسي تفهمه لضرورة الإسراع فوراً في اعتماد صك عالمي يهدف إلى منع الصيد غير القانوني دون إبلاغ ودون تنظيم وردعه والقضاء عليه، أعرب عن أسفه لأن عدم وجود مصطلح في مشروع نص صك ملزم لما يشكل الصيد غير القانوني دون إبلاغ و دون تنظيم، يمكن أن يعتبر ثغرة قانونية في الاتفاق في المستقبل.

24- وفي ما يتعلق بالمادة 1(هـ) من الاتفاق، أبلغت اليابان المشاورة التقنية بأن الإشارة إلى خطة العمل الدولية لمنع الصيد غير القانوني دون إبلاغ ودون تنظيم وردعه والقضاء عليه الصادرة عن منظمة الأغذية والزراعة في عام 2001 لتعريف هذا النوع من الصيد يدخل، برأيها، شكاً قانونياً على الاتفاق لأن خطة العمل الدولية هذه وثيقة غير ملزمة قانوناً، وهي ستخضع، من الناحية النظرية، للتغيير في المستقبل من خلال عملية تتسم بطابع "أقل قانونية". وأعربت اليابان عن اعتقادها بأن هناك فهماً مشتركاً بأنه ستكون هناك عملية للتشاور في ما بين الأطراف في حال أدخلت تعديلات على خطة العمل الدولية لمنع الصيد غير القانوني دون إبلاغ ودون تنظيم وردعه والقضاء عليه، وذلك من أجل معالجة هذه المسألة.

25- وقَدَّم الوفد المكسيكي إلى المشاورة التقنية النص التالي للاستعاضة عن المادة 1(هـ) من الاتفاق.

(هـ) ينطوي "الصيد غير القانوني دون إبلاغ ودون تنظيم" على المعنى الوارد في الفقرة 3 من خطة العمل الدولية لمنع الصيد غير القانوني دون إبلاغ ودون تنظيم وردعه والقضاء عليه الصادرة عن منظمة الأغذية والزراعة في عام 2001:

(1) يشير "الصيد غير القانوني" إلى الأنشطة:

(1-1) التي تضطلع بها السفن الوطنية أو الأجنبية في المياه الخاضعة للولاية القضائية لدولة ما، دون الحصول على إذن من تلك الدولة، أو بما يشكل انتهاكاً لقوانينها وأنظمتها؛

(2-1) التي تضطلع بها السفن التي ترفع علم الدول التي هي أطراف متعاقدة في إحدى المنظمات الإقليمية المعنية لإدارة مصايد الأسماك، ولكن تعمل بما يشكل انتهاكاً لتدابير الحفظ والإدارة التي اعتمدتها هذه المنظمة والتي أصبحت هذه الدول ملزمة بموجبها، أو للأحكام ذات الصلة من القانون الدولي المطبق؛ أو

(3-1) التي تشكل انتهاكاً للقوانين الوطنية أو الالتزامات الدولية، بما فيها تلك التي أخذتها على عاتقها دول متعاونة أمام إحدى المنظمات الإقليمية المعنية لإدارة مصايد الأسماك.

(2) يشير "الصيد دون إبلاغ" إلى أنشطة الصيد:

(1-2) التي لم يبلغ عنها، أو أسيء الإبلاغ عنها، إلى السلطات الوطنية المعنية، بما يشكل انتهاكاً للقوانين والأنظمة الوطنية؛ أو

(2-2) التي اضطلع بها في مجال اختصاص إحدى المنظمات الإقليمية المعنية لإدارة مصايد الأسماك ولم يبلغ عنها، أو أسيء الإبلاغ عنها، بما يشكل انتهاكاً لإجراءات الإبلاغ التي تعتمدها تلك المنظمة.

(3) يشير "الصيد دون تنظيم" إلى أنشطة الصيد:

(1-3) في مجال تطبيق إحدى المنظمات الإقليمية المعنية لإدارة مصايد الأسماك والتي اضطلع بها من جانب سفن صيد دون جنسية، أو من جانب تلك التي تحمل علم دولة ليست طرفاً في تلك المنظمة، أو من جانب كيان الصيد، بطريقة لا تتماشى مع تدابير الصون والإدارة لتلك المنظمة أو تخالفها؛ أو

(2-3) في مناطق أو لأرصدة سمكية لا توجد بشأنها تدابير مطبقة لصونها أو إدارتها، وحيث تجري أنشطة الصيد هذه بطريقة لا تتماشى ومسؤوليات الدولة عن صون الموارد البحرية الحية بموجب القانون الدولي؛

(4) مع مراعاة الفقرة (3)، قد يحدث بعض الصيد غير المنظم بطريقة لا تشكل انتهاكا للقانون الدولي المطبق، وقد لا تقتضي تطبيق التدابير المنصوص عليها بموجب هذا الاتفاق.

26- ولم تقبل المشاورة التقنية المقترح الذي تقدم به وفد المكسيك.

27- وفي ما يتعلق بالمادة 1(ي) من الاتفاق، أبلغت اليابان المشاورة التقنية بأنه يجوز، برأيها، لدولة الميناء، بموجب هذه الفقرة، أن تقرر ما إذا كان "المقصود" من السفينة التي تطلب الدخول إلى مينائها أن تُستخدم في الصيد أو الأنشطة المتصلة بالصيد.

28- وأبلغت الولايات المتحدة الأمريكية المشاورة التقنية بأنها فهمت عبارة "ينطبق على جميع الموانئ" الواردة في المادة 3-5 في هذا الاتفاق على أنها تعني أن تدابير دول الميناء المنصوص عليها في هذا الاتفاق يمكن تطبيقها على جميع الموانئ.

29- وأعربت بلدان جزر المحيط الهادي الحاضرة في المشاورة التقنية عن تحفظها بشأن المادة 3-5 من الاتفاق، مشيرة إلى ضرورة أن تدرج فيها "كيانات الصيد" بغية تحقيق هدف الاتفاق في إقليم جزر المحيط الهادي. وأشار إلى أن هذا الاعتبار يمكن أن يؤثر في قرارات بلدان المحيط الهادي لتصبح أطرافاً في هذا الاتفاق.

30- وفي ما يخص المادة 3-5 من الاتفاق، أعربت كيريباتي عن شواغل جدية بشأن عدم وجود آليات ملائمة في مشروع الاتفاق لدعم المشاركة المجدية "لكيانات الصيد" وأشارت إلى أن الخيار المطروح للدول غير الأطراف للإعراب عن التزاماتها هو الآلية الوحيدة المتوفرة. وأوضحت أن أحكاماً أخرى مثل المادة 24 من مشروع الاتفاق تفرض قيوداً، من حيث أنه يجوز للأطراف فحسب المشاركة في الاجتماعات لرصد التنفيذ واستعراضه وتقييمه.

31- وأبلغ الاتحاد الروسي المشاورة التقنية، في ما يتعلق بالمادة 3-3 من مشروع نص الرئيس، بأنه يفهم صياغة هذه المادة على أنها تعني مدى اتساقها مع القانون الدولي.

32- وأبلغت الأرجنتين وجمهورية الصين الشعبية المشاورة بأنهما فسّرتا مصطلح "الكيانات" المستخدم في المادة 3-5 من مشروع الاتفاق في المشاورة التقنية على أنه يشير إلى "الكيانات" الواردة في المادة 305 من اتفاقية الأمم المتحدة لعام 1982.

33- وفي ما يتعلق بالمادة 3-5 من مشروع الاتفاق، أعربت الجماعة الأوروبية عن فهمها بأن الاتفاق سيطبق على كل الموانئ في جميع أنحاء العالم وأنه سيوفر فرصة لكل الجهات الفاعلة، بما في ذلك الكيانات وكيانات الصيد، لتطبيق الاتفاق، وأنه لن يكون له أي قيود في ما يتصل بتطبيقه الجغرافي ومشاركته الموضوعية.

34 - وفي ما يتعلق بالمادة 4-4، أبلغت كندا والجماعة الأوروبية المشاورة التقنية بأن معرفة ما إذا كان تدبير أو قرار ما صادر عن أي من المنظمات الإقليمية لإدارة مصايد الأسماك قد اعتمد طبقاً للقانون الدولي هو برأيهما أمر لا يمكن تركه حصرياً في عهدة أي دولة من دول الميناء منفردة. وطبقاً لرأيهما فإن من الواجب أن يأتي هذا نتيجة إجراءات ترمي إلى التوصل إلى تسوية سليمة للنزاعات بما يتماشى والقانون الدولي.

35- وأحاطت جمهورية كوريا الديمقراطية الشعبية، واليابان، ونيوزيلندا، والولايات المتحدة الأمريكية المشاورة التقنية علماً بأن المادة 4-4 من الاتفاق تنطق على الاتفاق ككل وبأن مصطلح "القانون الدولي" يشمل الاتفاقات ذات الصلة بالمنظمة البحرية الدولية واتفاقات منظمة التجارة العالمية/ الاتفاق العام بشأن التعريفات الجمركية والتجارة/ الاتفاق العام المتعلق بتجارة الخدمات.

36- وأبلغت شيلي وأوروغواي الاجتماع بأن إدراج المادة 9 في الاتفاق، والتي جعلت من الممكن منع سفن أجنبية من دخول الميناء عندما يكون لدى طرف ما عناصر كافية لتقرير أن السفينة التي تسعى إلى دخول الميناء قد شاركت في أنشطة الصيد غير القانوني دون إبلاغ ودون تنظيم أو أنشطة متصلة بالصيد لمساندة الصيد غير القانوني دون إبلاغ ودون تنظيم، يعتبر ضرورياً بالنسبة لشيلي وأوروغواي. وفي هذا الصدد، فسرت شيلي وأوروغواي ذلك على أنه، طبقاً للمادة 9، فإن من المطلوب من السفينة ودولة العلم التي تتبع لها السفينة إثبات أنها لم تشارك في أنشطة الصيد غير القانوني دون إبلاغ ودون تنظيم.

37- وأبلغت اليابان وجمهورية كوريا الديمقراطية الشعبية المشاورة التقنية بأنه في ما يتعلق بالمادة 9-4 من الاتفاق، فإن الهدف الأول لهذه الفقرة هو السفن المدرجة على قائمة السفن التي شاركت في الصيد غير القانوني دون إبلاغ ودون تنظيم أو أنشطة متصلة بالصيد، والتي اعتمدتها إحدى المنظمات الإقليمية المعنية لإدارة مصايد الأسماك.

38- وأحاطت اليابان وجمهورية كوريا الديمقراطية الشعبية المشاورة التقنية علماً بأن المادة 9 تشمل، برأيهما، منع إنزال الأسماك إلى البر والتي يمكن أن تكسب، أو لا قد أنزلت برا من قبل في ميناء ما، طبقاً لأحكام القانون الدولي. ومن جهة أخرى، لا تشمل المادتان 11 و18 سوى منع إنزال الأسماك التي تم إنزالها برا من قبل. وتنطبق المادتان 11 و18 عندما تأتي السفن إلى الميناء مباشرة من المحيط حيث شاركت في الصيد غير القانوني دون إبلاغ و دون تنظيم أو أنشطة متصلة بالصيد. وعلاوة على ذلك، رأت اليابان أن مطالبة السفن بمغادرة الموانئ يمكن أن يشكل منعاً لاستخدام الموانئ عملاً بالمادتين 11 و18.

39- واتفقت كل من بنغلاديش، واليابان، وجمهورية كوريا الديمقراطية الشعبية، والولايات المتحدة الأمريكية على ألا تفسّر عبارة "أسباب واضحة" التي ترد في المادة 1-18 من هذا الاتفاق بأي شكل من الأشكال على أنها تشمل حالات سوء الإبلاغ الطفيف وغير المتعمّد.

40- وأعربت الجماعة الأوروبية وجمهورية كوريا الديمقراطية الشعبية، في ما يتعلق بالمادة 1-18 من الاتفاق، عن فهمهما بأن يراعي المفتشون على النحو الواجب، لدى القيام بواجباتهم، مدى خطورة الانتهاك المعني.

41- وأعربت شيلي، والهند، وغواتيمالا، وغينيا، والمغرب، وناميبيا عن تحفظاتها حيال المادة 19 من الاتفاق في ما يتعلق بالمعلومات عن الرجوع في دولة الميناء. وتتعلق تحفظاتها بشكل خاص باستخدام مصطلحي "تعويض" و"ادعاء" بإجراء غير قانوني.

42- وأبلغت أنغولا، وشيلي، وغينيا، وناميبيا، وأوروغواي، وفنزويلا المشاورة التقنية بأنها تؤيد التوافق الذي تم التوصل إليه حول المادة 19 من الاتفاق. غير أنّ الوفد رأى أنّه ينبغي حذف الموقف المتعلق بالتعويض لصاحب السفينة من مشروع النص المقدم من الرئيس. وقد استندت الوفود في رأيها هذا على كون أحكام هذه المادة لا تعطي حوافز ومن شأنها أن تقوّض فعالية عدد من البلدان النامية، من بينها أنغولا، وشيلي، وغينيا، وناميبيا، وأوروغواي، وفنزويلا، في اتخاذ الإجراءات المناسبة بخصوص السفن التي تشكّ في أنها شاركت في الصيد غير القانوني دون إبلاغ ودون تنظيم. ولهذه الغاية، اعتبرت وفود أنغولا، وشيلي، وغينيا، وناميبيا، وأوروغواي، وفنزويلا أنّ أي تعويض وحجم هذا التعويض لصاحب السفينة ينبغي أن تحدده المحكمة المختصة لدى دولة الميناء التي شهدت هذا الحدث، وذلك طبقاً لقوانينها وأنظمتها الوطنية.

43- وأعلنت بنغلاديش وتركيا عن تحفظها على المادة 19 من الاتفاق.

44- وفي ما يتصل بالمادة 19 من الاتفاق، أعربت الجماعة الأوروبية عن خيبة أملها لعجز المشاورة التقنية عن الاتفاق على قواد أسل لحماية حقوق المشغلين حينما يتعلق الأمر بالإجراءات غير المشروعة لدول الميناء.

45- وأعربت جمهورية كوريا الديمقراطية الشعبية خلال المشاورة التقنية عن أنها تفضل إلى حد كبير الإبقاء على المادة الأصلية 19 في مشروع الاتفاق الذي أعده الرئيس مع بعض التعديلات على النحو التالي: "يكفل كل طرف تمتع صاحب السفينة أو مشغلها بحق التعويض عن أي خسارة أو ضرر قد يلحق بها نتيجة أي عمل غير مشروع. وفي أي حالة لإجراء غير مشروع، فإن عبء تقديم الدليل يقع على صاحب السفينة أو مشغلها".

46- وأبلغت مجموعة أفريقيا وبلدان جزر المحيط الهادي الحاضرة في المشاورة التقنية أنه، وإفساحاً في المجال للإسراع في تنفيذ أحكام الاتفاق وحرصاً على بدء العمل به في البلدان النامية فور نفاذه، فقد اقترحت تشكيل مجموعات

العمل المخصصة المشار إليها في المادة 21-6 من الاتفاق في أسرع وقت ممكن فور اعتماد النص. ومن شأن هذا أن يساعد في إصدار توصيات ملموسة بخصوص الآليات المالية لدعم تنفيذ الاتفاق من قبل البلدان النامية.

47- وأدلت وفود كل من كولومبيا وجمهورية فنزويلا البوليفارية وإكوادور والمكسيك ببيان حول الاتفاق وعملية اعتماده. ويرد البيان في المرفق هاء.

48- ولاحظت كندا، أنه بالنظر إلى أن هذا الاتفاق يرسى معايير دنيا وأن هناك رغبة في اتفاق فعال، فإن العدد الأعظم من الوفود يؤيد بشدة المادة 30، التي تنص على أنه لا يجوز إبداء أي تحفظات أو استثناءات بالنسبة إلى هذا الاتفاق.

49- وبغرض التوضيح فقد أشارت المشاورة التقنية إلى أنه بالنسبة إلى اعتماد الملاحق الجديدة، فإن المادة 33 من الاتفاق تسري في هذه الحالة؛ فيما يخضع أي تعديل لاحق في الملاحق، إن وجد، لأحكام المادة 34.

50- وكان هناك إقرار بأهمية أن ترعى أحكام المادة 14 من دستور منظمة الأغذية والزراعة الصك الملزم المتفق عليه. وفي الوقت نفسه، فهم أنه من الضروري أن تشارك الأجهزة المختصة في المنظمة ولجنة مصايد الأسماك بنوع خاص مشاركة نشطة في عملية رصد الاتفاق ومراجعته.

51- وأعلنت جمهورية فنزويلا البوليفارية المشاورة التقنية بأنها ليست طرفاً في اتفاقية الأمم المتحدة لعام 1982 وأن الأسباب التي كانت وراء عدم انضمامها إلى هذه الاتفاقية لا تزال قائمة. وكررت فنزويلا أن الاتفاقية المذكورة ليست المصدر الشرعي الوحيد في ما يتعلق بالمسائل القانونية للبحار، وأن هناك أيضاً صكوكاً قانونية أخرى تنظم استخدام المحيطات. وذكرت فنزويلا المشاورة التقنية بأن اتفاقية الأمم المتحدة لعام 1982 ليست صكاً يحظى بمشاركة عالمية، ذلك أن عدداً كبيراً من الدول ليست طرفاً فيه. ولذلك، فقد أكدت جمهورية فنزويلا البوليفارية مجدداً أنه بالنظر إلى كونها ليست طرفاً لا في اتفاقية الأمم المتحدة لعام 1982 ولا في اتفاق الأمم المتحدة بشأن الأرصد السمكية الصادر في عام 1995، فإنّ الإشارات إلى هذين الصكين في الاتفاق الحالي لا تعني التسليم بموقف أي دولة إزاء الموافقة على هذين الصكين، أو المصادقة عليهما، أو الانضمام إليهما.

52- واعتبرت جمهورية الأرجنتين أنّ الإشارات المتعلقة باتفاق الأمم المتحدة بشأن الأرصد السمكية الصادر في عام 1995، لا تسري على الدول التي ليست طرفاً في هذا الاتفاق.

53- وأبلغت كولومبيا المشاورة التقنية بأنها، كونها ليست طرفاً لا في اتفاقية الأمم المتحدة لعام 1982 ولا في اتفاق الأمم المتحدة بشأن الأرصد السمكية الصادر في عام 1995، فإنّ جمهورية كولومبيا تعلن أنّ الإشارات إلى هذين الصكين

في الصك الملزم قانوناً بشأن التدابير التي تتخذها دولة الميناء لمنع الصيد غير القانوني دون إبلاغ ودون تنظيم، لا تضرّ بموقف أي دولة إزاء التوقيع على هذين الصكين و/أو المصادقة عليهما و/أو الانضمام إليهما.

54- وقامت بلدان جزر المحيط الهادي الحاضرة في المشاورة التقنية بإبلاغ المشاورة بأنها تعتزم ممارسة سلطتها الاستثنائية في تطبيق الاتفاق على السفن الأجنبية التي أجاز لها بالصيد في مياهها الإقليمية في حال كانت التدابير المنفذة بالفعل بنفس فعالية التدابير التي نص عليها الاتفاق. وأشارت تلك البلدان إلى أنها، وفي سياق تأكيد سيادتها على موانئها وممارسة حقوقها السيادية، فإنّ لديها ترتيبات إقليمية وشبه إقليمية لدعم عمليات الرصد والمراقبة والإشراف على مصايد الأسماك فيها، بما في ذلك التدابير التي تتخذها دولة الميناء والتي تسري على جميع السفن التي تمارس الصيد أو أنشطة متصلة بالصيد في مياهها الإقليمية. وأفادت أيضاً تلك البلدان بأنّ كل سفينة من السفن الأجنبية التي تحمل ترخيصاً تخضع لشروط متشددة، بما في ذلك اشتراط أن تكون مزودة بجهاز استقبال وإرسال لاسلكي في الخدمة وأن تستقبل مراقباً على متنها إذا دعت الحاجة وأن تخضع لعمليات التفتيش في الموانئ أو لعمليات تفتيش أخرى. وترى تلك البلدان أنّه لا ينبغي الطلب إلى بلدان جزر المحيط الهادي التي تطبق بالفعل تدابير مماثلة أو أكثر حزمًا لمكافحة الصيد غير القانوني دون إبلاغ ودون تنظيم، بأن تطبق الاتفاق على سفن الصيد الأجنبية التي تحمل تراخيص، إلا في حال اقتضى الأمر ذلك.

55- وأبلغت كندا المشاورة التقنية بأنّ التفسير الذي أعطته ينطبق مع تفسير بلدان جزر المحيط الهادي ومفاده أن لا حاجة لأن تطبق الدول الساحلية هذا الاتفاق على سفن الصيد الأجنبية التي منحت لها ترخيصاً بالصيد في مياهها الواقعة ضمن ولايتها الوطنية.

56- وأشادت مجموعة Pew للبيئة، المشاركة في المشاورة التقنية بصفة مراقب، بوضع الصياغة النهائية لنص هذا الاتفاق الدولي الهام وأملت في أن تصادق جميع البلدان على هذه المعاهدة من دون تحفظات وأن يُنفذ بسرعة في سياق الجهود الكبرى المبذولة لمكافحة الصيد غير القانوني دون إبلاغ ودون تنظيم. وشجعت مجموعة Pew على تطبيق هذا الاتفاق بصورة مؤقتة وعلى أن تباشر الدول جمع المعلومات ونشرها طبقاً للاشتراطات التي نص عليها الملحقان ألف وجيم. وأعربت المجموعة عن أملها في أن يتم تفسير أحكام هذا الاتفاق بصورة تفضي إلى القضاء على الصيد غير القانوني دون إبلاغ ودون تنظيم وأن يترافق ذلك، قبل بدء نفاذ المعاهدة، مع خطوط توجيهية لمساعدة الدول على تطبيق هذا الاتفاق.

57- ورحّبت كل من منظمة "غرين بيس" والصندوق العالمي لحماية الطبيعة، المشاركين في المشاورة التقنية بصفة مراقب، باعتماد هذا الاتفاق الملزم بشأن الضوابط التي تفرضها دولة الميناء وأثنتا بشدة على جهود الوفود التي شاركت في المفاوضات. وذكرت كل من منظمة "غرين بيس" والصندوق العالمي لحماية الطبيعة الدول بأنّ وتيرة تصدي المجتمع الدولي لتأثيرات الصيد غير القانوني دون إبلاغ ودون تنظيم غير مرضية. فقد انقضت أربع عشرة سنة منذ اعتماد آخر اتفاق عالمي ملزم. وعليه، ناشد الطرفان الدول التي شاركت في المفاوضات حول هذا الاتفاق المصادقة عليه في أقرب وقت

ممکن، وتشجيع جميع دول الميناء الأخرى التي لم تشارك في هذه العملية على أن تصبح أطرافاً في الاتفاق. وأياً يمكن تاريخ بدء نفاذ الاتفاق، دعت منظمة "غرين بيس" والصندوق العالمي لحماية الطبيعة جميع دول الميناء المسؤولة إلى تنفيذ أحكامه فوراً. وأخيراً، أشارتا إلى أنهما تعتبران أن التعريف الحالي للصيد غير القانوني دون إبلاغ ودون تنظيم الوارد في خطة العمل الدولية لمكافحة الصيد غير القانوني دون إبلاغ ودون تنظيم وردعه والقضاء عليه، لا يحيط على نحو وافٍ بالأنشطة غير المنظمة في أعالي البحار، وأنه في ما خلا بعض الاستثناءات الطفيفة، ينبغي اعتبار الصيد في أعالي البحار في مناطق أو للحصول على أرصدة غير خاضعة لأي إدارة إقليمية ولا لتدابير لصونها، على أنه صيد غير قانوني دون إبلاغ ودون تنظيم.

58- وأنجزت المشاورة التقنية صياغة الاتفاق بشأن التدابير التي تتخذها دولة الميناء لمنع الصيد غير القانوني دون إبلاغ ودون تنظيم وردعه والقضاء عليه يوم 28 أغسطس/آب 2009. ويرد الاتفاق في المرفق واو.

مسائل أخرى

59- ورأت استراليا، وكندا، والجماعة الأوروبية، وآيسلندا، وإندونيسيا، واليابان، ونيوزيلندا، والنرويج، وتايلند، والولايات المتحدة الأمريكية أن باب الاتفاق يجب أن يفتح للتوقيع خلال مؤتمر المنظمة عام 2009 وأنه يجب أن يظل مفتوحاً للتوقيع لمدة سنة واحدة.

الموافقة على التقرير

60- اعتمد تقرير المشاورة التقنية في تمام الساعة 19.00 من يوم 28 أغسطس/آب 2009.

المرفق ألف

جدول الأعمال

- 1 - افتتاح الدورة
- 2 - انتخاب الرئيس
- 3 - اعتماد جدول الأعمال وترتيبات المشاورة التقنية
- 4 - انتخاب نواب الرئيس وتعيين المقرر
- 5 - دراسة واستعراض مشروع الاتفاق بشأن التدابير التي تتخذها دولة الميناء لمنع الصيد غير القانوني دون إبلاغ ودون تنظيم وردعه والقضاء عليه
- 6 - مسائل أخرى
- 7 - الموافقة على التقرير

المرفق بـ

قائمة المندوبين والمراقبين

MEMBERS/MEMBRES/MIEMBROS**ALGERIA - ALGÉRIE - ARGELIA**

Mourad BEGGAS
Maritime Affairs Administrator
Ministère de la Défense
Algerian Coast Guard (SNGG)
Alger
Phone: +213 21711515

Hamid BENABED
Ministre plénipotentiaire
Représentant Permanent Suppléant
Ambassade de la République algérienne
démocratique et populaire
Via Bartolomeo Eustachio, 12
00161 Rome, Italy
Phone: +39 06 44202533/2546

Bachir BOUNAARA
Administrateur des Affaires Maritimes
Ministère de la Defense Nationale
Alger

Rachid SELLIDJ
Sous directeur des ports et abris de pêche,
Ministère de la pêche et des ressources
halieutiques
Alger

Abdelahamid YEKHLEF
Sous directeur des traités multilatéraux et
du droit international, Ministère des
affaires étrangères
Alger

ANGOLA

Carlos AMARAL
Alternate Permanent Representative
to FAO
Embassy of the Republic of Angola
Rome, Italy
Phone: +39 06 77254299
E-mail: carlosamaral@tiscali.it

Pascoal Antonio CARLOS
Jefe de Departamento
Ministerio de Pesca
Av 4 de fevereiro 82
Luanda
E-mail: maleso7@hotmail.com

Duarte Eduardo PINTO
Office Chief
Ministry of Fisheries
Av. 4 de Fevereiro
Luanda
Phone: +923 414448
E-mail: duarteeduardo@hotmail.com

Liliana Marisa SEBASTIAO
Jefe de Departamento
Ministerio de Pescas
Av 4 de Fevereiro
Luanda
Phone: +912 338255
E-mail: josua.mileza@yahoo.com.br

Mario YANGA NSALAMBY
Chefe de departamento da industria
pesqueira e salineira
Ministerio das Pescas
Av. 4 de Fevereiro, 30
Luanda
Phone: +244923320517
E-mail: marioy@HOTMAIL.COM

ARGENTINA - ARGENTINE

Josefina BUNGE
Secretario de Embajada
Dirección de Consejería Legal
Ministerio de Relaciones Exteriores,
Comercio Internacional y Culto
Buenos Aires
Phone: +54 11 4819 8008/8009
E-mail: jfb@mrecic.gov.ar

Eduardo G. CUTROPIA
Prefectura Naval Argentina
Buenos Aires
E-mail: cbuques@prefecturanaval.gov.ar

Edgardo HEINZ
 Prefecto Principal
 Prefectura Naval Argentina
 Buenos Aires
 Phone: +54 11 43187548
 E-mail: pescapne@prefectura naval.gov.ar

Dario HELBERT
 Dirección General de Secretaría Legal
 Ministerio de Relaciones Exteriores,
 Comercio Internacional y Culto
 Buenos Aires

Gabriel HERRERA
 Dirección de Consejería Legal
 Ministerio de Relaciones Exteriores
 Comercio Internacional y Culto
 Buenos Aires
 E-mail: hgl@cancilleria.gov.ar

Holger MARTINSEN
 Subdirección de Consejería Legal
 Ministerio de Relaciones Exteriores,
 Comercio Internacional y Culto
 Buenos Aires

María del Carmen SQUEFF
 Consejero
 Representante Permanente Alterno
 ante la FAO
 Encargado de Negocios a.i.
 Embajada de la República Argentina
 Piazza dell'Esquilino 2
 00185 Roma, Italia
 Phone: +39 06 48073345
 Fax: +39 06 48073333
 E-mail: faoprarg1@interfree.it

Agustín ZIMMERMANN
 Tercer Secretario
 Representante Permanente Alterno
 ante la FAO
 Embajada de la República Argentina
 Piazza dell'Esquilino 2
 00185 Roma, Italia
 Phone: +39 06 48073345
 Fax: +39 06 48073333

AUSTRALIA - AUSTRALIE

Fiona BARTLETT
 Counsellor (Agricultural Affairs)
 Alternate Permanent Representative
 to FAO
 Embassy of Australia
 Via Antonio Bosio 5
 00161 Rome, Italy
 Phone: +39 06 85272376
 Fax: +39 06 85272300
 E-mail: fiona.bartlett@dfat.gov.au

Tegan BRINK
 Deputy Head of Mission (acting)
 Embassy of Australia
 Via Antonio Bosio, 5
 00161 Rome, Italy
 Phone: +39 06 852721

Camille GOODMAN
 Office of International Law
 Attorney-General's Department
 3-5 National Circuit
 Barton Act 2600
 Phone: +61 2 61413395
 Fax: +61 2 61413486
 E-mail: camille.goodman@ag.gov.au

John KALISH
 General Manager
 International Fisheries Branch
 Ministry of Agriculture, Fisheries
 and Forestry
 Canberra
 Phone: +61 2 62724045
 Fax: +61 2 62725089
 E-mail: john.kalish@daff.gov.au

Toshi KAWAGUCHI
 Second Secretary
 Embassy of Australia
 Via Antonio Bosio, 5
 00161 Rome, Italy
 Phone: +39 06 852721

Frank MEERE
 FRM Consulting Pty Ltd
 Phone: +61 2 62917690
 Fax: +61 2 62917690
 E-mail: fmeere@aapt.net.au

Travis POWER
Minister-Counsellor (Agriculture)
Embassy of Australia
Via Antonio Bosio, 5
00161 Rome, Italy
Phone: +39 06 852721

BANGLADESH

Ms Sultana AFROZ
Counsellor (Economic Affairs)
Alternate Permanent Representative
to FAO
Embassy of the People's Republic
of Bangladesh
Via Antonio Bertoloni, 14
00197 Rome, Italy
Phone: +39 06 8078541
E-mail: sultana-afroz@post.harvard.edu

Parikshit Datta CHOUDHURY
Joint Secretary
Ministry of Fisheries and Livestock
1000 Dhaka
Phone: +880 27161117
Fax: +880 2 716117
E-mail: pdsylhet@yahoo.com

Sharif UDDIN
Assistant Director
Marine Fisheries Office
Department of Fisheries
CGO Building No.1
Agrabad, Chittagong
Phone: +880 3172 1731
Fax: +880 27161117
E-mail: sharifbd64@yahoo.co.uk

BENIN - BÉNIN

Victor AKPACHOSSOU
Chef du service pêches maritimes
Direction des pêches
01 BP 383
Cotonou
Phone: (229) 21 33 15 51
E-mail: oussouvictor@yahoo.fr

BRAZIL - BRÉSIL - BRASIL

Carlos Henrique ANGRISANI
Secretary
Ministry of Foreign Affairs
Brasilia
Phone: +55613448927
E-mail: angrisani@mre.gov.br

Saulo A. CEOLIN
Alternate Permanent Representative
of Brazil to FAO
Via di Santa Maria dell'Anima, 32
00186 Rome, Italy
Phone: +39 066789353
E-mail: ceolin@brafao.it

Fabio HAZIN
Director
Federal Rural University of Pernambuco
State
Department of Fisheries and Aquaculture
Phone: +81 33021500/01
E-mail: fhvhazin@ufrpe.br

Felipe LOBO GOULART
Alternate Permanent Representative
to FAO
Permanent Representation to FAO
Via di Santa Maria dell'Anima 32
00186 Rome, Italy
Phone: +39 06 6789353
E-mail: rebrafao@brafao.it

José Antônio MARCONDES DE
CARVALHO
Ambassador
Permanent Representation to FAO
Via di Santa Maria dell'Anima 32
00186 Rome, Italy

Renato MOSCA
Deputy Permanent Representative to FAO
Permanent Representation to FAO
Via di Santa Maria dell'Anima 32
Rome, Italy
Phone: +39 06 6789353
E-mail: rebrafao@brafao.it

BULGARIA - BULGARIE

Ms Katsarska YENI
 Head of Unit Acting
 European International Relations
 Department
 National Agency of Fisheries and
 Aquaculture
 Ministry of Agriculture and Food
 17 Kristo BoPhoneBlvd.
 1606 Sofia
 Phone: +359 8051673
 Fax: +359 8051686
 E-mail: y.katsarska@nafa-bg.org

BURKINA FASO

Boubakar CISSÉ
 Conseiller économique
 Représentant permanent adjoint
 auprès de la FAO
 Ambassade du Burkina Faso
 Via XX Settembre, 86
 00187, Rome, Italy
 Phone: +39 06 420 13335
 Fax: +39 06 42391063
 E-mail: bkar_cisse@hotmail.com

Nessan Désiré COULIBALY
 Directeur législation, réglementation
 et normes techniques
 Ministère agriculture, hydraulique
 et ressources halieutiques
 Direction générale des ressources
 halieutiques
 Ouagadougou
 Phone: +226 50 35 60 36
 E-mail: dnessan@yahoo.fr

Karim Ouepia IDOGO
 Direction générale des affaires juridiques
 et consulaires
 Ministère des affaires étrangères
 et de la coopération régionale
 Ouagadougou
 Phone: +226 5032 4732
 Fax: +226 5080 8792
 E-mail: idogomy@yahoo.fr

BURUNDI

Fidèle BASHIRWA
 Directeur des eaux, pêches et pisciculture
 Ministère de l'agriculture et de l'élevage
 BP 1850
 Bujumbura
 E-mail: bashirwa44@yahoo.fr

CANADA - CANADÁ

Angela BEXTEN
 Manager
 International Fisheries Policy
 Fisheries and Oceans Canada
 Station 14W095
 200 Kent Street
 K1A 0E6
 Ottawa, Ontario
 Phone: +1 613 993 3050
 Fax: +1 613 990 9574
 E-mail: angela.bexten@dfo-mpo.gc.ca

Amos DONOHUE
 Senior Counsel
 Public International Law Section
 Justice Canada
 EMB- Room 3307
 284 Wellington Street
 K1A 0H8
 Ottawa, Ontario
 Phone: +1 613 952 3724
 Fax: +1 613 941 1971
 E-mail: adonohue@justice.gc.ca

Kristy FERES
 International Policy and Integration
 Fisheries and Oceans Canada
 Station 14W095
 200 Kent Street
 K1A 0E6
 Ottawa, Ontario
 Phone: +1 613 993 2877
 Fax: +1 613 990 9574
 E-mail: kristy.feres@dfo-mpo.gc.ca

Morley KNIGHT
 Regional Director
 Fisheries and Aquaculture Management
 Newfoundland and Labrador Region
 PO Box 5667
 Northwest Atlantic Fisheries Centre
 80 East White Hills
 St John's, Newfoundland and Labrador
 A1C 5X1
 Fisheries and Oceans Canada
 Phone: +1 709 772 4543
 Fax: +1 709 772 2046
 E-mail: morley.knight@dfo-mpo.gc.ca

Nathalie LAVOIE
 International Fisheries Officer
 International Fisheries Relations
 Fisheries and Oceans Canada
 Station 8E-235
 200 Kent Street
 K1A 0E6
 Ottawa, Ontario
 Phone: +1 613 991 0380
 Fax: +1 613 993 5995
 E-mail: nathalie.lavoie@dfo-mpo.gc.ca

Brent NAPIER
 Staff Officer
 International Fisheries Enforcement
 Conservation and Protection Directorate
 Fisheries and Oceans Canada
 200 Kent Street
 K1A 0E6
 Ottawa, Ontario
 Phone: +1 613 998 3805
 Fax: +1 613 941 2718
 E-mail: brent.napier@dfo-mpo.gc.ca

Steve NEVES
 Legal Officer
 Oceans and Environmental Law Division
 Foreign Affairs and International Trade
 Canada
 Lester B Pearson Tower C
 125 Sussex Drive
 K1A 0G2
 Ottawa, Ontario
 Phone: +1 613 944 0747
 Fax: +1 613 992 6483
 E-mail: steve.neves@international.gc.ca

Lori RIDGEWAY
 Director-General
 International Policy and Integration
 Fisheries and Oceans Canada
 Station 14W095
 200 Kent Street
 K1A 0E6
 Ottawa, Ontario
 Phone: +1 613 993 1914
 Fax: +1 613 990 9574
 E-mail: lori.ridgeWAY@dfo-mpo.gc.ca

Gorazd RUSESKE
 Director International Fisheries Policy
 Fisheries and Oceans Canada
 14W095 – 200 Kent Street
 Ottawa, Ontario – K1A 0E6 Canada
 Phone: +1.613.990.5374
 Fax: +1.613.990.9574
 E-mail: Gorazd.Ruseski@dfo-mpo.gc.ca
 Website: www.dfo-mpo.gc.ca
 www.overfishing.gc.ca

Kent VACHON
 Counsellor
 Alternate Permanent Representative
 to FAO
 Permanent Mission of Canada to FAO
 Rome, Italy
 Phone: +39 06854442553
 Fax: +39 06854442930
 E-mail: kent.vachon@international.gc.ca

Caterina VENTURA
 Deputy Director
 Oceans and Environmental Law Division
 Foreign Affairs and International Trade
 Canada
 Lester B Pearson Tower C
 125 Sussex Drive
 K1A 0G2
 Ottawa, Ontario
 Phone: +1 613 996 2643
 Fax: +1 613 992 6483
 E-mail:
 caterina.ventura@international.gc.ca

CENTRAL AFRICAN REPUBLIC

Dominique-Thierry GUIYAMA
 Chef de service de la pêche
 Ministère des eaux, forêts, chasses et
 pêches et de l'environnement
 BP 830
 Bangui
 Phone: +236 75052672
 E-mail: guiyama.yama@yahoo.fr

CHILE - CHILI

María Alicia BALTIERRA
 Sociedad Nacional de Pesca
 SONAPESCA
 Barros Errázuriz 1954 oficina 206
 Santiago
 Phone: +56 2 2692533
 E-mail: mab@vtr.net

Antonio BAROS
 Oficial de Marina
 Departamento de Concesiones Maritimas
 Dirección General del Territorio
 Marítimo y de Marina Mercante
 Sub, Cementerio N. 300 Playa Ancha
 Valparaíso
 Phone: +56.32.2208317
 Fax: +56.32.2208371
 E-mail: abaros@directemar.cl

Cristian BARROS
 Embajador
 Representante Permanente ante la FAO
 Embajada de la República de Chile
 Via Po, 23
 00198 Roma, Italia
 Phone: +39 06 844091
 Fax: +39 06 85304552
 E-mail: embajada@chileit.it

Alejandro COVARRUBIAS
 Jefe Departamento Fiscalización Pesquera
 Servicio Nacional de Pesca
 Valparaíso
 Phone: +56 322819301
 E-mail: acovarrubias@sernapesca.cl

Julio FIOL
 Consejero
 Representante Alterno ante la FAO
 Embajada de la República de Chile
 Via Po, 23
 00198 Roma, Italia

Sergio INSUNZA
 Asesor
 Representante Permanente Alterno
 ante la FAO
 Embajada de la República de Chile
 Via Po, 23
 00198 Roma, Italia
 Phone: +39 06 844091
 Fax: +39 06 85304552

Cristian LABORDA
 Abogado
 Unidad de Asuntos Internacionales
 División de Desarrollo Pesquero de la
 Subsecretaría de Pesca
 Ministerio de Economía
 Santiago

Fernando NARANJO
 Jefe de Fiscalización Pesquera
 Servicio Nacional de Pesca
 Av. Victoria 2832
 Valparaíso
 E-mail: fnaranjo@sernapesca.cl

Marisol PEREZ
 Primer Secretario
 Representante Permanente Alterno ante la
 FAO
 Embajada de la República de Chile
 Via Po, 23
 00198 Roma, Italia
 Phone: +39 06 844091
 Fax: +39 06 85304552

Gema RIESCO
 Departamento Asuntos Marítimos
 Dirección Medio Ambiente
 Ministerio de Relaciones Exteriores
 Santiago

Marcela ZAMORANO
 Departamento Pesca y Recursos Marinos
 Dirección General del Territorio Marítimo
 y de Marina Mercante (Directemar)
 Valparaíso

CHINA - CHINE

Handi GUO
Deputy Permanent Representative to FAO
Permanent Representation of the
People's Republic of China to FAO
Via degli Urali, 12
00144 Rome, Italy
Phone: +39 06 59193124

Ms Xiaomei GUO
Division Director
Department of Treaty and Law
Ministry of Foreign Affairs
2 Chaoyangmen Nandajie
Beijing 100701

Zheng LIU
Deputy Director General
Bureau of Fisheries
Ministry of Agriculture
Beijing
Phone: +86 10064192936

Zhang MING
Second Secretary
Permanent Representation to FAO
Via degli Urali, 12
00144 Rome, Italy

Haiwen SUN
Deputy Director
Bureau of Fisheries
Ministry of Agriculture
11 Nongzhanguan Nanli, Chaoyang District
100125 Beijing
Phone: +86 10 59192985
Fax: +86 10 59192936
E-mail: stevensun001@yahoo.com.cn

Shengzhi SUN
Division Head
Bureau of Fisheries
Ministry of Agriculture
11 Nongzhanguan Nanli, Chaoyang District
100125 Beijing
Phone: +86 10 59192973
Fax: +86 10 59192951
E-mail: inter-coop@agri.gov.cn

Dong YANG
Deputy Director
Ministry of Foreign Affairs
2 Chaoyangmen Nandajie
100701 Beijing

Ming ZHANG
Second Secretary
Permanent Representation of the
People's Republic of China to FAO
Via degli Urali, 12
00144 Rome, Italy
Phone: +39 06 59193123
E-mail: hosp3-io@rom.auswaertiges-amt.de

COLOMBIA - COLOMBIE

Beatriz CALVO
Primer Secretario
Representante Permanente Adjunto
ante la FAO
Embajada de la República de Colombia
Via Giuseppe Pisanelli 4, Int. 10
00196 Roma, Italia
Phone: +39 06 3612131 Int 102

CONGO

ITEMESSOUNDOUD
Directeur Departamental de la Pêche de
Pointe-Noire
Ministère de la pêche maritime et
continentale
Chargé de l'aquaculture
BP 1650
Brazzaville
Phone: +242 5567161

Jean Pierre YOBARD MPOUSSA
Directeur général de la pêche maritime
Ministère de la pêche maritime et
continentale
Chargé de l'aquaculture
BP 1650
Brazzaville
Phone: +242 667 7361

COOK ISLANDS - ÎLES COOK - ISLAS COOK

Peter GRAHAM
 Director
 Policy and Legal Division
 Ministry of Marine Resources
 Government of the Cook Islands
 PO Box 85
 Rarotonga
 Phone: +682 28721
 Fax: +682 29721
 E-mail: P.W.Graham@mmr.gov.ck

Joshua MITCHELL
 Director
 Offshore Fisheries Division
 Ministry of Marine Resources
 PO Box 85, Avarua, Rarotonga
 Phone: +682 28730
 Fax: +682 29721
 E-mail: j.mitchell@mmr.gov.ck

COSTA RICA

Luis PARIS
 Embajador
 Representante Permanente ante la FAO
 Representación Permanente ante la FAO
 Via G. B. Benedetti 3
 00197 Roma, Italia
 Phone: +39 06 80660390
 Fax: +39 06 80660390
 E-mail: misfao@tiscali.it

Jorge REVOLLO FRANCO
 Ministro Consejero
 Representante Permanente Alterno
 ante la FAO
 Representación Permanente ante la FAO
 Via G. B. Benedetti 3
 00197 Roma, Italia
 Phone: +39 06 80660390
 Fax: +39 06 80660390
 E-mail: misfao@tiscali.it

Greta PREDELLA
 Asistente
 Representación Permanente ante la FAO
 Via G. B. Benedetti 3
 00197 Roma, Italia
 Phone: +39 06 80660390
 Fax: +39 06 80660390
 E-mail: misfao@tiscali.it

CYPRUS - CHYPRE - CHIPRE

Christina PITTA
 Alternate Permanent Representative
 to FAO
 Permanent Representation to FAO
 Piazza Farnese, 44
 00186 Rome, Italy
 Phone: +39 06 6865758
 Fax: +39 06 6868038
 E-mail: faoprcyp@tin.it

CÔTE D'IVOIRE

Bagrou Isidore BAGROU
 Magistrat
 Directeur de la Coopération internationale
 et des affaires juridiques
 Ministère de la production animale et des
 ressources halieutiques
 Phone: +225 07091770
 Fax: +225 20320250
 E-mail: bagrouisidore@yahoo.fr

Aboubakar BAKAYOKO
 Représentant permanent adjoint
 auprès de la FAO
 Ambassade de la République de
 Côte d'Ivoire
 Rome, Italy
 Phone: +39 0644231129

Helguile SHEP
 Ingénieur Halieute
 Sous-directeur des pêches maritimes et
 lagunaires à la direction des productions
 halieutiques
 Phone: +225 07 61 92 21
 Fax: +225 21 35 40 09
 E-mail: shelguile@yahoo.fr

**DOMINICAN REPUBLIC -
LA RÉPUBLIQUE DOMINICAINE -
LA REPÚBLICA DOMINICANA**

Yanina GRATEREAUX
Ministra Consejera
Representación Permanente ante la FAO
Via Baldassarre Peruzzi, 10 int. 2
00153 Roma, Italia
Phone: 06 97613676
Fax: 06 97256408

ECUADOR - ÉQUATEUR

Washington ARBOLEDA
Capitan de Navio
Agregaduria Naval
Embajada del Ecuador en Italia
Via Capodistira 5, 00198 Rome, Italy
Phone: 06 841 7425
Fax: 06 841 7515
E-mail : ecuador@agnait.it

María Luisa GRANIZO
Directora regional de pesca del Ecuador
Ministerio Agricultura
Guayaquil, Ecuador
E-mail: diregpesca@subpesca.gov.ec

Monica MARTINEZ
Consejero
Representante Permanente Alterno
ante la FAO
Embajada de la República del Ecuador
Via Antonio Bertoloni, 8
00197 Roma, Italia
Phone: +39 06 45439007

Ramón MONTAÑO CRUZ
Funcionario
Dirección de Control Pesquero
Subsecretaría de Recursos Pesqueros
Avda 4ta entre calles 12 y 13
Manta
Phone: +593 052 611 410
Fax: +593 052 611 410
E-mail: rmontano@pesca.gov.ec

Oswaldo PAZMIÑO SOLIZ
Capitan Navio
Agregaduria Naval de la Embajada
del Ecuador en Italia
Via Capo distria 5,
00198 Rome, Italy
Phone: 06 841 7425
Fax: 06 841 7515
E-mail : ecuador@agnait.it

Luis Ricardo REINOSO ROSERO
Capitán de Fragata
Embajada del Ecuador en Italia Corso
Trieste 87
00187 Roma, Italia

Carlos Marcelo RUALES GRANJA
Capitán de Fragata
Agregado Naval Adjunto
Embajada del Ecuador en Italia
Corso Trieste 87
00187 Roma, Italia
Phone: +39 068417425

Carlos RUIZ CORNEJO
Agregado de Defensa, Militar Naval y
Aereo del Ecuador en Italia
Rome, Italy
Phone: +39 068417425
Fax: +39 068417515
E-mail: ecuador@agnait.it

Renán RUIZ
Capitán de Navío
Agregado Naval de Defensa y Aéreo
de la Embajada del Ecuador en Italia
Corso Trieste 87
00187 Roma, Italia
Phone: +39 06 8417563

David VACA
Funcionario
Embajada de la República del Ecuador
Via Antonio Bertoloni, 8
00197 Roma, Italia
Phone: +39 06 45439007

EGYPT - ÉGYPTE - EGIPTO

Mohamed Hosni ABDEL AZIZ
Deputy Permanent Representative of Egypt
Agricultural Office
Embassy of Arab Republic of Egypt
Via Salaria 237
00199 Rome, Italy
Phone: +39 06 8548956
Fax: +39 06 8542603
E-mail : egypt@agrioffegypt.it

Madani Ali MADANI
First Specialist in Fisheries Research
General Authority for Fish Resources
Development
Ministry of Agriculture and Land
Reclamation
Cairo
Phone: +202 22620117
Fax: +202 22620117

ERITREA - ÉRYTHRÉE

Yohannes TENSUE
First Secretary
Alternate Permanent Representative
to FAO
Embassy of Eritrea
Via Boncompagni, 16 - 3rd Floor
Rome, Italy
Phone: +39 0642741293

ETHIOPIA - ÉTHIOPIE - ETIOPÍA

Hussein ABEGAZ
Agricultural Extension Directorate
Ministry of Agriculture and Rural
Development
PO Box 62347
Bruss Tito Road
Addis Ababa
Phone: +251 (0) 115 510 190
Fax: +251 (0) 115 512 659
E-mail: husseinfish99@gmail.com

EUROPEAN COMMUNITY (MEMBER ORGANIZATION) - COMMUNAUTÉ EUROPÉENNE (ORGANISATION MEMBRE) - COMUNIDAD EUROPEA (ORGANIZACIÓN MIEMBRO)

Gaël DE ROTALIER
Commission Européenne
Administrateur
Affaires internationales et droit de la mer
Direction générale MARE
Brussels
Phone: +32 22957573
E-mail: gael.de-rotalier@ec.europa.eu

Staffan EKWALL
Principal Administrator
Unit B1: International Affairs
Law of the Sea and Regional Fisheries
Organizations
European Commission, DG
Maritime Affairs and Fisheries
200 Rue de la Loi
B-1049 Brussels
Phone: +32 2 2996907
Fax: +32 2 2955700
E-mail: staffan.ekwall@ec.europa.eu

Vincent GRIMAUD
Deputy Head of Unit
International Affairs
Law of the Sea and Regional Fisheries
Organisations
Brussels
Phone: +32 22963320
Fax: +32 229 55700
E-mail: vincent.grimaud@ec.europa.eu

Gaëlle KERVELLA
Inspecteur
Contrôle des pêches dans les eaux
internationales
Direction générale MARE
Commission Européenne
Phone: +32 2 229 9863
E-mail: gaelle.kervella@ec.europa.eu

Désirée KJOLSEN
Administrateur
Politique de contrôle des pêches
Direction générale MARE
Commission Européenne
Phone: +32 22999035

Maria LARREA LORIENTE

Attaché

Délégation de la Commission européenne
près le Saint-Siège, l'ordre de Malte et des
Organisations des Nations Unies à Rome

Via IV Novembre 149

Rome, Italy

Phone: +39 06 6782672

Michel MORIN

Commission Européenne

Direction Générale affaires maritimes et
pêche

Unité Juridique

Bruxelles

Phone: +32 2 296 7022

E-mail: michel.morin@ec-europa.eu

Michael QUILLINAN

Direction Générale MARE

Contrôle des pêches dans les eaux
internationales

Commission Européenne

Rue Joseph II

B-1049 Bruxelles

Phone: +32 2 29 62803

E-mail: michael.quillinan@ec.europa.eu

Klaus SKOVSHOLM

Secretariat General of the Council of the
European Union

Brussels

Phone: +32 2 281 8379

E-mail:

klaus.skovsholm@consilium.europa.eu

FIJI - FIDJI

Sanaila NAQALI

Fisheries Department

Government of Fiji

Augustus Street

Suva

Phone: +679 3301011

Fax: +679 3318769

E-mail: naqali@hotmail.com

FRANCE - FRANCIA

Pierre TRIBON

Chargé de mission affaires internationales
Ministère de l'alimentation, de l'agriculture
et de la pêche

3 Place de Fontenoy

75700 Paris

Phone: +33 (0) 1 49 55 53 55

Fax: +33 (0) 1 49 55 82 00

E-mail: pierre.tribon@agriculture.gouv.fr

Jerome SAUTIER

Redacteur

Direction des affaires juridiques

Ministère des affaires étrangères et
européennes

Paris

Phone: +33 1 53693657

Fax: +33 1 53693676

E-mail: jerome.sautier@diplomatic.gouv.fr

GABON - GABÓN

Louis Stanislas CHARICAUTH

Conseiller Représentant Suppléant

Ambassade du Gabon

Via San Marino, 36

00198 Rome, Italy

Phone: +39 0685358970

E-mail: lscharicauth@yahoo.fr

Dominique MOUELE

Directeur Général des pêches et de
l'aquaculture

Ministère de l'économie forestière
et des pêches

BP 9498, Libreville

Phone: +241 768992

Fax: +241 7646002

E-mail: domimou@yahoo.fr

GERMANY - ALLEMAGNE - ALEMANIA

Bruno HOFFSTADT

Federal Ministry of Food, Agriculture and
Consumer Protection

Unit Market, Structural and Legal Affairs
to the Fishing Sector

Bonn

Phone: +49 228 529 3323

E-mail: bruno.hoffstadt@bmelv.bund.de

Leonie RENWRANTZ
 Administrator
 Federal Ministry of Food, Agriculture
 and Consumer Protection
 53123 Bonn
 Phone: +49 (0) 228995294124
 E-mail: leonie.renwrantz@bmelv.bund.de

Justus VON THIELMANN
 Permanent Representation to FAO
 Via S. Martino della Battaglia, 4
 00185 Rome, Italy
 Phone: +39 0649213291

GHANA

Samuel QUAATEY
 Director of Fisheries
 Ministry of Food and Agriculture
 PO Box GP 630
 Accra
 Phone: +233208163412
 E-mail: samquaatey@yahoo.com

GREECE - GRÈCE - GRECIA

Emmanuel MANOUSSAKIS
 Alternate Permanent Representative
 to FAO
 Embassy of Greece
 Viale G. Rossini, 4
 00198 Rome, Italy

Pavlos POLYDORAS

Ms Dimitra SAVVOPOULOU
 Ichthyologist
 Ministry of Rural Development and Food
 Directorate General for Fisheries
 Directorate of Marine Fisheries
 150 Sygrou Avenue
 17671 Athens

Constantine STAMATOPOULOS
 Fisheries Consultant
 Ministry of Rural Development and Food
 31, Viale Pio XI
 Castelgandolfo
 00040 Roma, Italia
 Phone: +39 069360376
 E-mail: cstamat@gmail.com

GUATEMALA

Maria Isabel NOLCK
 Primer Secretario
 Representante Permanente Alterno
 ante la FAO
 Via Colli della Farnesina 128
 Rome, Italy
 Phone: +39 06 36381143

Ileana RIVERA DE ANGOTTI
 Representante Permanente Alterno
 ante la FAO
 Piazzale S. Gregorio VII, 65
 00165 Roma, Italia
 Phone: +39 06 6381632
 Fax: +39 06 39376981
 E-mail: embaguate@italia.tin.it

GUINEA - GUINÉE

Nabi Souleymane BANGOURA
 Conseiller juridique
 Cabinet du Ministre
 Ministère de la pêche et de l'aquaculture
 BP 307
 Conakry
 Phone: +224 60585887
 Fax: +224 30411258
 E-mail: bangouranabis@yahoo.fr

GUINEA-BISSAU - GUINÉE-BISSAU

Quintino QUENE
 Director Administrativo e Financiero
 FISCAP/Ministerio Pescas
 Avenida Amilcar Cabral
 Bissau
 Phone: +245 6650043/5926179
 E-mail: quintinoqueni@hotmail.com

HAITI - HAÏTI - HAITÍ

Ms Marie Laurence DURAND
 Premier Secrétaire
 Représentant Permanent Suppléant
 Ambassade de la République d'Haïti
 Via di Villa Patrizi 7 - 7A
 00161 Rome, Italy
 Phone: +39 0644254106

HONDURAS

Mayra REINA
 Consejero
 Representante Permanente Adjunta
 Embajada de la República de Honduras
 Via Giambattista Vico 40, int 8
 00196 Roma, Italia
 Phone: +39 063207236
 Fax: +39 063207973

Tarun SHRIDHAR
 Joint Secretary (Fisheries)
 Department of Animal Husbandry,
 Dairying and Fisheries
 Ministry of Agriculture
 New Delhi 110001
 Phone: +91 11 23381994
 Fax: +91 11 23070370
 E-mail: jsfy@nic.in; tshridhar@gmail.com

ICELAND - ISLANDE - ISLANDIA

Gylfi GEIRSSON
 Commander S.G.
 The Icelandic Coast Guard
 14 Skogarhlid
 Reykjavik
 Phone: +354 545 2000
 E-mail: gylfi@lhg.is

Hafsteinn HAFSTEINSSON
 Department of Natural Resources
 and Environmental Affairs
 Ministry for Foreign Affairs
 Raudararstigur 25
 Reykjavik
 Phone: +354 5457977
 E-mail: hafsteinn.hafsteinsson@mfa.is

Tomas H. HEIDAR
 Legal Adviser
 Ministry for Foreign Affairs
 Raudararstigur 25
 150 Reykjavik
 Phone: +354 545 9900
 E-mail: tomas.heidar@utn.stjr.is

Steinar Ingi MATTHÍASSON
 Director
 Ministry of Fisheries and Agriculture
 Department of Resource Management
 Skulagata 4
 150 Reykjavik
 Phone: +354.545.8300
 Fax: +354.522.1160
 E-mail: steinar.i.matthiasson@slr.stjr.is

INDIA - INDE

Swaraj NATH
 New Delhi

INDONESIA - INDONÉSIE

Purnomo A. CHANDRA
 Counsellor
 Alternate Permanent Representative
 to FAO
 Embassy of the Republic of Indonesia
 Via Campania 55
 Rome, Italy
 Phone: +39 0642009150

Hary CHRISTIJANTO
 Head of Program Cooperation Sub Division
 Directorate General for Capture Fisheries
 Ministry for Marine Affairs and Fisheries
 JL Medan Merdeka Timur No. 16
 Jakarta
 Phone: +62 21 3502070 ext 1217
 Fax: +62 21 3521781
 E-mail: kln_djpt@yahoo.com

Hartyo HARKOMOYO
 Third Secretary
 Alternate Permanent Representative
 to FAO
 Embassy of the Republic of Indonesia
 Rome, Italy
 Phone: +39 0642009150

Purwito MARTOSUBROTO
 Minister's Adviser
 Ministry of Marine Affairs and Fisheries
 Jakarta
 Phone: +62 21 3519070 ext. 7305/7335
 Fax: +62 21 3520394
 E-mail: purwitom@yahoo.co.uk

Adam MULAWARMAN TUJIO
 Deputy Director
 Directorate for Political, Security
 and Boundaries Affairs
 Ministry of Foreign Affairs
 Jakarta

Nilanto PERBOWO
 Director for Fisheries Resources
 Management
 Directorate General of Capture Fisheries
 Ministry of Marine Affairs and Fisheries
 Jl. Harsono RM 3, Ragunan
 Pasar Minggu
 Jakarta Selatan 12550
 Phone.: +62 21 7811672
 Fax: +62 21 7811672
 E-mail: perbowon@cbm.net.id

PURWANTO
 Secretary to the Directorate General of
 Surveillance and Control of Marine
 Resources and Fisheries
 Ministry of Marine Affairs and Fisheries
 Jakarta
 Phone: +62 21 3523151
 E-mail: purwant@indosat.net.id

Abdur ROUF SAM
 Head of Program Division
 Directorate General for Capture Fisheries
 Ministry for Marine Affairs and Fisheries
 Jl Medan Merdeka Timur No. 16
 Jakarta
 E-mail: roufsam@ymail.com

Sunggul SINAGA
 Director
 Center of Analysis for International
 Cooperation and Intergovernmental
 relations
 Ministry of Marine Affairs and Fisheries
 Jakarta

Erizal SODIKIN
 Agricultura Attaché
 Indonesian Embassy in Rome
 Via Campania 55
 00187 Rome, Italy
 Phone.: +39 06 42009134
 Fax: +39 06 488 0280
 E-mail: erizalsodikin79@yahoo.com

Suseno SUKOYONO
 Senior Advisor to the Minister on
 Economic, Social and Cultural Affairs
 Ministry of Marine Affairs and Fisheries
 Jl. Medan Merdeka Timur No. 16
 10110 Jakarta
 Phone: +62 21 3522516
 E-mail: ssn_id@yahoo.com

Aji SULARSO
 Director General
 Monitoring and Controlling Marine and
 Fisheries Resources
 Ministry of Marine Affairs and Fisheries
 Jl. Medan Merdeka Timur No. 16
 10110 Jakarta
 Phone: +62 21 3500087
 Fax: +62 21 3520346
 E-mail: spica@centrin.net.id

Parlin TAMBUNAN
 Director of Fishing Port
 Ministry of Marine Affairs and Fisheries
 Jln Medan Merdeka Timur No. 16
 Jakarta
 Phone: +62 21 3520728
 Fax: +62 21 3520728
 E-mail: parlin.t@gmail.com

Supranawa YUSUF
 Head of Bureau for Legal Matters and
 Organization
 Ministry of Marine Affairs and Fisheries
 Jl. Medan Merdeka Timur No. 16
 Jakarta 10110
 Phone.: +62 21 352 0340
 Fax: +62 21 352 0340
 E-mail: supranawa@yahoo.com

**IRAN (ISLAMIC REPUBLIC OF) -
 IRAN (RÉPUBLIQUE ISLAMIQUE D') -
 IRÁN (REPÚBLICA ISLÁMICA DEL)**

Alireza MOHAJER
 Attaché
 Alternate Permanent Representative
 to FAO
 Via Aventina 8
 Rome, Italy
 Phone: +39 06 5780334
 E-mail: missiranfao@missiranfao.191.it

Javad Shakhs TAVAKOLIAN
Ambassador
Permanent Representative to FAO
Via Aventina 8
Rome, Italy
Phone: +39 065743594
E-mail: missiranfao@missiranfao.191.it

Seyed Morteza ZAREI
Attaché
Alternate Permanent Representative
to FAO
Via Aventina 8
Rome, Italy
Phone: +39 06 5780334
E-mail: missiranfao@missiranfao.191.it

IRELAND - IRLANDE - IRLANDA

Seamus GALLAGHER
Sea Fisheries Protection Authority
Department of Agriculture, Fisheries and
Food
Unit G-West Cork Technology Park
Clonakilty, Co. Cork – Ireland
Phone.: +353 23 59300
Fax: +353 23 59720
E-mail: seamus.gallagher@sfp.ie

Daniel O'CALAGHAN
Director
Sea Fisheries Protection Authority
Phone: +353 23 8859308
Fax: +353 23 8859720
E-mail: danielocalaghan@sfp.ie

ITALY - ITALIE - ITALIA

Rosa CAGGIANO
Ministry of Agriculture Food and Forestry
Policies
Fisheries and Aquaculture Department
V.le dell'arte 16
Rome 00144
Phone: +39 06 59084777
Fax: +39 06 59084186
E-mail:
r.caggiano@politicheagricole.gov.it

Dario CAU
Lieutenant
Italian Coast Guard Headquarters
Phone: +39 0659084527
E-mail: dario.cau@mit.gov.it

Vincenzo DE MARTINO
Ministry of Agriculture Food and Forestry
Policies
Fisheries and Aquaculture Department
V.le dell'arte 16
Rome, 00144
Phone: +39 06 59084749
Fax: +39 06 59084818
E-mail:
v.demartino@politicheagricole.gov.it

Nicoletta DE VIRGILIO
Ministry of Agriculture Food and Forestry
Policies
Fisheries and Aquaculture Department
V.le dell'arte 16
Rome
Phone: +39 0659084222
E-mail:
n.devirgilio@politicheagricole.gov.it

Chiara ORTENZI
Functionaire
Ministry of Agriculture Food and Forestry
Policies
Fisheries and Aquaculture Department
Viale dell'Arte 16
Rome
Phone: +39 0659084504
E-mail: c.ortenzi@politicheagricole.gov.it

Ms Laura PELONE
Ministry of Agriculture Food and Forestry
Policies
Fisheries and Aquaculture Department
Viale dell'arte 16
Rome
E-mail: l.pelone@politicheagricole.gov.it

JAPAN - JAPON - JAPÓN

Kiyoshi KATSUYAMA
 Director for International Negotiations
 International Affairs Division, Fisheries
 Agency
 Ministry of Agriculture, Forestry and
 Fisheries
 1-2-1 Kasumigaseki, Chiyoda-ku
 Tokyo 100-8950
 Phone.: +81.3.3504.3995
 Fax: +81.3.3502.0571

Masatoshi KUSAKA
 Deputy Director
 Fishery Division, Economic Affairs Bureau
 Ministry of Foreign Affairs
 Tokyo
 Phone: +81 3 5501 8000
 E-mail: masatoshi.kusaka@mofa.go.jp

Katsumasa MIYAUCHI
 Assistant Director
 International Affairs Division
 Fisheries Agency
 Ministry of Agriculture, Forestry and
 Fisheries
 Tokyo
 Phone: +81 3 3502 8459
 E-mail:
 katsumasa_miyauchi@nm.maff.go.jp

Joji MORISHITA
 Counsellor
 Resource Management Department
 Fisheries Agency
 Ministry of Agriculture, Forestry and
 Fisheries
 Tokyo

Haruo TOMINAGA
 Assistant Director
 International Affairs Division
 Resources Management Department
 Fisheries Agency
 Ministry of Agriculture, Forestry and
 Fisheries
 Tokyo
 E-mail: fisher_tommy101@yahoo.co.jp

Takaaki SAKAMOTO
 Assistant Director
 International Affairs Division
 Fisheries Agency
 Ministry of Agriculture, Forestry and
 Fisheries
 Tokyo
 Phone: +81 3 3502 8459
 Fax: +81 3 3502 0571
 E-mail: takaaki_sakamoto@nm.maff.go.jp

KENYA

Martha MUKIRA
 Acting Assistant Director of Fisheries
 Ministry of Fisheries Development
 PO Box 90423-80100
 Mombasa
 Phone: +254 722579117
 Fax: +254 202408080
 E-mail: mnmukira2009@rocketmail.com

Maxine YALO
 Chief Fisheries Officer (MCS)
 Fisheries Department
 Marine and Coast Division
 Ministry of Fisheries Development
 PO Box 90423
 Ganjoni
 80100 Mombasa
 Phone: +254 715408618
 E-mail: maxyalo@yahoo.com

KIRIBATI

Monoo MWERETAKA
 State Advocate
 AGs Office
 PO Box 62
 Bairiki, Tarawa
 Phone: +686 21242
 Fax: +686 21025
 E-mail: monoo@legal.gov.ki

Raikaon TUMOA
 Principal Fisheries Officer
 Ministry of Fisheries and Marine Resources
 Development
 PO Box 276, Bikenibeu, Tarawa
 Phone: +686 28095
 Fax: +686 28295
 E-mail: raikaont@fisheries.gov.ki

KUWAIT - KOWEÏT

Faisal AL-HASAWI
 Second Secretary
 Alternate Permanent Representative
 to FAO
 Representation of Kuwait to FAO
 Rome, Italy
 Phone: +39 065754598
 Fax: +39 065754590
 E-mail: kuwait_FAO@tiscali.it

LESOTHO

Mamosala SEMAKALENG SHALE
 First Secretary
 Alternate Permanent Representative
 to FAO
 Embassy of the Kingdom of Lesotho
 Via Serchio, 8
 00198 Rome, Italy
 Phone: +39 068542419
 Fax: +39 068542527

**LIBYAN ARAB JAMAHIRIYA -
 JAMAHIRIYA ARABE LIBYENNE -
 JAMAHIRIJA ĀRABE LIBIA**

Hussin MARAI
 Secretary of the Committee
 General Authority of Marine Wealth
 Tripoli
 Phone: +218 213340932
 Fax: +218 213330666

Ahmed MAYOF
 Production Manager
 General Authority of Marine Wealth
 Tripoli
 Phone: +218 213340932
 E-mail: ahmedmayof@yahoo.com

MADAGASCAR

Simon RABEARINTSOA
 Directeur de Pêche
 Ministère de l'agriculture, de l'élevage
 et de la pêche
 Antananarivo
 Phone: +261 33 1411004
 E-mail: rabearintsoasim@yahoo.fr

Roginah RAFIDISON
 Assistant du Directeur Général de la pêche
 et des ressources halieutiques
 Ministère de l'agriculture, de l'élevage
 et de la pêche
 Antananarivo
 Phone: +261 20 22 40650
 E-mail: rogirafidi@yahoo.fr

Harimandimby RASOLONJATOVO
 Chef du Centre de surveillance des pêches
 Ministère de l'agriculture, de l'élevage
 et de la pêche
 Ministère de l'agriculture, de l'élevage
 et de la pêche
 Antananarivo
 Phone: +261 20 22 40065
 Fax: +261 20 22 49014
 E-mail: rasolo.vevey@blueline.mg

MALAYSIA - MALAISIE - MALASIA

Ahmad Saktian Bin LANGGANG
 Head of Fisheries Resource Management
 Section
 Fisheries Department Malaysia
 Wismaa Tani, Level 1
 Lot 4G2 Main Tower
 Presint 4
 62628 Putrajaya
 Phone: +60 3 88704401
 Fax: +60 3 88891233
 E-mail: saktian01@dof.gov.my

Suhaili Bin LEE
 Deputy Director General (Operation)
 Department of Fisheries Malaysia
 Level 6, Tower Block 4G2
 Wisma Tani, Precinct 4
 62628, Putrajaya, Malaysia
 Phone.: +603 8870 4002/4003
 Fax: +6 03 8889 5502
 E-mail: suhaili@dof.gov.my

Mohamed Fazin Bin MAHMUD
 Legal Advisor to the Ministry
 Ministry of Agriculture and Agro-Based
 Industry
 Level 15, Wisma Tani
 Precinct 4
 62628 Putrajaya
 Phone.: +603 8870 1022/1023
 Fax: +603 8888 6909/8870 1241
 E-mail: fazin@moa.gov.my

Azhar MOHD ISA
 Assistant Agriculture Attaché
 Agriculture Attaché Office of Malaysia
 Embassy of Malaysia
 Rome, Italy
 Phone: +39 06 841 9296
 E-mail:
 agri.aaa@ambasciatamalaysia.191.it

Johari RAMLI
 Agricultural Attaché and Alternate
 Permanent Representative to FAO
 Embassy of Malaysia
 Via Nomentana, 297
 00162 Rome, Italy
 Phone: +39 06 84 19 296
 Fax: +39 06 85 55110
 E-mail: johari5@hotmail.com

Niran TAN KRAN
 Legal Advisor
 Legal Advisor Division
 Ministry of Agriculture and Agro-Based
 Industry (MOA)
 Putrajaya
 Phone: +603 8888 1021
 Fax: +603 8888 3295
 E-mail: niran@moa.gov.my

MALTA - MALTE

Andreina FENECH FARRUGIA
 Veterinary Regulation
 Fisheries Conservation and Control
 Valetta
 Phone: +356 259 05171
 Fax: +356 259 05182
 E-mail: andreina.fenech-farrugia@gov.mt

Glenn David QUELCH
 Chief Fisheries Officer
 Fisheries Control Group
 Ministry of Resources and Rural Affairs
 Barriera Wharf
 Valetta
 Phone: +356 22031249
 E-mail: glenn-david.quelch@gov.mt

Ms Susan PORTELLI
 Veterinary Regulation
 Fisheries Conservation and Control
 Division
 Albert town, Marsa
 Valetta
 Phone: +356 259 05171
 E-mail: susan.a.portelli@gov.mt

MARSHALL ISLANDS - ÎLES MARSHALL - ISLAS MARSHALL

Transform AQORAU
 Marshall Islands Marine Resources
 Majuro
 transform.aqorau@ffa.int

MAURITANIA - MAURITANIE

Mohamed Mahmoud MAHFOUDH
 Ministre des pêches
 délégation à la surveillance des pêches et
 au contrôle en mer
 PO Box No. 260 NDB
 202 Dubai/NDB Nouadhibou
 Phone. : +222 2084901
 E-mail : m2mahfoudh@yahoo.fr

Mariam MINT MOHAMED AHMEDOU
 Premier Conseiller
 Représentant Suppléant auprès de la FAO
 Ambassade de la République
 islamique de Mauritanie
 Rome, Italy
 Phone: +39 0685351530

MEXICO - MEXIQUE - MÉXICO

Mario AGUILAR SANCHEZ
 Representante de CONAPESCA
 1666 Kst
 Washington DC
 Phone: +1 202 297 8138
 E-mail: marioaguilars@aol.com

Jorge CHEN
Embajador
Representante Permanente ante la FAO
Embajada de los Estados Unidos
Mexicanos
Via Lazzaro Spallanzani, 16
00161 Roma, Italia
Phone: +39 06 44115204
E-mail: ofna.fao@emexitalia.it

Cecile DE MAULEÓN
Embajada de los Estados Unidos
Mexicanos
Via Lazzaro Spallanzani, 16
00161 Roma, Italia

Alejandro QUIROZ SORIANO
Investigador Asociado "C"
Instituto Nacional de la Pesca
Secretaria de Agricultura, Ganaderia,
Desarrollo Rural, Pesca y Alimentación
Pitágoras 1320, Colonia Santa Cruz Atoyac
Benito Juarez, Mexico D. F. CP. 03100
Phone: +55 38 71 9556
E-mail: alequirozs@yahoo.com.mx

Emma RODRIGUEZ
Ministro
Embajada de los Estados Unidos
Mexicanos
Via Lazzaro Spallanzani, 16
00161 Roma, Italia

Heriberto SANTANA HERNÁNDEZ
Investigador Titular C
Instituto Nacional de Pesca
Manzanillo, col. Mexico
E-mail: hsantanah@gmail.com

Diego A. SIMANCAS GUTIÉRREZ
Representante Permanente Alternativo de
México ante la FAO
Embajada de los Estados Unidos
Mexicanos
Via Lazzaro Spallanzani, 16
00161 Roma, Italia
Phone.: +39 06441151
Fax.: +39 064403876

MOROCCO - MAROC - MARRUECOS

Mohamed AIT HMID
Ministre Plénipotentiaire
Représentant Permanent Adjoint
Ambassade du Royaume du Maroc
Via Lazzaro Spallanzani 8-10
00161 Rome, Italy
Phone: +39 064402587
E-mail: aithmid7@yahoo.fr

Mohamed BEN BARI
Chef du Service des inspections et
contrôles des navires de pêche
Département de la pêche maritime
Ministère de l'agriculture et de la pêche
maritime
BP 476- Haut Agdal
10000, Rabat
Phone: +212 537 688210
Fax: +212 537 688245
E-mail: benbari@mpm.gov.ma

Abdelouahed BENABBOU
Directeur de la coopération et des affaires
juridiques
Département de la pêche maritime
Ministère de l'agriculture et de la pêche
maritime
Rabat Chellah
Phone: +212 37 688196/95
Fax: +212 37 688194
E-mail: benabbou@mpm.gov.ma

Aziz GUEHIDA
Département de la pêche maritime
BP 476
Quartier Administratif, Rabat Adgal
10000 Rabat
Phone: +212 537688293/95
Fax: +212 537688294
E-mail: aziz.guehida@mpm.gov.ma

Zahra ROCHDI
Chef de la division des affaires juridiques
Département de la pêche maritime
Ministère de l'agriculture et de la pêche
maritime
BP 476 Haut Agdal
10000, Rabat
Phone: +212 537 688165/64
Fax: +212 537 688194
E-mail: rochdi@mpm.gov.ma

MOZAMBIQUE

Rodrigues Armando BILA
 Permanent Secretary
 Ministry of Fisheries
 PO Box 1723
 Rua Consiglieri Pedroso 347
 Maputo
 Phone: +258 823073530
 E-mail: rbila@mozpesca.gov.mz

Manuel CASTIANO
 Chief of the Department of Fisheries
 Administration
 Ministry of Fisheries
 Rua Consiglieri Pedroso, 347
 P.O. Box 1723
 Maputo
 E-mail: mcastiano@mozpesca.gov.mz

Joaquim RUSSO DE SÁ
 Ministério das Pescas
 Rua Consiglieri Pedroso No. 347
 Maputo
 Phone.: +258 21357100
 E-mail : jrusso@mozpesca.gov.mz

Leonid SANTANA CHIMARIZENE
 Lawyer
 National Directorate for Fisheries
 Administration
 Maputo
 Phone: +258 21357100
 Fax: +258 21328094
 E-mail: lchimarizene@mozpesca.gov.mz

NAMIBIA - NAMIBIE

Peter AMUTENYA
 Director of Fishery Operations
 Ministry of Fisheries and Marine Resources
 C/O Uhland
 Goethe Street
 Windhoek
 Phone: +264 61 2829111
 Fax: +264 61 221145
 E-mail: pamutenya@mbmr.gov.na

Bonifatius AMUTSE
 Deputy Director
 Monitoring Control and Surveillance
 (MCS)
 Ministry of Fisheries and Marine Resources
 Goethe Street
 Private Bag 13355
 Windhoek
 Phone: +264 61 2053013
 Fax: +264 61 240412
 E-mail: bamutse@mfmr.gov.na

Malcolm BLOCK
 Control Fisheries Inspector
 Ministry of Fisheries and Marine Resources
 Walvisbay
 Phone: +264 642016111
 Fax: +264 642016228
 E-mail: mblock@mfmr.gov.na

**NETHERLANDS - PAYS-BAS - PAÍSES
BAJOS**

H. FRIEDERICY
 Policy Officer
 Fisheries Department
 Ministry of Agriculture, Nature and Food
 Quality
 The Hague
 E-mail: h.friedericy@minlnv.nl

E.J. MOLENAAR
 Senior Research Associate
 Netherlands Institute for the Law of the Sea
 Utrecht University
 E-mail: e.j.molenaar@uu.nl

**NEW ZEALAND - NOUVELLE-
ZÉLANDE - NUEVA ZELANDIA**

Alastair MACFARLANE
 General Manager
 NZ Seafood Industry Council
 74 Cambridge Terrace – Wellington 6001
 Private Bag 24-901
 Phone: +64.4.385.4005
 Fax: +64.4.385.2727
 E-mail: macfarlanea@seafood.co.nz

Don MACKAY
 Permanent Representative to the UN
 2 Chemin des Fins
 1218 Grand Saconnex, Geneva
 Phone: +41 22 92 90350
 Fax: +41 22 9290374
 E-mail: don.mackay@mfat.govt.nz

Penelope Jane RIDINGS
 Ministry of Foreign Affairs and Trade
 Private Bag 18-901
 195 Lambton Quay
 6005 Wellington
 Phone: +48 22 521 0513
 Fax: +48 22 5210510
 E-mail: penelope.ridings@mfat.govt.nz

Eidre SHARP
 Manager Compliance Advice
 Ministry of Fisheries
 101-103 The Terrace
 P. O. Box 1020 Wellington
 Phone: +64 48194623
 Fax: +64 4 8194632
 E-mail: Sharp@fish.govt.nz

Marion Jane WILLING
 Director International Fisheries
 Ministry of Fisheries
 20 Havelock St.
 Wellington
 Phone: +64 4 4702651
 E-mail: willingj@fish.govt.nz

NORWAY - NORVÈGE - NORUEGA

Gunnstein BAKKE
 Norwegian Directorate of Fisheries
 Senior Advisor
 Control Section
 185 Sentrum
 Strandgaren 229 N-5804 Bergen
 Phone.: +47 99105452
 Fax: +47 55238072
 E-mail: gunnstein.bakke@fiskeridir.no

Robert DALEY
 Research Fellow
 University of Bergen
 10 Sydnes Gt, Unit1
 5010, Bergen
 Phone: +47 93831317
 E-mail: robertdaley@hotmail.com

Jan Pieter GROENHOF
 Assistant Director General
 RUHA/RUS
 Ministry of Fisheries and Coastal Affairs
 PO Box 8118 Dep
 Grubbegt 1
 0032 Oslo
 Phone: +47 222 46444
 Fax: +47 22 24 95 85
 E-mail: jpg@fk.d.dep.no

Terje LOBACH
 Senior Legal Adviser
 Directorate of Fisheries
 185 Sentrum
 Strandgaten 229
 5804 Bergen
 Phone: +47 90835495
 Fax: +47 55 23 8090
 E-mail: terje.lobach@fiskeridir.no

Ragnhild J. NAKLING
 Higher Executive Officer
 Norwegian Ministry of Foreign Affairs
 8114 Dep. (0032 Oslo)
 7 Juni Plass Nictoria Terrasse
 0032 Oslo
 Phone: +47 22243451
 Fax: +47 22249580
 E-mail: rjn@mfa.no

Hilde OGNEDAL
 Senior Legal Adviser
 Resource Management Department
 Norwegian Directorate of Fisheries
 185 Sentrum
 Strandgaten 229
 5804 Bergen
 Phone: +47 920 89516
 Fax: +47 55 23 80 90
 E-mail: hilde.ognedal@fiskeridir.no

Hans Olav STENSLI
 Senior Adviser
 Departement of Marine Resouces and
 Environment
 Norwegian Ministry of Fisheries and
 Coastal Affairs
 8118 Dep. – Grubbegata 1
 N-0032 Oslo
 Phone: +47 22246418
 Fax: +47 22249585
 E-mail: Hos@fk.d.dep.no

OMAN - OMÁN

Salem AL-ABRI
 Director, Fishing Ports Department
 Ministry of Fisheries Wealth
 Muscat
 Phone: +968 24696502
 Fax: +968 24602092

Nasser bin Saif AL KIYUMI
 Director
 Department of Fishing Control and Fishing
 Permits
 Ministry of Fisheries Wealth
 Muscat

Masoud bin Salem KOSHOUB
 Legal Expert
 Ministry of Fisheries Wealth
 Muscat

Rasmi MAHMOUD
 Adviser
 Embassy of the Sultanate of Oman
 Via della Camilluccia, 625
 00135 Rome, Italy
 Phone: +39 0636300517
 Fax: +39 063296802

PAKISTAN - PAKISTÁN

Nasim AKHTAR
 Chief Executive
 Fisheries Development Board
 Islamabad
 Phone: +92 519255689
 Fax: +92 519255690
 E-mail: nasimakhtar_2000@yahoo.com

Muhammad HAYAT
 Fisheries Development Commissioner
 Fisheries Wing
 Ministry of Livestock/Dairy Development
 Islamabad
 Phone: +92 51 9208267
 E-mail: drmuhammadhayat@yahoo.com

Muhammed ZIA-UR-REHMAN
 Secretary
 Ministry of Food and Agriculture
 Islamabad

PANAMA - PANAMÁ

Ramon GONZALEZ
 Director General de Ordenación y Manejo
 Integral
 Autoridad de los Recursos Acuáticos de
 Panamá
 Via Transistmica, Edificio Paso Elevado
 Phone: +507 511 6052
 E-mail: rgonzalez@arap.gob.pa

Horacio MALTEZ
 Representante Permanente Adjunto
 ante la FAO
 Viale Regina Margherita, 239 - piso 4
 00198 Roma, Italia
 Phone: +39 06 44265429

Flor TORRIJOS
 Directora Asuntos Internacionales
 Panama Maritime Authority
 Pananal 4th Floor
 E-mail: flortorrijos@gmail.com

PAPUA NEW GUINEA - PAPOUASIE-NOUVELLE-GUINÉE - PAPUA NUEVA GUINEA

Grace Loiloi KAUE
 Legal Officer
 Department of Justice and Attorney
 General
 State Solicitors Office
 PO Box 591
 National Capital District
 Waigani
 Port Moresby
 Phone: +675 3012871/2969
 Fax: +675 301 2965
 E-mail: grace_kaue@justice.gov.pg

PERU - PÉROU - PERÚ

Manuel ALVAREZ ESPINAL
 Consejero
 Representante Permanente Alterno
 ante la FAO
 Embajada de la República del Perú
 Via Francesco Siacci, 2/B, int. 5
 00197 Roma, Italia
 Phone: +39 06 80691510
 E-mail: embperu@ambasciataperu.it

Felix DENEGRÍ BOZA
Ministro
Representante Permanente Adjunto
ante la FAO
Embajada de la República del Perú
Via Francesco Siacci, 2/B, int. 5
00197 Roma, Italia
Phone: +39 06 80691510

Roberto NIETO PATRÓN
Agregado de Defensa del Perú ante la
Embajada del Perú en Italia
Embajada de la República del Perú
Via Francesco Siacci 2/B int 5
00197 Roma, Italia
Phone: +39 0680691510
Fax: +39 0680691777

Raul PONCE MONGE
Contralmirante (r)
Director General de Seguimiento, Control y
Vigilancia
Ministerio de la Producción
Lima
Phone: +616 22 10 987 07662
E-mail: rponce@produce.gob.pe

POLAND - POLOGNE - POLONIA

Krzysztof CIESZKOWSKI
Ministry of Agriculture and Rural
Development
Warsaw

Leszek DYBIEC
Counsellor
Ministry of Agriculture and Rural
Development
Warsaw

Rita KAMEDULA-TOMASZEWSKA
Deputy Director
Ministry of Agriculture and Rural
Development
Warsaw

PORTUGAL

Ana Rita BERENGUER
Adviser
General Directorate of Fisheries
and Aquaculture
Avenida Brasilia 1449
030 Lisbon
Phone: +35 1213035989
Fax: +35 1213035702
E-mail: aveiga@dgpa.min-agricultura.pt

Antonio PINHO
Counsellor
Deputy Permanent Representative to FAO
Embassy of the Portuguese Republic
Viale Liegi, 21
Rome, Italy

REPUBLIC OF KOREA - RÉPUBLIQUE DE CORÉE - REPÚBLICA DE COREA

Kuk-hyun AHN
Second Secretary
Ministry of Foreign Affairs and Trade
Seoul
Phone: +82 2 2100 7534
Fax: +82 2 2100 7969
E-mail: khan07@mofat.go.kr

Jee-eun HA
Deputy Director
International Fisheries Organization
Ministry for Food, Agriculture, Forestry
and Fisheries
88, Gwanmun-ro
421-119, Gwacheon-Si
Seoul
Phone: +82 2 500 2429
Fax: +82 2 503 9174
E-mail: jeeha@korea.kr

Seo HAE-DONG
First Secretary
Alternate Permanent Representative
to FAO
Embassy of the Republic of Korea in Rome
Via Barnaba Oriani, 30
00197 Rome, Italy
Phone: +39 0680246256
Fax: +39 0680246261

Kwang-Nam LEE
 Fisheries Policy Institute
 Korea Fisheries Association
 130-940
 Samho B/D "A" 275-1 Yangjae-Dong
 Seoul
 Phone.: +82 2 589 0627
 Fax: +82 2 589 1700
 E-mail: LKN6530@chol.net

Kyu-Jin SEOK
 Research Specialist
 Fisheries Resources Research Division
 National Fisheries Research and
 Development Institute
 408-1, Sirang-ri, Gijang-eup, Gijang-gun
 Busan
 Phone: +82 51 720 2321
 Fax: +82 51 720 2339
 E-mail: piscas@nfrdi.go.kr

**RUSSIAN FEDERATION - FÉDÉRATION
 DE RUSSIE - FEDERACIÓN DE RUSIA**

Vadim AGALAKOV
 Chief State Inspector
 State Port Control and Convention Areas
 Division Barents-Belomorsk Territorial
 Directorate of the Federal Agency for
 Fisheries of the Russian Federation
 Phone: +78152450268
 Fax: +78152451945
 E-mail: portcontrol@bbtu.ru

Evgeny KATS
 Head of Legal Department
 Federal Agency for Fisheries of the Russian
 Federation
 12 Rozhdestvensky Blvd.
 107996 Moscow
 Phone: +7 495 6080049
 Fax: +7 495 6214965
 E-mail: kats@fishcom.ru

Anna KNYAZENA
 Second Secretary
 Legal Department
 Ministry of Foreign Affairs
 Moscow
 Phone: +7 499 241 7718
 E-mail: dp@mid.ru

Alexander OKHANOV
 Representative for Fisheries
 Permanent Representation to FAO
 1 Via Bolzano
 00198 Rome, Italy
 Phone: +39 06 8557749
 Fax: +39 06 8557749
 E-mail: rusfishfao@mail.ru

Ksenia RATSIBORINSKAYA
 Second Secretary
 Legal Department
 Ministry of Foreign Affairs of the Russian
 Federation
 32/34 Smolenskaya-Sennaya Square
 119200 Moscow
 Phone: +7 499 2441864
 Fax: +7 499 2411166

Igor SEDOV
 Deputy Head of Department
 Control and Enforcement Department
 Federal Agency for Fisheries of the Russian
 Federation
 12 Rozhdestvensky Blvd
 Moscow
 Phone: +7 495 6214489
 Fax: +7 495 628 1296
 E-mail: sedov@fishcom.ru

Olga SEDYKH
 Deputy Head
 International Law Division
 International Cooperation Department
 Federal Agency for Fisheries of the Russian
 Federation
 12 Rozhdestvensky Blvd.
 107996 Moscow
 Phone: +495 624 76 11
 Fax: +495 6219594
 E-mail: so@fishcom.ru

Victor VOLKOV
 Deputy Director
 Federal Agency for Fisheries
 West Subsidiary of the CFMC
 PO Box 183 038
 Tralovaya, 43, Murmansk
 Phone: +7 8152 474641
 Fax: +7 8152 474852
 E-mail: volkov@mrcm.ru

SAMOA

Arthur LESA
 Attorney General's Office
 Government of Samoa
 PO Box 27
 Apia
 Phone: +685 20296
 Fax: +685 22118
 E-mail: arthurlesa@ag.gov.ws

SAUDI ARABIA - ARABIE SAOUDITE - ARABIA SAUDITA

Tareq AL DRIWEESH
 Alternate Permanent Representative
 to FAO
 Permanent Representation to FAO
 Via della Piramide Cestia
 Rome, Italy
 Phone: +39 065740901

SENEGAL - SÉNÉGAL

Fatou DIOUF
 Conseiller juridique auprès du Ministre de
 l'économie maritime
 Ministère de l'économie maritime, de la
 pêche et des transports maritimes
 Dakar
 Phone: +221 338 497325
 Fax: +221 338 238720

Demba KANE
 Conseiller Technique
 Ministère de l'économie maritime, de la
 pêche et des transports maritimes
 Dakar
 Phone : +221 33 8542186
 Fax : +221 33 8542186
 E-mail : kdemba@gmail.com

Dame MBOUP
 Directeur de la Protection et de la
 Surveillance des Pêches
 Ministère de l'économie maritime,
 de la pêche et de la pisciculture
 Building administratif, 4ème étage
 Dakar
 Phone: +221 338602880
 Fax: +221 338603119
 E-mail: dpsp.dir@gmail.com

Marième Diagne TALLA
 Juriste des Droits de la Mer
 Ministère de l'économie maritime
 Direction des pêches maritimes
 Dakar
 Phone: +221 8230137
 Fax: +221 8214758
 E-mail: masodiagne@yahoo.fr

SEYCHELLES

Roy CLARISSE
 Manager
 Fisheries Management
 Seychelles Fishing Authority
 PO Box 449
 Victoria, Mahe
 Phone: +248 670300
 Fax: +248 224508
 E-mail: royc@sfa.sc

SIERRA LEONE - SIERRA LEONA

Alpha A. BANGURA
 Assistant Director of Fisheries
 E-mail: aalphabangura@yahoo.com

Moses M. KAPU
 Minister of Fisheries and Marine Resources
 Ministry of Fisheries and Marine Resources
 Brookfields HoPhoneComplex
 Jomo Kenyatta Road
 Brookfields, Freetown
 Phone.: +232 22 241468
 Fax: +232 22 235186
 E-mail: moseskapu@yahoo.com

Mohamed Fouad SHERIFF
 Director of Fisheries
 Ministry of Fisheries and Marine Resources
 Brookfields HoPhonecomplex
 Jomo Kenyatta Road
 Freetown
 Phone: +232 76611664
 Fax: +232 22235135
 E-mail: alhaji2001@yahoo.com

SLOVENIA - SLOVÉNIE - ESLOVENIA

Dragomir KOMPAN

SOMALIA - SOMALIE

Osman ABSHIR OSMAN
 Permanent Representation to FAO
 c/o Via E. L. Cerva, 80
 00143 Rome, Italy
 Phone: +39 06 5033742
 Fax: +39 06 5033742

Awes AWES ABUKAR
 Alternate Permanent Representative
 Permanent Representation to FAO
 c/o Via E. L. Cerva, 80
 00143 Rome, Italy
 Fax: +39 06 5033742

SOUTH AFRICA - AFRIQUE DU SUD - SUDÁFRICA

Theressa FRANTZ
 Director Offshore and High Seas Fisheries
 Management
 Environmental Affairs and Tourism
 Marine and Coastal Management
 Martin Hammerschig Way
 Foreshore, Cape Town 8012
 Phone.: +27 21 402 3574
 Fax: +27 21 402 3618
 E-mail: takkers@deat.gov.za

Morongoa LESEKE
 Chief Director
 Monitoring Control and Surveillance
 Marine and Coastal Management
 Cape Town
 E-mail: sleseke@deat.gov.za

Mqondisi Abner NGADLELA
 Director: Compliance
 Marine and Coastal Management
 Cape Town
 Phone: +27 21 4023020
 E-mail: mngadlela@deat.gov.za

Radia RAZACK
 Director Legal Services
 Marine and Coastal Management
 Cape Town
 E-mail: rrazach@deat.gov.za

SPAIN - ESPAGNE - ESPAÑA

Buenaventura AVEDILLO
 Subdirección General de Inspección
 Pesquera
 Ministerio de Medio Ambiente y Medio
 Rural y Marino
 Paseo de la Castellana 112, Planta 5
 28043 Madrid
 Phone: +34 91 3471551
 Fax: +34 913471512
 E-mail: bavedillo@mapya.es

Sra. Isabel ARTIME
 Subdirectora General de Legislación
 Minsiterio de Medio Ambiente y Medio
 Rural y Marino- MARM
 Madrid

Almudena BOTELLA MATEU
 Subdirección General Asuntos Jurídicos
 del Medio Marino
 Ministerio de Medio Ambiente, Medio
 Rural y Marino
 c/o Corazón de María No.4
 Madrid
 Phone: +34 913476009
 E-mail: abotella@mapya.es

Paula FERNÁNDEZ RODRÍGUEZ
 Jefe Sección Técnica
 Subdirección General de Asuntos
 Pesqueros
 Secretaria General del Mar
 Velázquez 144
 Madrid
 Phone: +34 91 347 6183
 Fax: +34 91 347 6037
 E-mail: pfernando@mapya.es

Carmen-Paz MARTÍ
 Consejera Técnica de Relaciones Pesqueras
 Internacionales- MARM
 Madrid

Sagrario MOSET
 Jefa de Sección
 Ministerio de Medio Ambiente y Medio
 Rural y Marino
 Madrid

Maria Isabel PARRA SANCHEZ
 Jefe de Area Gestion Actividad Pesquera
 Subdireccion General de Asuntos
 Pesqueros Comunitarios
 Direccion General de Recursos Pesqueros
 y Acuicultura
 Secretaria General del Mar
 Ministerio de Medio Ambiente y Medio
 Rural y Marino
 Phone: +34 913476112/6035
 Fax: +34 913476037
 E-mail: iparrasa@mapya.es

Juana Maria VAZQUEZ PEREZ
 Inspectora de Pesca Marítima
 Subdirección General de Inspección
 Pesquera
 Dirección General de Recursos Pesqueros
 Ministerio de Medio Ambiente, Medio
 Rural y Marino
 Madrid
 Phone: +34 91 347 1945
 Fax: +34 91 347 1512
 E-mail: jvazquez@mapya.es

SUDAN – SOUDAN - SUDÁN

Abdelmageed Mohammed BADERELDIN
 Director, General Directorate for Fisheries
 and Aquaculture
 Ministry of Animal Resources and
 Fisheries
 C/O Embassy of the Sudan
 Via Prati della Farnesina, 57 – 00194
 Roma, Italia
 Phone: +39 06 33221965
 Fax: +39 06 3340841
 E-mail: permrepoffice_sudanembassyrome
 @yahoo.it

SWEDEN - SUÈDE - SUECIA

Rolf AKESSON
 Deputy Director
 Ministry for Agriculture and Fisheries
 S-103 33 Stockholm
 Phone: +46 70 519 0117
 E-mail:
 rolf.akesson@agriculture.ministry.se

THAILAND - THAÏLANDE - TAILANDIA

Chanachai LERTSUCHATAVANICH
 Legal Bureau
 Marine Department
 Minsitry of Transport
 1278 Yotha Road
 Samphantawong
 10100 Bangkok
 Phone: +66 2235 7630
 Fax: +66 2235 7630
 E-mail: chanachai08@yahoo.com

Praulai NOOTMORN
 Department of Fisheries
 Ministry of Agriculture and Cooperatives
 Kasetsart University, Campus Paholyotin
 10900 Phuket
 Phone: +66 76 391138
 Fax: +66 76 391139
 E-mail: nootmorn@yahoo.com

Poungthong ONOORA
 Chief
 International Law Group
 Fisheries Foreign Affairs Division
 Department of Fisheries
 Kasetsart Univ. Campus, Chatuchak
 10900 Bangkok
 Phone: +66 2579 7941
 Fax: +66 2579 7941
 E-mail: poungthong2@yahoo.ie

Doungporn Na POMBEJRA
 Fisheries Foreign Affairs Division
 Department of Fisheries
 Phaholyothing Road
 10900 Bangkok
 Phone: +662 5797941
 Fax: +662 579 7941
 E-mail: dpombejra@yahoo.com

TOGO

Kossi Maxoe SEDZRO
 Ingénieur Agronome
 Statisticien des pêches
 Chef de la division des pêches et de
 l'aquaculture,
 Vice-Président du Sous-Comité
 Scientifique du Copace
 BP 4041 Lomé
 Phone: +228 221 34 70/90703.33

TUNISIA – TUNISIE -TÚNEZ

Abdelhamid ABID
 Conseiller
 Ambassade de la République tunisienne
 Via Asmara 7
 00199 Rome, Italy
 Phone: +39 0686030608
 Fax: +39 0686218204

Yüksel YÜCEKAL
 Counsellor
 Alternate Permanent Representative
 to FAO
 Embassy of the Republic of Turkey
 Via Palestra 28
 00185 Rome, Italy
 Phone: +39 06445941
 Fax: +39 064941526

TURKEY - TURQUIE - TURQUÍA

Fazil DUSUNCELI
 Agricultural Counsellor
 Alternate Permanent Representative
 to FAO
 Embassy of Turkey
 Rome, Italy
 Phone: +39 06 44594249
 E-mail: turkishagri.rome@yahoo.com

Hasan Alper ELEKON
 Fisheries Department
 General Directorate of Protection
 and Control
 Ministry of Agriculture and Rural Affairs
 General Directorate of Protection and
 Control
 Ankara
 Phone: +90 312 4174176
 Fax: +90 312 4185834
 E-mail: hasanalper@kkgm.gov.tr

Haydar FERSOY
 Biologist
 General Directorate for Protection and
 Control
 Ministry of Agriculture and Rural Affairs
 Akay cad.no.3
 06100 Ankara
 Phone: +90 312 4174176
 Fax: +90 312 4185834
 E-mail: haydarf@kkgm.gov.tr

Durali KOÇAK
 Assistant Director-General
 General Directorate for Protection
 and Control
 Ministry of Agriculture and Rural Affairs
 Ankara

UGANDA - OUGANDA

Rhoda TUMWEBAZE
 Department of Fisheries Resources,
 Ministry of Agriculture, Animal Industry
 and Fisheries
 PO Box 4, Entebbe
 Uganda
 Phone.: +256 414323545
 Fax: +256 414321255
 E-mail: t60rhoda@yahoo.com

UKRAINE - UCRANIA

Vasyl CHERNIK
 Deputy Head of the State Committee for
 Fisheries of Ukraine
 Phone: +38 044 2262405
 E-mail: chvg46@users.ukrsat.com

Yevgen LITVINOV
 Head of the State Inspection of Ukraine for
 the Safe Fishery Fleet Seafaring, State
 Committee for Fisheries of Ukraine
 Phone.: +38 0444820957
 E-mail: captan@fm.com.ua

Yana SKIBINETSKA
 Alternate Permanent Representative
 to FAO
 Embassy of Ukraine
 Rome, Italy
 Phone: +39 06 841 2630
 E-mail: y.skibinetska@alice.it

**UNITED REPUBLIC OF TANZANIA -
RÉPUBLIQUE-UNIE DE TANZANIE -
REPÚBLICA UNIDA DE TANZANÍA**

Haji Shomari HAJI
Fisheries Division
Head of Patrol Unit
Ministry of Livestock Agriculture and
Environment
PO Box No. 159
Zanzibar
Phone: +255-24-2239622
Fax: +255-24-2239622
E-mail: mazizini@gmail.com

Herman LYIMO
Principal State Attorney of the Ministry of
Livestock Development and Fisheries
Dar es Salaam
Phone: +255 222861910
E-mail: hclymo@yahoo.co.uk

Hosea Gonza MBILINYI
Assistant Director of Fisheries
Monitoring, Control and Surveillance
(MCS)
Fisheries Division
Ministry of Livestock Development
and Fisheries
Dar es Salaam
Phone: +255 784455530
E-mail: hoseagonza@yahoo.com

**UNITED STATES OF AMERICA -
ÉTATS-UNIS D'AMÉRIQUE - ESTADOS
UNIDOS DE AMÉRICA**

David BALTON
Ambassador
Deputy Assistant Secretary for Oceans
and Fisheries
Bureau of Oceans, Environment
and Science
Department of State
Phone: +1 202 647 2396
E-mail: baltonda@state.gov

Christopher BARROWS
Chief Fisheries and Marine Protected
Species Law Enforcement
U S Coast Guard
Washington D. C.
Phone.: 1 202 372 2187
E-mail: chris.m.barrows@uscg.mil

Keith J. BENES
Attorney-Adviser
Office of the Legal Adviser
Department of State
Phone: +1 212 647 1871
E-mail: beneskj@state.gov

Matt BURTON
Attorney-Adviser
Office of the Legal Adviser
Department of State
Washington D.C.
Phone: +1 202 647 3219
E-mail: burtonmd@state.gov

Derek CAMPBELL
Attorney, Office of General Counsel for
International Law
National Oceanic and Atmospheric
Administration
Department of Commerce
Washington D.C.
Phone: +1 202 482 0031
E-mail: Derek.campbell@noaa.gov

Patricia DONLEY
US Fishing Industry Advisor
National Fisheries Institute
Phone: +1 562 4988366
E-mail: pdonley@Msn.com

Todd DUBOIS
Assistant Director, Office of Law
Enforcement
National Marine Fisheries Service
National Oceanic and Atmospheric
Administration
Department of Commerce
Phone: +1 301 427 2300
E-mail: todd.dubois@noaa.gov

Meggan ENGELKE-ROS
 Attorney, Office of General Counsel for
 Enforcement and Litigation
 National Oceanic and Atmospheric
 Administration
 Department of Commerce
 Phone: +1 301 427 2202
 E-mail: meggan.engelke-ros@noaa.gov

Nicolas KLINGENSMITH
 Knauss Sea Grant Fellow
 Office of Marine Conservation
 Bureau of Oceans and International
 Environmental and Scientific Affairs
 Department of State
 Washington D. C.
 Phone: +1 202 647 3464
 E-mail: klingensmithna@state.gov

Gerald LEAPE
 US NGO Advisor
 Pew Environment Group
 Phone: +1 202 887 1346
 E-mail: gleape@pewtruste.org

Rhea MOSS
 International Fishery Policy Analyst
 Pacific Islands Region
 National Marine Fisheries Service
 National Oceanic and Atmospheric
 Administration
 Department of Commerce
 Phone: +1 808 944 2161
 E-mail: rhea.moss@noaa.gov

Kate MULVANEY
 Knauss Sea Grant Fellow
 Office of Marine Conservation
 Bureau of Oceans, Environment and
 Science
 Department of State
 Phone: +1 202 647 3464
 E-mail: mulvaneykk@state.gov

Kenneth NELSON
 Office of Maritime and International Law
 Coast Guard
 Phone: +1 202 372 3865
 E-mail: Kenneth.e.nelson2@uscg.mil

Dean SWANSON
 Chief
 International Fisheries Affairs Division
 Office of International Affairs
 National Marine Fisheries Service
 National Oceanic and Atmospheric
 Administration
 Department of Commerce
 Phone: +1 301 713 2276
 Fax: +1 301 7132313
 E-mail: dean.swanson@noaa.gov

Deirdre WARNER-KRAMER
 Senior Foreign Affairs Officer
 Office of Marine Conservation
 Bureau of Oceans and International
 Environmental and Scientific Affairs
 Department of State
 Phone: +1 202 647 2883
 E-mail: warner-kramerd@state.gov

URUGUAY

Carlos BENTANCOUR
 Ministro Consejero
 Representante Permanente Alterno
 ante la FAO
 Embajada de la República Oriental
 del Uruguay
 Via Vittorio Veneto, 183
 00187 Roma, Italia
 Phone: +39 06 4821776/7
 Fax: +39 06 4823695
 E-mail: cbentancour@ambasciatauruguay.it

Rolando Daniel GILARDONI
 Dirección de Recursos Acuáticos
 Ministerio de Ganadería, Agricultura y
 Pesca
 Constituyente 1497
 11200 Montevideo
 Phone: +598 2 4092969
 Fax: +598 2 4013216
 E-mail: dgilardoni@dinara.gub.uy

VENEZUELA (BOLIVARIAN REPUBLIC OF) - VENEZUELA (RÉPUBLIQUE BOLIVARIENNE DU) - VENEZUELA (REPÚBLICA BOLIVARIANA DE)

Luis ALVAREZ
Ministro Consejero
Representación Permanente ante la FAO
Via G. Antonelli, 47
00197 Roma, Italia
Phone: +39 063241676
Fax: +39 0680690022

Manuel CLAROS
Segundo Secretario
Representación Permanente ante la FAO
Via G. Antonelli No. 47
Roma, Italia
Phone: +39 063241676
Fax: +39 068069022
E-mail: embavenefao@iol.it

Edgardo IBARRA
Segundo Secretario
Representación Permanente ante la FAO
Via G. Antonelli, 47
00197 Roma, Italia
Phone: +39 063241676
Fax: +39 068069022
E-mail: embavenefao@iol.it

Nancy TABLANTE
Oficina de Relaciones Internacionales
Instituto Socialista de Pesca y Acuicultura
Caracas
Phone: +58 212 953 9972
E-mail: ntablante@gmail.com

Gladys Francisca URBANEJA DURÁN
Embajadora ante la FAO
Representación Permanente ante la FAO
Via G. Antonelli No. 47
Roma, Italia
Phone: +39 063241676
E-mail: embavenefao@iol.it

VIET NAM

Doan Manh CUONG
International Cooperation Department
Ministry of Agriculture and Rural
Development
Hanoi
Phone: +84 43 7347086
Fax: +84 43 7330752
E-mail: doanmanhcuong@gmail.com

Le Tran Nguyen HUNG
Head of Management of Capture Fisheries
Department of Capture Fisheries and
Resources Protection
Ministry of Agriculture and Rural
Development
Hanoi
Phone: +84 43 7710199
Fax: : +84 43 7710294
E-mail: hungmard@yahoo.com.vn

Nguyen Thi KIM ANH
Deputy Director
Legislation Department
Ministry of Agriculture and Rural
Development of Vietnam
E-mail: kimanh_mard@yahoo.com.vn

Duong VAN CUONG
Department of Legislation
Ministry of Agriculture and Rural
Development
Hanoi
Phone: +84 43-7347200
Fax: +84 43-8232750
E-mail: cuongnb76@gmail.com

Pham Trong YEN
Deputy Director
International Cooperation Department
Ministry of Agriculture and Rural
Development of Vietnam
E-mail: ptrongyen@yahoo.com

ZAMBIA - ZAMBIE

Evans MUTANUKA
Principal Fisheries Officer
Department of Fisheries
PO Box 360450
Goma
E-mail: ivanovich201@yahoo.com

ASSOCIATE MEMBER
MEMBRE ASSOCIÉ
MEMBRO ASOCIADO

**FAROE ISLANDS - ÎLES FÉROÉ (LES) -
 ISLAS FERÖE**

Meinhard GAARDLYKKE
 Adviser
 Faroe Islands Fisheries Inspection
 Box 347
 Heykavtegur 6A
 FO 100 Thorshavn
 Phone: +298 588016
 Fax: +298 313981
 E-mail: mg@fve.fo

Rúna F. GUTTESSEN
 Legal Department
 Ministry of Fisheries
 Heykavegur 6 A
 FO - 1 10 Tórshavn
 Phone: +298 55 32 96
 Fax: +298 31 36 14
 E-mail: runa@fisk.fo

Bjorn KUNOY
 Ministry of Foreign Affairs
 Tinganes
 FO 100 Torshaun
 Phone: +298 296 129
 E-mail: bjornk@mfa.fo

**REPRESENTATIVES OF UNITED
 NATIONS AND SPECIALIZED
 AGENCIES /REPRÉSENTANTS DES
 NATIONS UNIES ET DES
 INSTITUTIONS SPÉCIALISÉES/
 REPRESENTATIVES DE NACIONES
 UNIDAS Y ORGANISMOS
 ESPECIALIZADOS**

**UNEP-UNITED NATIONS
 ENVIRONMENT PROGRAMME
 PROGRAMME DES NATIONS UNIES
 POUR L'ENVIRONNEMENT
 PROGRAMA DE LAS NACIONES
 UNIDAS PARA EL MEDIO AMBIENTE**

Sylvia BANKOBEZA
 Legal Officer
 Freshwater and Marine Law and
 Governance Unit
 Division of Environmental Law and
 Conventions
 PO Box 30552
 Nairobi, Kenya
 Phone: +254 207623365
 Fax: +254 20 7624324
 E-mail: sylvia.bankobeza@unep.org

**UNITED NATIONS
 ORGANISATION DES NATIONS UNIES
 ORGANIZACIÓN DE LAS NACIONES
 UNIDAS**

André TAHINDRO
 Senior Law of the Sea Officer
 Division for Ocean Affairs and the Law of
 the Sea
 Office of Legal Affairs
 United Nations
 2 UN Plaza DC2-432
 New York, 10017, USA
 Phone: +1 212 963 3946
 Fax: +1 212 963 5847
 E-mail: tahindro@un.org

**WORLD BANK/BANQUE
 MONDIALE/BANCO MUNDIAL**

Patrice TALLA TAKOUKAM
 Counsel, Legal Department
 1818 H. Street, NW
 Washington, DC 20433 – USA
 Phone.: +1 202 458 9249
 Fax: +1 202 522 1573
 E-mail: ptallatakoukam@worldbank.org

**OBSERVERS FROM
INTERGOVERNMENTAL
ORGANIZATIONS
OBSERVATEURS D'ORGANISATIONS
INTERGOUVERNAMENTALES
OBSERVADORES DE LAS
ORGANIZACIONES
INTERGUBERNAMENTALES**

**AGENCE DE GESTION ET DE
COOPÉRATION ENTRE LE SÉNÉGAL
ET LA GUINÉE BISSAU**

Djibril BALDE
Conseiller chargé de la Pêche
122 Avenue André Peytavin
11195 Dakar
Senegal
E-mail: dimam2003@yahoo.com.br

**CONFÉRENCE MINISTÉRIELLE SUR
LA COOPÉRATION HALIEUTIQUE
ENTRE LES ÉTATS AFRICAINS
RIVERAINS DE L'Océan
ATLANTIQUE**

Amar DAHMANI
Secrétaire Exécutif
Secrétariat Exécutif
COMHAFAT
Département Pêche maritime
476, Nouvelle Cité Administrative
Adgal, Rabat
Maroc
Phone: +212 537688328/30
Fax: +212 537688329
E-mail: dahmani@mpm.gov.ma

**GENERAL FISHERIES COMMISSION
FOR THE MEDITERRANEAN/
COMMISSION GENERALE DES
PECHES POUR LA
MEDITERRANEE/COMISION
GENERAL DE PESCA DEL
MEDITERRANEO**

Alain BONZON
Executive Secretary
FAO Headquarters
Viale delle Terme di Caracalla
00100 Rome, Italy
Phone.: +39 06570 56441
Fax: +39 0657056500

**INTERNATIONAL COMMISSION FOR
THE CONSERVATION OF ATLANTIC
TUNAS /COMMISSION
INTERNATIONALE POUR LA
CONSERVATION DES THONIDÉS DE
L'ATLANTIQUE/COMISION
INTERNACIONAL PARA LA
CONSERVACIÓN DEL ATÚN DEL
ATLÁNTICO**

Driss MESKI
ICCAT Executive Secretary
Phone: +34 91 41 65600
E-mail: driss.meski@iccat.int

Carmen OCHOA DE MICHELENA
ICCAT Compliance Officer
Calle Corazón de Maria, 8-6
28002 Madrid
Phone: +34 91 4165600
E-mail: info@iccat.int

**INTERNATIONAL TRIBUNAL FOR THE
LAW OF THE SEA
TRIBUNAL INTERNATIONAL DU
DROIT DE LA MER
TRIBUNAL INTERNACIONAL DEL
DERECHO DEL MAR**

Philippe GAUTIER
Registrar
Am Int. Seegerichtshof I
22609 Hamburg
Phone: +49 40 35607 264
Fax: +49 40 35607 275
E-mail: gautier@itlos.org

Doo-Young KIM
Deputy Registry
Am Int. Seegerichtshof 1
22609 Hamburg
Germany
Phone: +49 40 35067266
E-mail: kim@itlos.org

**LEAGUE OF ARAB STATES
LIGUE DES ÉTATS ARABES
LIGA DE LOS ESTADOS ÁRABES**

Nidhal MALAUOAH,
Fishery expert at AOAD
Arab Organization for Agricultural
Development

MARINE STEWARDSHIP COUNCIL

Chris NINNES
Deputy CEO
Phone: +44 20 7811 3300
Fax: +44 20 7811 3301
E-mail: chris.ninnes@Ms c.org

**NORTH EAST ATLANTIC FISHERIES
COMMISSION/COMMISSION DES
PÊCHES DE L'ATLANTIQUE NORD-
EST/COMISIÓN DE PESQUERÍAS DEL
ATLÁNTICO NORDESTE**

Joao NEVES
Statistics and MCS Manager
NEAFC
22 Berners St
London W1T 3DY
United Kingdom
Phone: +44 2076310016
E-mail: joao@neafc.org

**PACIFIC ISLANDS FORUM FISHERIES
AGENCY/ORGANISME DES PÊCHES
DU FORUM DU PACIFIQUE/
ORGANISMO DE PESCA DEL FORO
PARA EL PACIFICO**

Pio MANOA
Legal Officer
Legal Division
1 FFA Road, PO Box 629 Honiara
Solomon Islands
Phone: +677 21124
E-mail: pio.manoa@ffa.int

**SOUTHEAST ASIAN FISHERIES
DEVELOPMENT CENTER
CENTRE DE DÉVELOPPEMENT DES
PÊCHES DE L'ASIE DU SUD-EST
CENTRO DE DESARROLLO DE LA
PESCA EN ASIA SUDORIENTAL**

Somboon SIRIRAKSOPHON
Policy and Program Coordinator
SEAFDEC Secretariat
50 Department of Fisheries
Ladysao, Chatuchak
Bangkok 10900, Thailand
Phone: +66 (0) 2940 6333
Fax: +66 (0) 2940 6336
E-mail: somboon@seafdec.org

Hideki TSUBATA
Deputy Secretary-General
SEAFDEC Secretariat
Kasetsart Post Office, 1046
Bangkok – 10903
Thailand
Phone: +66 2 940 6326
Fax: +66 2 940 6336
E-mail: dsg@seafdec.org

**OBSERVERS FROM INTERNATIONAL
NON-GOVERNMENTAL
ORGANIZATIONS/OBSERVATEURS
DES ORGANISATIONS NON-
GOUVERNAMENTALES
INTERNATIONALES/OBSERVADORES
DE LAS ORGANIZACIONES
INTERNACIONALES NO
GUBERNAMENTALES**

COALITION FOR FAIR FISHERIES

Helene BOURS
Adviser
Coalition for Fair Fisheries Arrangements
Sentier des Rossignols 2
1330 Rixensart
Belgium
Phone.: +32 2 6525201
Fax: +32 2 6540407
E-mail : cffa.cape@scarlet.be

Michael EARLE
Adviser
Sentier des Rossignols, 2
Rixensart, 1330
Belgium
Phone: +32 2 652 5201
E-mail: mearle@europarl.europa.eu

**CONFÉDÉRATION INTERNATIONALE
PÊCHE SPORTIVE (CIPS)**

Francesca Maria BACCI
Viale Tiziano, 70
00196 – Rome
Italy
Phone: +39.06.3685.8248
Fax: + 39.06.3685.8109
E-mail: segreteriainternazionale@fipsas.it

GREENPEACE INTERNATIONAL

Sebastian LOSADA
Oceans Policy Adviser
Greenpeace International
c/San Bernardo, 107
Madrid
Spain
Phone: +34 626 998254
E-mail: slosada@greenpeace.org

**INTERNATIONAL COALITION OF
FISHERIES ASSOCIATIONS
COALITION INTERNATIONALE DES
ASSOCIATIONS HALIEUTIQUES
COALICIÓN INTERNACIONAL DE
ASOCIACIONES PESQUERAS**

Stetson TINKHAM
Executive Secretary
7918 Jones Branch Drive
Suite 700
McLean VA 22102
United States
Phone: +1 703 752 8892
Fax: +1 703 752 7583
E-mail: stinkham@nfi.org

**INTERNATIONAL UNION FOR
CONSERVATION OF NATURE
UNION INTERNATIONALE POUR LA
CONSERVATION DE LA NATURE
UNIÓN INTERNACIONAL PARA LA
CONSERVACIÓN DE LA NATURALEZA**

Kristina GJERDE
High Seas Policy Advisor
Global Marine Program
Poland
Phone: +48 22 754 1803
Fax: +48 22 756 4919

**INTERNATIONAL TRANSPORT
WORKERS' FEDERATION
FÉDÉRATION INTERNATIONALE DES
OUVRIERS DU TRANSPORT
FEDERACIÓN INTERNACIONAL DE
LOS TRABAJADORES DEL
TRANSPORTE**

Rossen KARAVATCHEV
Senior Section Assistant
Fisheries Section
49-60 Borough Road
London SE1 1DDR
United Kingdom
Phone: +44 207 403 2733
Fax: +44 207 357 7871
E-mail: mail@itf.org.uk

OCEANA

Ann SCHROER
Economist
OCEANA-EUROPE
Leganitos 47-6
28013 Madrid
Spain
Phone: +34 911 440880
Fax: +34 911 440890
E-mail: aschroer@oceana.org

PEW CHARITABLE TRUSTS

Gunnar ALBUM
Pew Environment Group
Barents Sea Office
8285 Leines
Norway
Phone: +47 977 56810
E-mail: album@online.no

Adriana FABRA
Pew Environment Group
Girona 85,3
08009 Barcelona
Spain
Phone: +34 93 4878374
E-mail: afabra@yahoo.es

Stefan FLOTHMANN
 Pew Environment Group
 Square du Bastion 1a
 1050 Brussels
 Belgium
 Phone: +32 22741632
 E-mail: sflothmann@pewtrusts.org

Jo FROST
 Pew Environment Group
 27-31 Clerkenwell Clsoe, Unit 3.07pm
 London EC1R 0AT
 United Kingdom
 Phone: +44 (0) 207 061 6343
 E-mail: jo@communicationsinc.co.uk

Matthew GIANNI
 Pew Environment Group
 Cliostraat 29-2
 1077 KB AMs terdam
 Netherlands
 Phone: +31 6 46168899
 E-mail: mathewgianni@netscape.net

Martina HEEB
 Pew Environment Group
 Dienestrassse 12
 804 Zurich
 Switzerland
 Phone: +47 787404994

Sophie HULME
 Pew Environment Group
 27-31 Clerkenwell Clsoe, Unit 3.07pm
 London EC1R0AT
 United Kingdom
 Phone: +44 (0) 7973712869
 E-mail: sophie@communicationsinc.co.uk

Ayako SEKINE
 Liaison Japan
 Pew Environment Group
 Japan
 Phone: +81 90 2254 0114

Estelle VAN DER MERWE
 Pew Environment Group
 PO Box 23373
 Claremont 7735, Cape Town
 South Africa
 Phone: +37 21785 1010
 E-mail: estellevdm@mweb.co.za

Kristin VON KISTOWSKI
 Pew Environment Group
 Assmannshauser Str.17
 14197 Berlin
 Germany
 Phone: +49 1719508463
 E-mail: kristin@kistowski.de

**WORLD WIDE FUND FOR NATURE
 FONDS MONDIAL POUR LA NATURE
 FONDO MUNDIAL PARA LA
 NATURALEZA**

Alistair GRAHAM
 37 Rocky Bay Road, Cygnet
 Tasmania 7112
 Phone: +61 439 568 376
 E-mail: alistairgraham1@bigpond.com

RESOURCE SPECIALIST

Tullio TREVES
 Professor of International Law and Judge at
 the International Tribunal for the Law of
 the Sea
 Istituto di Diritto Internazionale
 Università degli Studi
 Milano, Italy
 E-mail: tullio.treves@unimi.it

FAO

**Viale delle Terme di Caracolla
 00153 Rome
 Italy**

Ichiro NOMURA
 Assistant Director-General
 Fisheries and Aquaculture Department
 Phone: +39 06 570 56423
 E-mail: ichiro.nomura@fao.org

Jean-François PULVENIS DE SÉLIGNY
 Director
 Fisheries and Aquaculture Economics
 and Policy Division
 Fisheries and Aquaculture Department
 Phone: +39 06 570 54138
 E-mail:
JEANFRANCOIS.PULVENIS@FAO.ORG

Grimur VALDIMARSSON
 Director
 Fish Product and Industry Division
 Fisheries and Aquaculture Department
 Phone: +39 06 57056510
 E-mail: grimur.valdimarsson@fao.org

Ndiaga GUEYE
 Chief
 International Institutions and Liaison
 Service
 Fisheries and Aquaculture Economics
 and Policy Division
 Fisheries and Aquaculture Department
 Phone: +39 06 570 52847
 Fax: +39 06 570 56500
 E-mail: ndiaga.gueye@fao.org

Hans BAGE
 Fisheries Officer
 FAO Sub Regional Office Eastern Africa
 Addis Ababa
 Ethiopia
 Tel: +251 11 55 11 392
 Cel.: +251 911 509 531
 E-mail: Hans.Bage@fao.org

SECRETARIAT

David DOULMAN
 Secretary and
 Senior Fishery Liaison Officer
 International Institutions and Liaison
 Service
 Fishery and Aquaculture Economics
 and Policy Division
 Fisheries and Aquaculture Department
 Phone: +39 06 570 56752
 Fax: +39 06 570 56500
 E-mail: david.doulman@fao.org

Blaise KUEMLANGAN
 Legal Officer
 Development Law Service
 Legal Office
 Phone: +39 06 570 54080
 Fax: +39 06 570 54408
 E-mail: blaise.kuemlangan@fao.org

Raschad AL-KHAFABI
 Liaison and Meetings Officer
 International Institutions and Liaison
 Service
 Fisheries and Aquaculture Economics
 and Policy Division
 Fisheries and Aquaculture Department
 Phone: +39 06 570 55105
 E-mail: raschad.alkhafaji@fao.org

Marianne GUYONNET
 Secretary
 International Institutions and Liaison
 Service
 Fisheries and Aquaculture Economics
 and Policy Division
 Fisheries and Aquaculture Department
 Phone: +39 06 570 53951
 E-mail: Marianne.guyonnet@fao.org

Gaëlle HERMANUS
 Secretary
 International Institutions and Liaison
 Service
 Fisheries and Aquaculture Economics
 and Policy Division
 Fisheries and Aquaculture Department
 Phone: +39 06 570 56595
 E-mail: gaelle.hermanus@fao.org

Pilar AROCENA
 Meetings Clerk
 International Institutions and Liaison
 Service
 Fisheries and Aquaculture Economics
 and Policy Division
 Fisheries and Aquaculture Department
 Phone: +39 06 570 55335
 E-mail: pilar.arocena@fao.org

CONSULTANT

Judith SWAN
 FAO Legal Consultant
 Via di Santa Melania
 00153 Rome
 Italy
 Phone: +39 348 594 0454
 E-mail: swan.judith@yahoo.com

المرفق جيم

قائمة الوثائق

جدول الأعمال والجدول الزمني	TC PSM/2008/1
مشروع اتفاق بشأن التدابير التي تتخذها دولة الميناء لمنع الصيد غير القانوني دون إبلاغ ودون تنظيم وردعه والقضاء عليه	TC PSM/2008/2
قائمة الوثائق	TC PSM/2008/Inf.1
قائمة المشاركين	TC PSM/2008/Inf.2
بيان المدير العام المساعد لمصايد الأسماك وتربية الأحياء المائية	TC PSM/2008/Inf.3
تقرير مشاورة الخبراء المعنية بصياغة صك ملزم قانوناً بشأن التدابير التي تتخذها دولة الميناء — واشنطن العاصمة، الولايات المتحدة الأمريكية، 4-8 سبتمبر/أيلول 2007	TC PSM/2008/Inf.4
بيان الاختصاصات وحقوق التصويت المقدم من الجماعة الأوروبية ودولها الأعضاء	TC PSM/2008/Inf.5

المرفق دال

البيان الافتتاحي

للسيد Ichiro Nomura

المدير العام المساعد

لإدارة مصايد الأسماك وتربية الأحياء المائية

منظمة الأغذية والزراعة

روما، إيطاليا

طاب صباحكم أيها السيدات والسادة:

يسرني نيابة عن المدير العام لمنظمة الأغذية والزراعة، السيد جاك ضيوف، أن أرحب بكم في المنظمة وفي روما لحضور المشاورة التقنية.

إن الصيد غير القانوني دون إبلاغ ودون تنظيم مسألة تثير قلقاً بالغاً لدينا جميعاً. فهذا النوع من الصيد يقوض جهودنا لحفظ وإدارة المخزونات السمكية بطريقة مستدامة ويحول دون تحقيق الصيد الرشيد. ففي عام 2001، وضع أعضاء المنظمة في إطار مدونة السلوك للصيد الرشيد لعام 1995 خطة عمل دولية لمنع الصيد غير القانوني دون إبلاغ ودون تنظيم وردعه والقضاء عليه. وقد استخدمت خطة العمل الدولية هذه كعامل محفز على تعزيز الجهود على جميع المستويات لمكافحة التدمير المستمر الذي يسببه الصيد غير القانوني دون إبلاغ ودون تنظيم.

واعتمدت خطة العمل الدولية هذه نهجاً شاملاً، ووضعت، خلال ذلك إجراءات وتدابير لتتخذها جميع الدول، ودول العلم، والدول الساحلية، والأهم من ذلك دولة الميناء. وهذه هي المرة الرابعة التي يوافق فيها على تدابير دولة الميناء في صك دولي كوسيلة لرصد ومراقبة أنشطة الصيد. وقد أبرمت الصكوك الثلاثة السابقة في أقل من عقد وتعكس اعتراف المجتمع الدولي المتزايد بأهمية تدابير دولة الميناء. وكانت هذه الصكوك هي اتفاق المنظمة بشأن الامتثال لعام 1993، واتفاق الأمم المتحدة بشأن الأرصد السمكية لعام 1995 ومدونة السلوك المعنية بالصيد الرشيد لدى المنظمة لعام 1995. ويوفر كل صك بلورة أكثر شمولاً لتدابير دولة الميناء عن الصك الأخير، حيث أشار اتفاق الأمم المتحدة بشأن الأرصد السمكية الأخير إلى "حق وواجب" دولة الميناء في اتخاذ هذه التدابير.

وقد أصبحت خطة العمل الدولية بشأن الصيد غير القانوني دون إبلاغ ودون تنظيم بداية لعهد جديد. فقد زاد الوعي العالمي بالفعالية المحتملة لتعزيز وتنسيق تدابير دولة الميناء بسرعة، مع إدراك لفعاليتها التكليفية ودورها

الرئيسي في تعزيز الوسائل الأخرى لمكافحة الصيد غير القانوني دون إبلاغ ودون تنظيم مثل تلك المتعلقة بالتجارة الدولية ومسؤولية دولة العلم.

ونتيجة لذلك، وافقت لجنة مصايد الأسماك في المنظمة بعد أربع سنوات فقط من إقرار خطة العمل الدولية المشار إليها أعلاه على خطة المنظمة النموذجية لعام 2005 بشأن تدابير دولة الميناء لمكافحة الصيد غير القانوني دون إبلاغ ودون تنظيم. وكانت هذه الخطة النموذجية حصيلة مشاوره خبراء عقدتها المنظمة عام 2002 ومشاوره تقنية عقدتها المنظمة عام 2004. ولم توفر هذه الخطة النموذجية بوصفها صكاً طوعياً شاملاً، سوى معايير دنيا لإجراءات وتدابير متساوكة تتخذها دول الميناء فيما يتعلق بسفن الصيد الأجنبية، واستخدمت بالفعل كأساس للتدابير الوطنية ولوضع خطط لبعض منظمات إدارة مصايد الأسماك الإقليمية.

ورحب المجتمع الدولي بوضوح ودون لبس بخطة المنظمة النموذجية، إلا أنه دعا على الفور إلى وضع صك ملزم قانوناً، استناداً إلى خطة العمل الدولية بشأن الصيد غير القانوني دون إبلاغ ودون تنظيم وخطة المنظمة النموذجية. وقد أعرب عن هذا الشعور في الكثير من المنتديات داخل منظومة الأمم المتحدة وخارجها، بما في ذلك من خلال قراري الجمعية العامة للأمم المتحدة بشأن مصايد الأسماك المستدامة لعامي 2005 و2006.

وفي عام 2007، سلمت لجنة مصايد الأسماك في دورتها السابعة والعشرين بالحاجة الملحة إلى مجموعة شاملة من تدابير دولة الميناء، وأخذت علماً بالتأييد القوي الذي حظي به الاقتراح النرويجي بوضع صك ملزم قانوناً. ووفق على جدول زمني يتألف من مشاوره خبراء عقدت في واشنطن العاصمة في الولايات المتحدة الأمريكية في سبتمبر/أيلول عام 2007 لإعداد مشروع اتفاق، وهذه المشاوره التقنية لوضع الصيغة النهائية لنص الصك وتقديمه إلى الدورة الثامنة والعشرين للجنة مصايد الأسماك في 2009.

ولا يمكن أن يوضع الصك الملزم قانوناً كنشاط قائم بذاته، فلا بد أن تحظى أهدافه وأحكامه بالفهم الجيد والتنفيذ الفعال على جميع المستويات. وفي هذا الصدد، سلمت المنظمة بالحاجة إلى تنمية القدرات البشرية لدعم كل من وضع وتنفيذ الصكوك الدولية بشأن تدابير دولة الميناء، فضلاً عن الحاجة إلى ترشيد الصلات بين تدابير دولة الميناء وأدوات الامتثال الأخرى مثل مسؤولية دولة العلم.

وقامت المنظمة، لمعالجة هذا الوضع، بتنسيق سلسلة من حلقات العمل الإقليمية لتنمية القدرات بشأن تدابير دولة الميناء لمكافحة الصيد غير القانوني دون إبلاغ ودون تنظيم. فعلاوة على تنمية القدرات ستعد حلقات العمل هذه أيضاً البلدان لقبول الصك بعد عرضه للتوقيع. وقد عقدت خمس حلقات عمل من هذا النوع مع الأجهزة الإقليمية الشريكة منذ عام 2006. وقد أسهمت حصيلة ذلك بصورة مباشرة في التعاون الإقليمي لتنفيذ تدابير دولة الميناء وأدوات الامتثال المتصلة بها. وفي إحدى الحالات اعتمدت اللجنة في وقت لاحق مخطط إقليمي بشأن تدابير دولة الميناء كان قد وضع خلال حلقة العمل على أن تعقد حلقات عمل إضافية رهناً بتوافر دعم تمويلي آخر من خارج الميزانية.

والغرض من المشاورة التقنية واضح وعاجل: وهو وضع الصيغة النهائية لنص مشروع الاتفاق بشأن تدابير دولة الميناء لمنع الصيد غير القانوني دون إبلاغ ودون تنظيم. وإنني أحثكم جميعاً على العمل بقوة هذا الأسبوع لتحقيق هذا الهدف.

وأود، قبل أن أختتم كلمتي، أن أشيد بتعاون المنظمة البحرية الدولية ومنظمة العمل الدولية في وضع مشروع الاتفاق. كما أنه بالمساعدات التقنية التي قدمتها هيئة مصايد أسماك شمال شرق الأطلسي.

وأود في الختام أن أشير إلى أن حصيلة المشاورة التقنية سوف تقدم للدورة الثامنة والعشرين للجنة مصايد الأسماك في مارس/آذار 2009. وإنني على ثقة من أن هذه اللجنة سوف تهتم كثيراً بتقرير الاجتماع وتوفر توجيهاً بشأن إجراءات المتابعة الملائمة.

آمل أن تديروا مناقشات حيوية ومثمرة في هذه المشاورة. وأرجو ألا تترددوا في الاتصال بزملائي أو بي للحصول على أي مساعدة خلال الأيام الخمسة التالية.

وشكراً لكم.

المرفق هاء

بيان وفود كولومبيا وجمهورية فنزويلا البوليفارية وإكوادور والمكسيك

إنّ الوفود الفنية لكل من كولومبيا وجمهورية فنزويلا البوليفارية وإكوادور والمكسيك تؤكد مجدداً التزامها الراسخ الترويج لاستخدام الموارد الحية البحرية على نحو مستدام وصونها في الأجل البعيد. وتحقيقاً لهذه الغاية، ساهمت تلك الوفود بصورة بناة وشفافة من أجل التوصل إلى نص يمكن أن تنظر فيه الدول الأعضاء في منظمة الأغذية والزراعة بهدف اعتماد صك ملزم قانوناً والانضمام إليه وتنفيذه على نحو فعال ويتضمن حداً أدنى من القواعد لمنع الصيد غير القانوني دون إبلاغ ودون تنظيم وردعه والقضاء عليه، وبما يكمل المسؤولية الأولى الأساسية الملقاة على عاتق دولة العلم.

ونظراً إلى طبيعة هذا الصك، فمن المفهوم أنه لا يُقصد به تنظيم ممارسة أي دولة من الدول لسيادتها على موانئها وأن أحكامه متماشية مع القانون الدولي، وبخاصة قانون المعاهدات، وهو قانون يعترف بقدرة أي دولة من الدول على إبداء تحفظاتها على أي اتفاق ملزم قانوناً. ومع ذلك، فنحن مستعدون لعرض النص المرفق بهذا التقرير على حكوماتنا لدراسته، بما في ذلك المادة 31، علماً أنه سيكون من حقها الاعتراض عليه وإعادة فتح النقاش والتفاوض بشأن النص وإبداء تحفظاتها عليه إذا اقتضى الأمر، نيابة عن أي دولة من الدول.

ومن جهة أخرى، ومن دون الإساءة إلى الولاية التي منحتنا إياها لجنة مصايد الأسماك، وحرصاً على تيسير اعتماد الصك الذي نحن في صدد مناقشته ونفاذه بسرعة، نوافق على المضي قدماً إلى الدورة السابعة والثلاثين بعد المائة للمجلس لكي يحيله بدوره إلى اللجنة العامة للدورة السادسة والثلاثين لمؤتمر منظمة الأغذية والزراعة، ولكي تفوض اللجنة العامة اللجنة الرئيسية المناسبة، التي تمثل فيها جميع الدول الأعضاء في المنظمة، دراسة هذا الصك واستعراضه.

روما، 27 أغسطس/آب 2009

المرفق واو

مشروع الاتفاق بشأن التدابير التي تتخذها دولة الميناء لمنع الصيد غير القانوني دون إبلاغ ودون تنظيم وردعه والقضاء عليه

الديباجة

إن الأطراف في هذا الاتفاق:

إن تشعر بالقلق العميق إزاء استمرار الصيد غير القانوني دون إبلاغ ودون تنظيم وآثاره الضارة بالأرصدة السمكية والنظم الإيكولوجية البحرية وسبل عيش صيادي الأسماك الشرعيين والحاجة المتزايدة إلى الأمن الغذائي على الصعيد العالمي؛

وإن تدرك دور دولة الميناء في اعتماد تدابير فعالة للتشجيع على استخدام الموارد البحرية الحية على نحو مستدام وصونها في الأجل البعيد؛

وإن تُسَلِّم بأن التدابير الرامية إلى مكافحة الصيد غير القانوني دون إبلاغ ودون تنظيم ينبغي أن تستند بالدرجة الأولى إلى مسؤولية دولة العلم وأن تستخدم الولاية المتاحة بأكملها طبقاً للقانون الدولي، بما فيها التدابير التي تتخذها دولة الميناء، والتدابير التي تتخذها الدول الساحلية، والتدابير المتصلة بالسوق والتدابير التي تكفل عدم قيام رعايا البلد بدعم أو ممارسة الصيد غير القانوني دون إبلاغ ودون تنظيم؛

وإن تُسَلِّم بأن التدابير التي تتخذها دولة الميناء توفر سبلاً فعالة ومتسمة بالكفاءة التكاليفية لمنع الصيد غير القانوني دون إبلاغ ودون تنظيم وردعه والقضاء عليه؛

وإن تعي بالحاجة إلى زيادة التنسيق على المستويين الإقليمي وبين الأقاليم لمكافحة الصيد غير القانوني دون إبلاغ ودون تنظيم عن طريق التدابير التي تتخذها دولة الميناء؛

وإن تعترف بسرعة تطوّر تكنولوجيا الاتصالات وقواعد البيانات والشبكات والسجلات العالمية التي تساند التدابير التي تتخذها دولة الميناء؛

وإن تُسَلِّم بالحاجة إلى مساعدة البلدان النامية في اعتماد وتنفيذ تدابير دولة الميناء؛

وإن تأخذ علماً بالنداءات التي وجهها المجتمع الدولي عن طريق منظومة الأمم المتحدة، بما فيها الجمعية العامة للأمم المتحدة، ولجنة مصايد الأسماك التابعة لمنظمة الأغذية والزراعة للأمم المتحدة، في ما يلي "المنظمة"،

لإصدار صك دولي ملزم بشأن المعايير الدنيا لتدابير دولة الميناء، على أساس خطة العمل الدولية لمنع الصيد غير القانوني دون إبلاغ ودون تنظيم وردعه والقضاء عليه الصادرة عن المنظمة في عام 2001، والخطة النموذجية بشأن تدابير دولة الميناء لمكافحة الصيد غير القانوني دون إبلاغ ودون تنظيم الصادرة عن المنظمة في عام 2005؛

وإن تضع في حسابها أنه يجوز للدول، في معرض ممارسة سيادتها على الموانئ الواقعة ضمن أراضيها، أن تتخذ تدابير أكثر تشدداً، طبقاً للقانون الدولي؛

وإن تستذكر الأحكام ذات الصلة من اتفاقية الأمم المتحدة لقانون البحار الصادرة بتاريخ 10 ديسمبر/كانون الأول 1982، في ما يلي "الاتفاقية"؛

وإن تستذكر الاتفاق بشأن تنفيذ أحكام اتفاقية الأمم المتحدة لقانون البحار الصادرة بتاريخ 10 ديسمبر/كانون الأول 1982 والتي تتعلق بحفظ وإدارة الأرصدة السمكية المتداخلة المناطق والأرصدة السمكية الكثيرة الارتحال في أعالي البحار الصادرة بتاريخ 4 ديسمبر/كانون الأول 1995، واتفاقية تعزيز امتثال سفن الصيد في أعالي البحار لتدابير الصيانة والإدارة الدولية الصادرة بتاريخ 24 نوفمبر/تشرين الثاني 1993، ومدونة السلوك بشأن الصيد الرشيد الصادرة عن المنظمة في 1995؛

وإن تقر بالحاجة إلى إبرام اتفاق دولي ضمن إطار المنظمة، بموجب المادة الرابعة عشرة من دستور منظمة الأغذية والزراعة؛

قد اتفقت على ما يلي:

الجزء 1

أحكام عامة

المادة 1

استعمال المصطلحات

لأغراض هذا الاتفاق:

(أ) "تدابير الصون والإدارة" تعني تدابير صون وإدارة الموارد البحرية الحية، التي تُعتمد وتُطبق تماشياً مع قواعد القانون الدولي ذات الصلة بما فيها تلك الواردة في الاتفاقية؛

(ب) "الأسماك" تعني جميع أنواع الموارد البحرية الحية، سواء كانت، أو لم تكن مجهزة؛

(ج) "الصيد" يعني البحث عن الأسماك أو اجتذابها أو تحديد مكانها أو صيدها أو الإمساك بها أو جني محصولها أو القيام بأي نشاط يكون من المتوقع بدرجة معقولة أن يسفر عن اجتذاب الأسماك، أو تحديد مكانها، أو صيدها، أو الإمساك بها أو جني محصولها؛

(د) "الأنشطة المتصلة بالصيد" تعني أي عملية لدعم عملية الصيد أو التحضير لها، بما في ذلك إنزال الأسماك إلى البرّ أو تعبئتها أو تجهيزها أو نقلها من سفينة إلى أخرى أو نقل الأسماك التي لم يسبق إنزالها إلى البرّ في ميناء، وكذلك توفير الأفراد، والوقود، والمعدات، وغير ذلك من الإمدادات في عرض البحر؛

(هـ) "الصيد غير القانوني دون إبلاغ ودون تنظيم" يشير إلى الأنشطة المحددة في الفقرة 3 من خطة العمل الدولية لمنع الصيد غير القانوني دون إبلاغ ودون تنظيم وردعه والقضاء عليه الصادرة عن منظمة الأغذية والزراعة في عام 2001، في ما يلي الصيد غير القانوني دون إبلاغ ودون تنظيم؛

(و) "الطرف" يعني دولة أو منظمة إقليمية للتكامل الاقتصادي وافقت على التقيّد بهذا الاتفاق ويكون هذا الاتفاق نافذاً بالنسبة لها؛

(ز) "الميناء" يشمل المراسي الشاطئية، وغير ذلك من منشآت إنزال الأسماك، أو نقلها من سفينة إلى أخرى، أو تعبئتها أو تجهيزها أو التزود بالوقود أو التزود بالموّن؛

(ح) "المنظمة الإقليمية للتكامل الاقتصادي" تعني منظمة إقليمية للتكامل الاقتصادي تكون الدول الأعضاء فيها قد نقلت إليها صلاحياتها الخاصة بالمسائل التي يغطيها هذا الاتفاق، بما في ذلك سلطة اتخاذ القرارات الملزمة للدول الأعضاء فيها في ما يتعلق بهذه المسائل؛

(ط) "المنظمة الإقليمية لإدارة مصايد الأسماك" تعني منظمة حكومية دولية أو أي ترتيب خاص بمصايد الأسماك، تكون لها، حسب مقتضى الحال، سلطة اتخاذ تدابير للصون والإدارة؛

(ي) و"السفينة" تعني أي سفينة أو مركب من أي نوع آخر أو أي قارب يستخدم، أو يكون مجهزاً للاستخدام، أو يكون المقصود أن يُستخدم، في الصيد أو الأنشطة المتصلة بالصيد.

المادة 2

الهدف

الهدف من هذا الاتفاق هو منع الصيد غير القانوني دون إبلاغ ودون تنظيم وردعه والقضاء عليه من خلال تطبيق تدابير فعّالة تتخذها دولة الميناء، الأمر الذي يضمن بالتالي صون الموارد البحرية الحية والنظم الإيكولوجية البحرية في المدى البعيد والانتفاع منها على نحو مستدام.

المادة 3

التطبيق

1- يطبق كل طرف، بصفته دولة الميناء، هذا الاتفاق على السفن التي لا يحق لها أن ترفع علمه والتي تحاول الدخول إلى موانئه أو الموجودة في أحد موانئه، باستثناء:

(أ) سفن الدول المجاورة التي تمارس الصيد الحرفي لتأمين سبل العيش شرط أن تتعاون دولة الميناء ودولة العلم كي لا تمارس تلك السفن الصيد غير القانوني دون إبلاغ ودون تنظيم أو أنشطة متصلة بالصيد لمساندة هذا النوع من الصيد؛

(ب) السفن الحاوية التي لا تحمل سمكاً أو، في حال كانت تحمل سمكاً، فقط سمكاً [منتجات سمكية] سبق أن جرى إنزالها إلى البر، شريطة ألا تكون هناك مبررات واضحة تثير الشك حول ضلوع تلك السفن في أنشطة متصلة بالصيد لمساندة هذا النوع من الصيد غير القانوني دون إبلاغ ودون تنظيم.

2- يجوز لأي طرف، بصفته دولة الميناء، أن يقرر عدم تطبيق هذا الاتفاق على السفن المؤجرة من رعاياه حصراً لممارسة الصيد في المناطق الخاضعة لولايته القضائية والتي تعمل بموجب سلطاته في تلك المناطق. وتكون هذه السفن خاضعة للتدابير التي يتخذها ذلك الطرف والتي تكون فعالة تماماً كالتدابير المتخذة بالنسبة إلى السفن التي يحق لها أن ترفع علمه.

3- ينطبق هذا الاتفاق على الصيد الذي يمارس في المناطق البحرية والذي يكون غير قانوني دون إبلاغ ودون تنظيم، حسبما حدد في المادة 1 (هـ) من هذا الاتفاق، وعلى الأنشطة المرتبطة بالصيد لمساندة لهذا الصيد.

4- يطبق هذا الاتفاق بطريقة عادلة، وشفافة وغير تمييزية، بما يتفق مع القانون الدولي.

5- لما كان هذا الاتفاق عالمي النطاق وينطبق على جميع الموانئ، ينبغي للأطراف أن تشجع جميع الكيانات الأخرى على تطبيق تدابير تتسق مع أحكامه. وللجهات التي قد لا تصبح، بخلاف ذلك، أطرافاً في هذا الاتفاق أن تعلن التزامها بالعمل بما يتسق مع أحكامه.

المادة 4

العلاقة بالقانون الدولي والصكوك الدولية الأخرى

1- لا يتضمن هذا الاتفاق ما يُخلّ بحقوق الأطراف وولايتها وواجباتها طبقاً للقانون الدولي. ولا يتضمن هذا الاتفاق، على وجه التحديد، ما يمكن اعتباره أنه يؤثر على:

(أ) ممارسة الدول لسيادتها على مياهاها الداخلية والأرخبيلية والإقليمية أو حقوقها السيادية على جرفها القاري وفي المناطق الاقتصادية الخالصة التابعة لها؛

(ب) ممارسة الأطراف لسيادتها على الموانئ التي تقع ضمن أراضيها طبقاً للقانون الدولي، بما في ذلك حقها في عدم السماح بدخول تلك الموانئ، بالإضافة إلى اعتماد تدابير أكثر تشدداً لدولة الميناء مقارنة بتلك التي نصّ عليها هذا الاتفاق، بما في ذلك التدابير المعتمدة بموجب قرار صادر عن المنظمة الإقليمية لإدارة مصايد الأسماك.

2 - عند تطبيق هذا الاتفاق، لا يصبح طرف ما ملزماً بموجبه تدابير أي قرارات صادرة عن منظمة إقليمية لإدارة مصايد الأسماك ليس عضواً فيها، أو الاعتراف بها.

3 - لا يلزم طرف، بأي حال من الأحوال، بموجب هذا الاتفاق بتنفيذ تدابير أو قرارات صادرة عن منظمة إقليمية لإدارة مصايد الأسماك إن لم تكن هذه التدابير أو القرارات قد أقرت بما يتفق مع القانون الدولي

4 - يُفسّر هذا الاتفاق ويُطبّق عملاً بالقانون الدولي مع مراعاة القواعد والمعايير الدولية الأخرى السارية، بما في ذلك تلك التي تضعها المنظمة البحرية الدولية، فضلاً عن الصكوك الدولية الأخرى ذات الصلة.

5 - تفي الأطراف بحسن نية بالالتزامات التي نصّ عليها هذا الاتفاق وتمارس الحقوق المعترف بها في هذا الاتفاق من دون أن يشكل هذا استغلالاً للحقوق.

المادة 5

التكامل والتنسيق على المستوى الوطني

يحرص كل طرف من الأطراف، بأقصى قدر ممكن على:

(أ) إدماج أو تنسيق التدابير التي تتخذها دولة الميناء والمتصلة بالمصايد في النظام الأوسع نطاقاً للضوابط التي تمارسها دولة الميناء؛

(ب) إدماج تدابير دولة الميناء في التدابير الأخرى لمنع الصيد غير القانوني دون إبلاغ ودون تنظيم وردعه والقضاء عليه، والأنشطة المتصلة بالصيد لمساندة الصيد غير القانوني دون إبلاغ ودون تنظيم، مع مراعاة، حسب المقتضى، خطة العمل الدولية لمنع الصيد غير القانوني دون إبلاغ ودون تنظيم وردعه والقضاء عليه الصادرة عن المنظمة في عام 2001؛

(ج) اتخاذ تدابير لتبادل المعلومات بين الوكالات الوطنية ذات الصلة وتنسيق أنشطة هذه الوكالات المتعلقة بتنفيذ هذا الاتفاق.

المادة 6

التعاون وتبادل المعلومات

- 1 - تتعاون الأطراف، بهدف التشجيع على تنفيذ هذا الاتفاق على نحو فعال ومع مراعاة شروط السرية بالشكل المناسب، وتتبادل المعلومات مع الدول ذات الصلة، ومع منظمة الأغذية والزراعة ومنظمات دولية أخرى، ومع المنظمات الإقليمية لإدارة مصائد الأسماك، بما في ذلك بشأن التدابير التي اتخذتها تلك المنظمات الإقليمية لإدارة مصائد الأسماك في علاقتها بأهداف هذا الاتفاق.
- 2 - يتخذ كل طرف، ضمن أقصى الحدود الممكنة، تدابير مساندة لتدابير الصون والإدارة التي اعتمدتها دول أخرى أو منظمات دولية أخرى ذات صلة.
- 3 - تتعاون الأطراف، على المستويات الإقليمية الفرعية والإقليمية والعالمية، من أجل تنفيذ هذا الاتفاق على نحو فعال، بما في ذلك حيثما اقتضى الأمر، عن طريق منظمة الأغذية والزراعة أو المنظمات والترتيبات الإقليمية لإدارة مصائد الأسماك.

الجزء 2

الدخول إلى الميناء

المادة 7

تعيين الموانئ

- 1 - يُعيّن كل طرف ويُعلن عن الموانئ التي يمكن للسفن أن تطلب الدخول إليها طبقاً لهذا الاتفاق. ويقدم كل طرف قائمة للموانئ التي حددها إلى المنظمة التي تتولى الإعلان عنها على النحو الواجب.
- 2 - يضمن كل طرف، بأقصى قدر ممكن، أن يكون كل ميناء من الموانئ المعيّنة والمُعلن عنها، طبقاً للفقرة 1 من هذه المادة، لديه الإمكانيات الكافية لإجراء عمليات التفتيش طبقاً لهذا الاتفاق.

المادة 8

الطلب المسبق للدخول إلى الموانئ

- 1 - يطلب كل طرف، كحد أدنى، تزويده بالمعلومات المطلوبة في الملحق ألف قبل أن يمنح الحق لأي سفينة بالدخول إلى مينائه.

2 - يطلب كل طرف تزويده بالمعلومات المشار إليها في الفقرة 1 من هذه المادة مقدماً بما فيه الكفاية، بما يعطي الوقت الكافي لدولة الميناء لدراسة هذه المعلومات.

المادة 9

الإذن بدخول الموانئ أو رفضه

1- بعد تلقي المعلومات ذات الصلة المطلوبة طبقاً للمادة 8، فضلاً عن أي معلومات أخرى قد يحتاج إليها الطرف المعني لمعرفة ما إذا كانت السفينة التي تطلب الدخول إلى الميناء قد شاركت في الصيد غير القانوني دون إبلاغ ودون تنظيم أو في أنشطة متصلة بالصيد لمساندة هذا النوع من الصيد، يقرر كل طرف من الأطراف ما إذا كان سيمنح إذنًا للسفينة المعنية للدخول إلى مينائه أم أنه سيرفض دخولها إليه و يبلغ السفينة أو ممثلها بقراره هذا.

2 - في حال الترخيص بالدخول، يُطلب من ربان السفينة أو ممثل السفينة أن يقدم عند الوصول إلى الميناء، ترخيص الدخول إلى سلطات الميناء المختصة.

3- في حال رفض دخول السفينة، يُبلغ كل طرف من الأطراف دولة العلم التي تتبع لها السفينة بقراره هذا طبقاً لأحكام الفقرة 1 من هذه المادة وكذلك، حسب الاقتضاء وقدر المستطاع، الدول الساحلية المعنية، المنظمات الإقليمية المعنية لإدارة مصايد الأسماك والمنظمات الدولية المعنية الأخرى.

4- من دون الإخلال بأحكام الفقرة 1 من هذه المادة، إذا كانت لدى طرف ما قرائن كافية على أن السفينة التي تسعى إلى الدخول إلى مينائه قد شاركت في الصيد غير القانوني دون إبلاغ ودون تنظيم أو في أنشطة متصلة بالصيد لمساندة هذا النوع من الصيد، ولا سيما إدراج سفينة ما على قائمة السفن التي شاركت في هذا النوع من الصيد أو الأنشطة المتصلة بالصيد والتي اعتمدتها إحدى المنظمات الإقليمية المعنية لإدارة مصايد الأسماك طبقاً لقواعد تلك المنظمة وأنظمتها وطبقاً للقانون الدولي، يرفض أي طرف أي سفينة من الدخول إلى موانئه، مع مراعاة أحكام الفقرتين 2 و3 من المادة 4.

5- مع مراعاة أحكام الفقرتين 3 و4 من هذه المادة، يسمح أي طرف لأي سفينة مشار إليها في الفقرتين المذكورتين بالدخول إلى موانئه حصراً لتفتيشها واتخاذ الإجراءات اللازمة الأخرى طبقاً للقانون الدولي، والتي لا تقلّ فعالية عن منع دخول الميناء، من أجل الوقاية من الصيد غير القانوني دون إبلاغ ودون تنظيم وردعه والقضاء عليه، ومن الأنشطة المتصلة بالصيد لمساندة هذا النوع من الصيد.

6- في حال كانت إحدى السفن المشار إليها في الفقرتين 4 و5 من هذه المادة موجودة في الميناء لأي سبب من الأسباب، يمنع أي طرف من الأطراف تلك السفينة من استخدام موانئه لإنزال الأسماك إلى البر، ونقلها من سفينة إلى

أخرى، وتعبئتها، وتجهيزها، ولغيرها من الخدمات في الميناء، بما فيها من بين جملة أمور أخرى، التزود مجدداً بالوقود والإمدادات، والصيانة وإدخال السفينة حوض الإصلاح. وتسري الفقرتان 2 و3 من المادة 11 في مثل هذه الحالات بعد إدخال التعديلات الضرورية. ويكون رفض استخدام الموانئ هذا مطابقاً للقانون الدولي.

المادة 10

الظروف القاهرة أو الاستغاثة

ليس في هذا الاتفاق ما يؤثر على دخول السفن إلى الموانئ طبقاً للقانون الدولي لظروف القاهرة، أو بغرض الاستغاثة أو يمنع دولة من السماح لسفينة بالدخول إلى الميناء، حصراً لغرض مساعدة أشخاص أو سفن أو طائرات في حالات الخطر أو الاستغاثة.

الجزء 3

استخدام الموانئ

المادة 11

استخدام الموانئ

1- إذا دخلت سفينة ما ميناء طرف ما، لا يسمح هذا الطرف، طبقاً لقوانينه وأنظمته وتماشياً مع القانون الدولي، بما في ذلك هذا الاتفاق، بأن تستخدم السفينة ميناءه لإنزال الأسماك إلى البرّ ونقلها من سفينة إلى أخرى وتعبئتها وتجهيزها في حال لم يجرّ إنزالها إلى البرّ في وقت سابق ولغيرها من الخدمات في الميناء، بما فيها، من بين جملة أمور أخرى، التزود مجدداً بالوقود والإمدادات، والصيانة وإدخال السفينة حوض الإصلاح، في الحالات التالية:

(أ) إذا تبين للطرف المعني أنّ السفينة لا تحمل إذنًا صالحاً وسارياً لممارسة الصيد أو الأنشطة المتصلة بالصيد بناء على طلب دولة العلم التابعة لها؛

(ب) إذا تبين للطرف المعني أنّ السفينة لا تحمل إذنًا صالحاً وسارياً لممارسة الصيد أو الأنشطة المتصلة بالصيد بناء على طلب دولة ساحلية ما بالنسبة إلى المناطق الواقعة ضمن نطاق الولاية القضائية لتلك الدولة؛

(ج) إذا حصل الطرف المعني على براهين واضحة تؤكد أنّ الأسماك الموجودة على متن السفينة قد تمّ صيدها بما يخالف الشروط التي تطبقها الدولة الساحلية بالنسبة إلى المناطق الواقعة ضمن الولاية القضائية لتلك الدولة؛

(د) أن دولة العلم، لم تؤكد بناء على طلب دولة الميناء، أن الأسماك الموجودة على متن السفينة قد تمّ صيدها طبقاً للشروط المرعية التي تطبقها المنظمة الإقليمية المعنية لإدارة مصايد الأسماك؛ مع مراعاة الفقرتين 2 و3 من المادة 4 على النحو الواجب؛ أو

(هـ) إذا كان لدى الطرف المعني أسباب معقولة تحمل على الاعتقاد بأن السفينة كانت بخلاف ذلك تمارس الصيد غير القانوني دون إبلاغ ودون تنظيم أو أنشطة متصلة بالصيد لمساعدة الصيد غير القانوني دون إبلاغ ودون تنظيم، بما في ذلك قيامها بمساعدة إحدى السفن المشار إليها في الفقرة 4 من المادة 9، ما لم تتمكن السفينة من إثبات ما يلي:

(1) أنها كانت تعمل بما يتماشى والتدابير ذات الصلة لصون الموارد وإدارتها؛ أو

(2) في حال التزويد بالعاملين والوقود ومعدات الصيد أو غير ذلك من إمدادات في عرض البحر، أن السفينة التي تم تزويدها لم تكن، وقت التزود، سفينة مشاراً إليها في الفقرة 4 من المادة 9.

2 - على الرغم من الفقرة 1 من هذه المادة، لا يمنع أي طرف أي سفينة من السفن المشار إليها في الفقرة المذكورة من استخدام الخدمات المقدمة في الميناء:

(أ) والتي تعتبر أساسية لسلامة طاقم السفينة أو صحته أو لسلامة السفينة، شريطة إثبات هذه الاحتياجات على النحو الواجب، أو

(ب) حيثما كان ملائماً، لأغراض تفكيك السفينة.

3 - في الحالات التي يرفض فيها طرف ما استخدام مينائه طبقاً لهذه المادة، يقوم هذا الطرف على الفور بإبلاغ دولة العلم بقراره هذا وكذلك، حسب مقتضى الحال، الدول الساحلية ذات الصلة، والمنظمات الإقليمية لإدارة مصايد الأسماك المعنية والمنظمات الدولية الأخرى ذات الصلة.

4 - لا يسحب أي طرف قراره بعدم السماح لسفينة ما باستخدام مينائه إعمالاً للفقرة 1 من هذه المادة، إلا في حال توافر دليل كاف على أن الأسباب التي لم يُسمح على أساسها للسفينة باستخدام مينائه لم تكن كافية أو كانت غير سليمة أو أنها لم تعد صالحة.

5 - في الحالات التي يسحب فيها طرف ما قراره بعدم السماح لسفينة ما باستخدام مينائه، طبقاً للفقرة 4 من هذه المادة، يقوم على الفور بإبلاغ الجهات التي تلقت إخطاراً بموجب الفقرة 3 من هذه المادة.

الجزء 4

عمليات التفتيش وإجراءات المتابعة

المادة 12

مستويات التفتيش وأوليياته

1 - يقوم كل طرف بتفتيش العدد المطلوب من السفن في موانئه للوصول إلى مستوى سنوي لعمليات التفتيش اللازم لتحقيق الهدف المرجو من هذا الاتفاق.

2 - تسعى الأطراف إلى الاتفاق على المستويات الدنيا لتفتيش السفن وذلك، حسب مقتضى الحال، من خلال المنظمات الإقليمية لإدارة مصايد الأسماك، أو منظمة الأغذية والزراعة أو غير ذلك.

3- لدى تحديد السفن التي تخضع للتفتيش، يعطي الطرف الأولوية لما يلي:

- (أ) السفن التي لم يسمح لها دخول أو استخدام أحد موانئه وفقا لهذا الاتفاق؛
- (ب) الطلبات الواردة من الأطراف المعنية الأخرى، الدول أو المنظمات الإقليمية المعنية لإدارة مصايد الأسماك بإجراء التفتيش على سفن معينة، لا سيما عندما تدعم هذه الطلبات قرائن على مشاركة السفينة المعنية في الصيد غير القانوني دون إبلاغ ودون تنظيم أو في أنشطة متصلة بالصيد لمساندة هذا النوع من الصيد؛
- (ج) السفن الأخرى التي تتوافر قرائن واضحة عنها تدفع إلى الاعتقاد بأنها قد شاركت في الصيد غير القانوني دون إبلاغ ودون تنظيم أو في أنشطة متصلة بالصيد لمساندة هذا النوع من الصيد.

المادة 13

إجراء عمليات التفتيش

- 1 - يتأكد كل طرف من أن مفتشيه يقومون بالوظائف المنصوص عليها في الملحق بـ كحد أدنى.
- 2 - يعمل كل طرف، لدى تنفيذ عمليات التفتيش في موانئه، على:
 - (أ) التأكد من أن عمليات التفتيش المنفذة يقوم بها مفتشون مؤهلون بالشكل المناسب ومفوضون لهذا الغرض، مع مراعاة المادة 17 من هذا الاتفاق، على وجه الخصوص؛

- (ب) التأكد من قيام المفتشين، قبل إجراء أي تفتيش، بتقديم وثيقة مناسبة لربان السفينة تعرّف عنهم على أنهم مفتشين؛
- (ج) التأكد من قيام المفتش بالتفتيش على جميع الأجزاء المعنية في السفينة، وعلى الأسماك الموجودة على متن السفينة، وعلى الشباك وأي معدات أخرى للصيد، والتجهيزات، وعلى أي وثائق أو سجلات محتفظ بها على متن السفينة والتي تتعلق بالتحقق من التقيّد بتدابير الصون والإدارة ذات الصلة؛
- (د) الطلب من ربان السفينة تقديم جميع المساعدة والمعلومات اللازمة للمفتشين، وتزويدهم بالمواد والوثائق التي قد يطلبونها، أو بنسخ معتمدة منها؛
- (هـ) في حال وجود الترتيبات المناسبة مع دولة العلم التي تتبع لها السفينة، تدعى هذه الدولة إلى المشاركة في عملية التفتيش؛
- (و) بذل جميع الجهود الممكنة لتلافي تأخير السفينة والتقليل إلى أدنى حد ممكن من التدخل والإزعاج، بما في ذلك أي وجود غير لازم لمفتشين على متن السفينة، مع تجنب تعريض جودة الأسماك على متن السفينة لأي ضرر؛
- (ز) بذل جميع الجهود الممكنة لتيسير التواصل مع ربان السفينة أو مع كبار أعضاء طاقم السفينة، بما في ذلك حسب الإمكانيات والحاجة، أن يرافق المفتش مترجم فوري؛
- (ح) التأكد من أن عمليات التفتيش تجري بطريقة عادلة وشفافة وغير تمييزية ولن تشكل إزعاجاً لأي سفينة؛
- (ط) وعدم التدخل في قدرة الربان، طبقاً للقانون الدولي، على التواصل مع السلطات في دولة العلم.

المادة 14

نتائج عمليات التفتيش

يطلب كل طرف، كحد أدنى، إدراج المعلومات المبينة في الملحق جيم، في التقرير المكتوب عن نتائج كل عملية من عمليات التفتيش.

المادة 15

إبلاغ نتائج التفتيش

يحيل كل طرف نتائج كل عملية من عمليات التفتيش إلى الدولة التي تحمل علمها كل سفينة خضعت للتفتيش، وحسب مقتضى الحال، إلى:

(أ) الأطراف والدول المعنية، بما في ذلك :

- (1) الدول التي تتوافر قرائن، من خلال عملية التفتيش، على أن السفينة قد شاركت في عمليات صيد غير قانوني دون إبلاغ ودون تنظيم أو في أنشطة متصلة بالصيد لمساندة هذا النوع من الصيد في المياه الواقعة داخل ولايتها الوطنية؛
- (2) والدولة التي يكون ربان السفينة من مواطنيها؛

(ب) المنظمات الإقليمية المعنية بإدارة مصايد الأسماك؛

(ج) ومنظمة الأغذية والزراعة والمنظمات الدولية الأخرى ذات الصلة.

المادة 16

تبادل المعلومات إلكترونياً

- 1 - لتسهيل تنفيذ هذا الاتفاق، يقيم كل طرف، حيثما يكون ذلك ممكناً، آلية للاتصال تمكنه من تبادل المعلومات إلكترونياً وبصورة مباشرة، مع المراعاة الواجبة لشروط السرية.
- 2 - يتعين على الأطراف، إلى أقصى حد ممكن، ومع المراعاة الواجبة لشروط السرية، التعاون لإنشاء آلية لتشاطر المعلومات ويحبذ أن تتولى المنظمة تنسيقها بالتزامن مع مبادرات أخرى ذات صلة، متعددة الأطراف ومشتركة بين الحكومات، ولتيسير تبادل المعلومات مع قواعد البيانات القائمة ذات الصلة بهذا الاتفاق.
- 3 - يعيّن كل طرف من الأطراف السلطة التي تتولى جهة الاتصال فيما يتعلق بتبادل المعلومات بموجب هذا الاتفاق. ويبلغ كل طرف من الأطراف المنظمة بالتعيين ذي الصلة.
- 4 - يتعامل كل طرف مع المعلومات المقرر إبلاغها عن طريق أي آلية تنشأ بموجب الفقرة 1 من هذه المادة، بما يتفق مع ما نصّ عليه الملحق دال.
- 5 - تطلب المنظمة من المنظمات الإقليمية لإدارة المصايد المعنية أن تقدم معلومات تتعلق بالتدابير أو القرارات التي اعتمدتها ونفذتها والتي ترتبط بهذا الاتفاق لإدراجها، قدر المستطاع ومع مراعاة شروط السرية اللازمة، في آلية تشاطر المعلومات المشار إليها في الفقرة 2 من هذه المادة.

المادة 17

تدريب المفتشين

يتأكد كل طرف من أن مفتشيه مدربون تدريباً ملائماً، مع الأخذ في الاعتبار المبادئ التوجيهية الخاصة بتدريب المفتشين المنصوص عليها في الملحق هاء. وتسعى الأطراف إلى التعاون في هذا المجال.

المادة 18

الإجراءات التي تتخذها دولة الميناء بعد التفطيش

1- حيثما توجد أسباب واضحة، عقب عملية التفطيش، تحمل على الاعتقاد بأن السفينة مارست الصيد غير القانوني دون إبلاغ ودون تنظيم أو أنشطة متصلة بالصيد لمساندة هذا النوع من الصيد، يقوم الطرف الذي أجرى عملية التفطيش:

(أ) على وجه السرعة، بإبلاغ دولة العلم بالنتائج التي توصل إليها وكذلك، حسب مقتضى الحال، الأطراف المعنية والدول الساحلية المعنية والمنظمات الإقليمية المعنية لإدارة مصائد الأسماك والمنظمات الدولية الأخرى ذات الصلة التي يكون ربان السفينة من مواطنيها؛

(ب) ولا يسمح للسفينة باستخدام مينائه لإنزال الأسماك إلى البرّ ونقلها من سفينة إلى أخرى وتعبئتها وتجهيزها في حال لم يجرّ إنزالها إلى البرّ في وقت سابق، ولغيرها من الخدمات في الميناء، بما فيها من بين جملة أمور أخرى، التزود مجدداً بالوقود والإمدادات، والصيانة وإدخال السفينة حوض الإصلاح، إذا لم تكن هذه الإجراءات قد اتخذت بالفعل بحق السفينة بما يتماشى مع هذا الاتفاق، بما في ذلك المادة 4 منه.

2- على الرغم من الفقرة 1 من هذه المادة، لا يمنع أي طرف أي سفينة من السفن المشار إليها في الفقرة المذكورة من استخدام الخدمات المقدمة في الميناء والتي تعتبر أساسية لسلامة طاقم السفينة أو صحته أو لسلامة السفينة.

3- ليس في هذا الاتفاق ما يمنع أي طرف من اتخاذ تدابير بما يتماشى مع القانون الدولي، إضافة إلى تلك المشار إليها في الفقرتين 1 و2 من هذه المادة، بما في ذلك تدابير كتلك التي طالبت بها علانية دولة العلم التي تتبع لها السفينة أو تلك التي وافقت عليها.

المادة 19

معلومات عن الرجوع في دولة الميناء

1- على طرف ما أن يحتفظ بالمعلومات ذات الصلة المتاحة لعامة الجمهور وأن يقدم هذه المعلومات، بناءً على طلب مكتوب، إلى مالك السفينة، مشغليها، ربانها أو ممثلها فيما يتعلق بأي رجوع حدد طبقاً لقوانينه ولوائح الوطنيه

فيما يتصل بتدابير دولة الميناء التي اتخذها ذلك الطرف إعمالاً للمواد 9 أو 11 أو 13 أو 18 من هذا الاتفاق بما في ذلك المعلومات ذات الصلة بالخدمات العامة أو المؤسسات القضائية المتاحة لهذا الغرض، وكذلك المعلومات عما إذا كان هناك أي حق في الحصول على تعويض طبقاً لقوانينه ولوائح الوطنيه في حالة أية خسارة أو تلف لحقه نتيجة أي ادعاء بإجراء غير قانوني من جانب الطرف المعني.

2- يبلغ الطرف دولة العلم ومالك السفينة أو مشغلها أو ربانها أو ممثلها، حسب الاقتضاء، بنتائج الرجوع. وفي حال تمّ إبلاغ أطراف أو دول أو منظمات دولية أخرى بالقرار السابق عملاً بالمواد 9 أو 11 أو 13 أو 18، يبلغها الطرف بأي تغيير يطرأ على قراره.

الجزء 5

دور دول العلم

المادة 20

دور دول العلم

- 1 - يطلب كل طرف من السفن المخولة برفع علمه أن تتعاون مع دولة الميناء في عمليات التفتيش عملاً بهذا الاتفاق.
- 2 - عندما تكون لدى طرف ما قرائن واضحة تحمل على الاعتقاد بأن سفينة مخولة برفع علمه قد مارست الصيد غير القانوني دون إبلاغ ودون تنظيم أو أنشطة تتعلق بالصيد لمساندة هذا النوع من الصيد، وتحاول الدخول إلى ميناء دولة أخرى أو توجد فيه، يطلب الطرف من تلك الدولة، حسب مقتضى الحال، تفتيش السفينة أو اتخاذ أي تدابير أخرى بما يتماشى مع هذا الاتفاق.
- 3 - يشجع كل طرف السفن المخولة برفع علمه على إنزال الأسماك إلى البرّ، ونقلها من سفينة إلى أخرى وتغليفها وتجهيزها، واستخدام خدمات الميناء الأخرى، في موانئ الدول التي تتصرف وفقاً لهذا الاتفاق أو بطريقة متسقة معه. وتشجّع الأطراف على اتخاذ تدابير عادلة وشفافة وغير تمييزية لتحديد الدول التي قد لا تتصرف وفقاً لهذا الاتفاق، أو بطريقة متسقة معه، بما في ذلك، من خلال المنظمات الإقليمية لإدارة مصايد الأسماك ومنظمة الأغذية والزراعة.
- 4 - وعندما تتسلم دولة العلم من الطرف، في أعقاب التفتيش في دولة الميناء، تقريراً للتفتيش يشير إلى أن هناك أسباباً واضحة تحمل على الاعتقاد بأن سفينة مخولة برفع علمها قد مارست الصيد غير القانوني دون إبلاغ ودون تنظيم أو أنشطة تتعلق بالصيد لمساندة هذا النوع من الصيد، تقوم هذه الدولة فوراً بالتحقيق الكامل في هذه المسألة وتتخذ، في ضوء الدليل الوافي، الإجراءات التنفيذية دون إبطاء وفقاً لقوانينها وأنظمتها.

5 - يقوم كل طرف، بصفتها دولة عَلم، بإبلاغ الأطراف الأخرى، دول الميناء المعنية وكذلك الدول الأخرى ذات الصلة، والمنظمات الإقليمية المعنية لإدارة مصايد الأسماك ومنظمة الأغذية والزراعة، حسب مقتضى الحال، بالإجراءات التي اتخذها بحق السفن التي ترفع علمه وبأنه، نتيجة للتدابير التي تتخذها دولة الميناء بموجب هذا الاتفاق، قد قرر أن هذه السفن قد مارست الصيد غير القانوني دون إبلاغ ودون تنظيم أو أنشطة تتعلق بالصيد لمساندة هذا النوع من الصيد.

6 - يحرص كل طرف على ألا تقلّ فعالية التدابير المطبّقة على السفن التي يحق لها أن ترفع علمها من أجل منع الصيد غير القانوني دون إبلاغ ودون تنظيم وردعه والقضاء عليه فضلاً عن الأنشطة المتصلة بالصيد لمساندة هذا النوع من الصيد، عن فعالية التدابير المطبّقة على السفن المشار إليها في الفقرة 1 من المادة 3.

الجزء 6

متطلبات الدول النامية

المادة 21

متطلبات الدول النامية

1 - يعترف كل طرف اعترافاً كاملاً بالمتطلبات الخاصة للأطراف من الدول النامية في ما يتصل بتنفيذ تدابير دولة الميناء بما ينسجم مع هذا الاتفاق. وتحقيقاً لهذه الغاية، تقدم الأطراف إما بشكل مباشر أو من خلال منظمة الأغذية والزراعة أو وكالات الأمم المتحدة المتخصصة الأخرى، وغيرها من المنظمات والأجهزة الدولية المناسبة، بما في ذلك المنظمات الإقليمية المعنية لإدارة مصايد الأسماك، المساعدة إلى الأطراف من الدول النامية من أجل:

(أ) تعزيز قدراتها، وخصوصاً الدول الأقل نمواً من بينها والدول النامية الجزرية الصغيرة، على تطوير أساس قانوني وقدرة على تنفيذ تدابير دولة الميناء بشكل فعال؛

(ب) تسهيل مشاركتها في أي منظمات دولية تشجّع على وضع وتنفيذ تدابير دولة الميناء بشكل فعال؛

(ج) وتسهيل المساعدة الفنية لتعزيز وضع وتنفيذ تدابير دولة الميناء من قبلها، وفقاً للآليات الدولية ذات الصلة.

2 - تراعي الأطراف تماماً المتطلبات الخاصة للأطراف من دول الميناء النامية، وخصوصاً الدول الأقل نمواً من بينها والدول النامية الجزرية الصغيرة، للتأكد من عدم نقل عبء غير متناسب إلى هذه الدول بشكل مباشر أو غير مباشر، نتيجة لتنفيذ هذا الاتفاق. وفي حال ثُبُت نقل عبء غير متناسب، تتعاون الأطراف معاً لتيسير تنفيذ واجبات معينة نصّ عليها هذا الاتفاق من قبل الأطراف المعنية من الدول النامية.

3 - تقوم الأطراف، بصورة مباشرة أو من خلال منظمة الأغذية والزراعة، بتقييم المتطلبات الخاصة للأطراف من الدول النامية في ما يتعلق بتنفيذ هذا الاتفاق.

4 - تتعاون الأطراف لإنشاء آليات تمويل ملائمة لمساعدة الدول النامية في تنفيذ هذا الاتفاق. وتهدف هذه الآليات تحديداً، ومن بين جملة أمور أخرى، إلى تحقيق ما يلي:

- (أ) وضع التدابير الوطنية والدولية التي تتخذها دولة الميناء؛
- (ب) تنمية وتعزيز القدرات، بما يشمل الرصد والمراقبة والإشراف، وكذلك تدريب مديري الموانئ والمفتشين، على المستويين القطري والإقليمي، والقائمين على التنفيذ ورجال القانون؛
- (ج) أنشطة الرصد، والإشراف، والمراقبة والامتثال المتصلة بتدابير دولة الميناء؛ بما في ذلك الحصول على التكنولوجيا والمعدات؛
- (د) ومساعدة الأطراف من الدول النامية في تغطية التكاليف المترتبة عليها في أي إجراءات لتسوية النزاعات التي تترتب على أي إجراءات تتخذها هذه الدول وفقاً لهذا الاتفاق.

5 - قد يتضمن التعاون مع الأطراف من الدول النامية وفي ما بينها، لتحقيق الأهداف المبينة في هذه المادة، توفير المساعدة الفنية والمالية من خلال القنوات الإقليمية والثنائية والمتعددة الأطراف، بما في ذلك التعاون بين بلدان الجنوب.

6 - تنشئ الأطراف مجموعة عمل مخصصة ترفع تقارير دورية وتتقدم بتوصيات إلى الأطراف بشأن إقامة آليات تمويل، بما في ذلك وضع مخطط للمساهمات وتحديد الأموال وتعبئتها ووضع معايير وإجراءات للاسترشاد بها عند التنفيذ وإحراز تقدم على صعيد تنفيذ آليات التمويل. وبالإضافة إلى الاعتبارات التي نصّت عليها هذه المادة، تراعي مجموعة العمل جملة أمور من بينها:

- (أ) تقييم احتياجات الأطراف من الدول النامية، لا سيما الأقل نمواً منها والدول الجزرية الصغيرة النامية؛
- (ب) توافر الأموال وإنفاقها في الوقت المطلوب؛
- (ج) الشفافية في اتخاذ القرارات وعمليات الإدارة في مجالي جمع الأموال والمخصصات؛
- (د) ومساءلة الأطراف المتلقية من البلدان النامية على أوجه استخدام الأموال المتفق عليها.

وتضع الأطراف في حساباتها التقارير والتوصيات الصادرة عن مجموعة العمل المخصصة وتتخذ ما يلزم من إجراءات بصدها.

الجزء 7

تسوية النزاعات

المادة 22

تسوية النزاعات بالطرق السلمية

- 1 - يجوز لأي طرف أن يلتمس إجراء مشاورات مع أي طرف آخر أو أطراف أخرى بشأن أي نزاع في ما يتعلق بتفسير أحكام هذا الاتفاق أو تطبيقها، بغرض التوصل إلى حل يرضيه الطرفان بأسرع ما يمكن.
- 2 - في حالة تعددت تسوية نزاع ما من خلال هذه المشاورات خلال فترة زمنية معقولة، تتشاور الأطراف المعنية في ما بينها بأسرع ما يمكن لتسوية النزاع عن طريق المفاوضات، أو التحقيق، أو الوساطة، أو التوفيق، أو التحكيم، أو التسوية القضائية أو الطرق السلمية الأخرى التي تختارها.
- 3 - يُحال أي نزاع من هذا النوع لم تتم تسويته، وبموافقة جميع الأطراف في النزاع، إلى محكمة العدل الدولية لتسويته، أو إلى المحكمة الدولية لقانون البحار أو إلى التحكيم. وفي حال الإخفاق في التوصل إلى اتفاق بشأن الإحالة إلى محكمة العدل الدولية أو إلى المحكمة الدولية لقانون البحار أو إلى التحكيم، تواصل الأطراف التشاور والتعاون بغرض التوصل إلى تسوية للنزاع وفقاً لقواعد القانون الدولي ذات الصلة بحماية الموارد البحرية الحية.

الجزء 8

غير الأطراف

المادة 23

غير الأطراف في هذا الاتفاق

- 1 - يُشجع الأطراف غير الأطراف في هذا الاتفاق على أن تصبح أطرافاً فيه و/أو على تبني قوانين ولوائح وتنفيذ تدابير متسقة مع أحكامه.
- 2 - تتخذ الأطراف تدابير عادلة وغير تمييزية وشفافة متسقة مع هذا الاتفاق ومع غيره من القوانين الدولية القابلة للتطبيق لمنع غير الأطراف من القيام بأي أنشطة من شأنها إعاقة تنفيذ هذا الاتفاق.

الجزء 9

الرصد، الاستعراض والتقييم

المادة 24

الرصد والاستعراض والتقييم

- 1 - تحرص الأطراف، ضمن إطار منظمة الأغذية والزراعة وأجهزتها المختصة، على إخضاع تنفيذ هذا الاتفاق للرصد والاستعراض المنهجيين والمنظمين لتنفيذ هذا الاتفاق، بالإضافة إلى تقييم التقدم المحرز باتجاه تحقيق أهدافه.
- 2 - تدعو المنظمة، بعد أربع سنوات من سريان هذا الاتفاق، إلى عقد اجتماع لاستعراض وتقييم فعالية هذا الاتفاق في تحقيق أهدافه. وتقرر الأطراف بشأن عقد اجتماعات أخرى على هذا النحو، حسب المقتضى.

الجزء 10

الأحكام الختامية

المادة 25

التوقيع

سيفتح باب التوقيع على هذا الاتفاق في ** اعتباراً من ** حتى **، أمام الدول والمنظمات الإقليمية للتكامل الاقتصادي.

المادة 26

التصديق، القبول أو الموافقة

- 1 - يكون هذا الاتفاق مرهوناً بالتصديق عليه أو قبوله أو الموافقة عليه من قبل الجهات الموقعة عليه.
- 2 - تودع صكوك التصديق أو القبول أو الموافقة لدى جهة الإيداع.

المادة 27

الانضمام

- 1 - يُفتح باب الانضمام إلى هذا الاتفاق، عقب الفترة التي يعرض فيها للتوقيع عليه، من قبل أية دولة أو منظمة إقليمية للتكامل الاقتصادي.

2 - تودع صكوك الانضمام لدى جهة الإيداع.

المادة 28

مشاركة المنظمات الإقليمية للتكامل الاقتصادي

1- في الحالات التي لا يكون فيها لمنظمة إقليمية للتكامل الاقتصادي تكون واحدة من المنظمات الدولية المشار إليها في المادة 1 من الملحق التاسع بالاتفاقية، اختصاصات بشأن جميع المسائل التي يرضاها هذا الاتفاق، يسري الملحق التاسع بالاتفاقية، بعد إجراء التغييرات الضرورية، على مشاركة هذه المنظمة الإقليمية للتكامل الاقتصادي في هذا الاتفاق، باستثناء عدم تطبيق الأحكام التالية الواردة في ذلك الملحق :

(أ) الجملة الأولى من المادة 2؛

(ب) والفقرة 1 من المادة 3.

2- في الحالات التي تكون فيها لمنظمة إقليمية للتكامل الاقتصادي تكون واحدة من المنظمات الدولية المشار إليها في المادة 1 من الملحق التاسع بالاتفاقية، اختصاصات بشأن جميع المسائل التي يرضاها هذا الاتفاق، تسري الأحكام التالية على مشاركة منظمة التكامل الاقتصادي هذه في هذا الاتفاق :

(أ) عند التوقيع أو الانضمام، تعدّ هذه المنظمة إعلاناً يبيّن :

(1) أن اختصاصاتها تشمل جميع المسائل التي يرضاها هذا الاتفاق؛

(2) أنه، لهذا السبب، لن تصبح دولها الأعضاء دولاً أطرافاً، باستثناء، في ما يتعلق بأراضيها التي لا تكون المنظمة الدولية مسؤولة عنها؛

(3) أنها تقبل حقوق والتزامات الدول بموجب هذا الاتفاق؛

(ب) لا ترتّب مشاركة هذه المنظمة، على الإطلاق، أية حقوق بموجب هذا الاتفاق، على الدول الأعضاء في المنظمة؛

(ج) في حال حدوث تضارب بين واجبات هذه المنظمة بمقتضى هذا الاتفاق وواجباتها بمقتضى اتفاق إنشاء المنظمة أو أي أعمال تتصل بها، تكون الواجبات بمقتضى هذا الاتفاق هي السائدة.

المادة 29

سريان الاتفاق

- 1 - يبدأ سريان هذا الاتفاق بعد ثلاثين يوما من تاريخ إيداع صك التصديق أو القبول أو الموافقة أو الانضمام الخامس والعشرين لدى جهة الإيداع وفقا للمادة 26 أو 27.
- 2 - يبدأ سريان هذا الاتفاق، بالنسبة لكل جهة موقعة تصدق عليه أو تقبله أو توافق عليه بعد دخوله حيز النفاذ، بعد ثلاثين يوما من تاريخ إيداع صك تصديقها عليه أو قبولها له أو موافقتها عليه.
- 3 - يبدأ سريان هذا الاتفاق بالنسبة لكل دولة أو منظمة إقليمية للتكامل الاقتصادي تنضم إليه بعد دخوله حيز النفاذ، بعد ثلاثين يوما من تاريخ إيداع صك انضمامها إليه.
- 4 - لأغراض هذه المادة، لا يحسب أي صك يودع بواسطة منظمة إقليمية للتكامل الاقتصادي بوصفه إضافة إلى تلك التي تودعها دولها الأعضاء.

المادة 30

التحفظات والاستثناءات

لا يجوز إبداء أي تحفظات أو استثناءات بالنسبة إلى هذا الاتفاق.

المادة 31

الإعلانات والبيانات

لا تمنع المادة 30 أي دولة أو منظمة إقليمية للتكامل الاقتصادي عند توقيع هذا الاتفاق أو التصديق عليه أو قبوله أو الموافقة على الانضمام إليه، من إصدار أي إعلان أو بيان، أيا كانت صيغته أو عنوانه، بقصد القيام، ضمن جملة أمور، بتنسيق قوانينها ولوائحها مع أحكام هذا الاتفاق، شريطة ألا تقصد هذه الإعلانات أو البيانات إلى الاستثناء من الآثار القانونية لأحكام هذا الاتفاق أو تعديل هذه الآثار القانونية في انطباقها على هذه الدولة أو المنظمة الإقليمية للتكامل الاقتصادي.

المادة 32

التطبيق المؤقت

- 1- تطبق هذا الاتفاق بصفة مؤقتة دول أو منظمات إقليمية للتكامل الاقتصادي توافق على تطبيقه بصفة مؤقتة عن طريق إرسال إخطار خطي بذلك إلى جهة الإيداع. ويصبح هذا التطبيق المؤقت نافذاً اعتباراً من تاريخ استلام الإشعار.

2- ينتهي التطبيق المؤقت لهذا الاتفاق من قبل دولة أو منظمة إقليمية للتكامل الاقتصادي لدى دخول هذا الاتفاق حيز النفاذ بالنسبة إلى تلك الدولة أو المنظمة الإقليمية للتكامل الاقتصادي أو لدى قيام تلك الدولة أو منظمة إقليمية للتكامل الاقتصادي بإرسال إخطار خطي إلى جهة الإيداع بعزمها على إنهاء التطبيق المؤقت.

المادة 33

التعديلات

- 1 - يجوز لأي طرف أن يقترح تعديلات على هذا الاتفاق بعد انقضاء فترة سنتين من تاريخ سريان هذا الاتفاق.
- 2 - تقدم أية تعديلات مقترحة على هذا الاتفاق بإخطار مكتوب إلى جهة الإيداع مترافقة مع طلب بالدعوة إلى عقد اجتماع للأطراف للنظر فيها. وتعمم جهة الإيداع هذا الإخطار على جميع لأطراف، وكذلك أية ردود وردت من الأطراف بشأن هذا الطلب. وما لم يعترض نصف عدد الأطراف على الطلب، خلال ستة أشهر من تعميم الإخطار، تدعو جهة الإيداع إلى عقد اجتماع للأطراف للنظر في التعديل المقترح.
- 3- مع مراعاة المادة 34 تتم أية تعديلات في هذا الاتفاق فقط بتوافق الآراء بين الأطراف الحاضرة في الاجتماع المعروض فيه لاعتمادها.
- 4- مع مراعاة المادة 34 يبدأ نفاذ أي تعديلات يعتمدها اجتماع الأطراف بالنسبة إلى الأطراف التي صادقت عليه أو قبلت به أو وافقت على الانضمام إليه، اعتباراً من اليوم التسعين من إيداع ثلثي الأطراف في هذا الاتفاق استناداً إلى عدد الأطراف في تاريخ اعتماد التعديل صكوك المصادقة أو القبول أو الموافقة. وتصبح بعد ذلك التعديلات نافذة بالنسبة إلى أي طرف آخر اعتباراً من اليوم التسعين من إيداع هذا الطرف صك مصادقته على التعديل أو قبوله به أو موافقته عليه.
- 5- لأغراض هذه المادة، لا يُعتبر الصك المودع من أي منظمة من المنظمات الإقليمية للتكامل الاقتصادي صكا إضافيا للصكوك المودعة من جانب الدول الأعضاء في هذه المنظمة.

المادة 34

الملاحق

- 1 - تشكل الملاحق جزءاً لا يتجزأ عن هذا الاتفاق، وتمثل الإحالة إلى هذا الاتفاق إحالة إلى الملاحق.
- 2 - يعتمد تعديل أحد الملاحق بهذا الاتفاق بنسبة ثلثي الأطراف في هذا الاتفاق الحاضرين في اجتماع بحث فيه التعديلات المقترحة على الملحق. بيد أنه ينبغي بذل كافة الجهود للتوصل إلى اتفاق بشأن أي تعديل على ملحق ما بتوافق الآراء. ويُدْرَج التعديل على الملحق في هذا الاتفاق، ويدخل حيز النفاذ بالنسبة إلى الأطراف التي أعلنت قبولها اعتباراً من التاريخ الذي تتلقى فيه جهة الإيداع إشعاراً بالقبول من ثلث الأطراف في هذا الاتفاق استناداً إلى عدد

الأطراف في تاريخ اعتماد التعديل. ولذا يدخل التعديل حيز النفاذ بعد ذلك بالنسبة لكل طرف من الأطراف الباقية لدى تلقي جهة الإيداع قبولها.

المادة 35

الانسحاب

يجوز لأي طرف الانسحاب من هذا الاتفاق في أي وقت بعد انقضاء سنة واحدة من تاريخ نفاذ مفعول الاتفاق بالنسبة لهذا الطرف، وذلك عن طريق إرسال إشعار خطي بهذا الانسحاب إلى جهة الإيداع. وينفذ مفعول الانسحاب بعد سنة واحدة من استلام جهة الإيداع لإشعار الانسحاب.

المادة 36

جهة الإيداع

يكون المدير العام للمنظمة هو جهة الإيداع لهذا الاتفاق. وتقوم جهة الإيداع بما يلي:

- (أ) إرسال نسخة مصدق عليها من الاتفاق إلى كل جهة من الجهات الموقعة عليها والأطراف فيها؛
- (ب) تسجيل هذا الاتفاق، عندما يدخل حيز النفاذ، لدى الأمانة العامة للأمم المتحدة وفقاً للمادة 102 من ميثاق الأمم المتحدة؛
- (ج) إبلاغ كل من الجهات الموقعة على هذا الاتفاق وكل طرف من الأطراف فيه بما يلي على وجه السرعة:
 - (1) جميع التوقيعات وصكوك التصديق أو القبول أو الموافقة أو الانضمام المودعة بموجب المواد 25 و26 و27؛
 - (2) تاريخ دخول هذا الاتفاق حيز النفاذ وفقاً للمادة 29؛
 - (3) جميع اقتراحات تعديل هذا الاتفاق واعتمادها ودخولها حيز النفاذ وفقاً للمادة 33؛
 - (4) جميع اقتراحات تعديل الملاحق واعتمادها ودخولها حيز النفاذ وفقاً للمادة 34؛
 - (5) وجميع حالات الانسحاب من هذا الاتفاق طبقاً لأحكام المادة 35.

المادة 37

النصوص ذو الحجية

تكون اللغات الأسبانية والإنكليزية والروسية والصينية والعربية والفرنسية من هذا الاتفاق متساوية في الحجية.

وإثباتاً لما تقدّم، قام المفوضون الموقعون أدناه، المرخص لهم حسب الأصول، بالتوقيع على هذا الاتفاق.

في **، في يوم **، من شهر ** من سنة * 200.

الملحق ألف

المعلومات التي يتوجب على السفن التي تطلب الدخول إلى الميناء إعطاؤها سلفاً

1- الميناء المزمع التوقف فيه			
2- دولة الميناء			
3- التاريخ والوقت المقرر للوصول			
4- الغرض (الأغراض)			
5- آخر ميناء توقفت فيه السفينة وموعد ذلك			
6- اسم السفينة			
7- دولة العلم			
8- نوع السفينة			
9- رمز النداء الراديوي الدولي			
10- معلومات الاتصال بالسفينة			
11- مالك (مالكو) السفينة			
12- شهادة رقم التعريف المسجل			
13- رقم تعريف السفينة الصادر عن المنظمة البحرية الدولية، إن وجد			
14- رقم التعريف الخارجي، إن وجد			
15- رقم التعريف الصادر عن المنظمات الإقليمية المعنية بإدارة مصايد الأسماك، حسب الاقتضاء			
16- نظام رصد السفن باستخدام السوائل		كلا	نعم: وطنية
17- أبعاد السفينة		الطول	العرض
18- اسم الريان وجنسيته			
19- ترخيص (تراخيص) الصيد ذو (ذات) الصلة			
رقم الترخيص	جهة الإصدار	الصلاحية	منطقة (مناطق) الصيد
20- ترخيص (تراخيص) النقل بين السفن			
رقم الترخيص	جهة الإصدار	الصلاحية	
رقم الترخيص	جهة الإصدار	الصلاحية	
21- معلومات النقل بين السفن المتعلقة بالسفينة التي يتم النقل منها			
التاريخ	المكان	الاسم	دولة العلم
22- الكمية الكلية للمصيد الموجودة على متن السفينة			
الأنواع	شكل المنتجات	معدات الصيد	الكمية
23- المصيد اللازم تعريفه			
الكمية			

الملحق باء

إجراءات التفتيش في دولة الميناء

يقوم المفتشون بما يلي:

- أ] التحقق، إلى أقصى حد ممكن، من صحة مستندات هوية السفينة المتوافرة على متنها والمعلومات ذات الصلة بملكية السفينة، واكتمال هذه المستندات وسلامتها بما في ذلك من خلال الاتصالات الملائمة مع دولة العلم أو السجلات الدولية للسفينة إذا اقتضى الأمر؛
- ب) التحقق من أن علم وعلامات السفينة (مثل الاسم ورقم التسجيل الخارجي ورقم تعريف السفينة لدى المنظمة البحرية الدولية، وعلامة نداء الراديو الدولي وغير ذلك من العلامات والأبعاد الرئيسية) متسقة مع المعلومات الواردة في المستندات؛
- ج) التحقق، إلى أقصى حد ممكن، من أن التراخيص بالصيد والأنشطة ذات الصلة بالصيد، صحيحة ومكتملة وسليمة وتتسق مع المعلومات المقدمة وفقا للملحق ألف؛
- د) استعراض جميع المستندات والسجلات ذات الصلة المحتفظ بها على متن السفينة، بما في ذلك، إلى أقصى حد ممكن، تلك الواردة بصيغة الكترونية وبيانات نظام إدارة السفينة الصادرة عن دولة العلم أو المنظمات الإقليمية ذات الصلة المعنية لإدارة مصائد الأسماك. ويمكن أن تتضمن المستندات ذات الصلة سجلات السفينة، ومستندات الصيد والتجارة، وقوائم طاقم السفينة، وخطط التخزين، وعمليات السحب وأوصاف الأسماك المحتفظ بها والمستندات اللازمة إعمالا لاتفاقية التجارة الدولية في الأنواع المهددة بالانقراض من مجموعات الحيوان والنبات البرية؛
- هـ) القيام، إلى أقصى حد ممكن، بفحص جميع معدات الصيد ذات الصلة الموجودة على متن السفينة بما في ذلك أية معدات مخزنة في الخفاء، والتحقق، قدر المستطاع، من أنها تتطابق مع شروط التراخيص. ويجري، قدر المستطاع، التفتيش أيضا على معدات الصيد لضمان أن تكون بعض الجوانب مثل أحجام الفتحات المزدوجة للشبكات، والأجهزة ولوازمها، وأبعاد الشبكات وتشكيلها، والسلال وشبكات الرفع، وأحجام كلابات الصيد وأعدادها تتفق مع اللوائح السارية، وأن العلامات تتوافق مع تلك المسموح بها للسفينة؛
- و) القيام، قدر المستطاع، بتحديد ما إذا كانت الأسماك على متن السفينة قد تم صيدها وفقا للتراخيص السارية؛
- ز) فحص المصيد، بما في ذلك من خلال أخذ العينات، لتحديد كمياته ومكوناته. ويجوز للمفتشين، اثناء قيامهم بهذا العمل، أن يفتحوا الحاويات التي عبئت فيها الأسماك مسبقاً وتحريك الأسماك أو

الحاويات الكرتون للتحقق من وجود مخزونات الأسماك بالكامل. ويجوز أن يتضمن هذا الفحص عمليات تفتيش على أنواع المنتجات وتحديد الوزن الاسمي؛

(ح) تقييم ما إذا كانت هناك قرائن واضحة تدعو إلى الاعتقاد بأن السفينة قد اشتركت في عمليات الصيد غير القانوني دون تنظيم ودون إبلاغ أو الأنشطة المتعلقة بالصيد لمساندة هذا النوع من الصيد؛

(ط) تزويد قبطان السفينة بالتقرير المتضمن نتائج التفتيش بما في ذلك الإجراءات الممكنة التي يستطيع اتخاذها لكي يوقعها المفتش والقبطان. وسوف يكون السبب الوحيد لتوقيع القبطان هو الإشعار باستلام نسخة من التقرير، ويسمح للقبطان بإضافة أي تعليقات أو اعتراضات على التقرير، حسب الاقتضاء، وأن يتصل مع سلطات دولة العلم على وجه الخصوص حيثما يواجه القبطان صعوبات في فهم محتوى التقرير. ويجب تزويد القبطان بنسخة عن التقرير؛

(ي) والترتيب لإجراء ترجمة للمستندات ذات الصلة، حيثما كان ذلك ضرورياً وممكناً.

الملحق جيم

تقرير عن نتائج التفتيش

1- رقم تقرير التفتيش		2 - دولة الميناء			
3- السلطة القائمة بالتفتيش					
4- اسم المقتش الرئيسي		الهوية			
5- ميناء التفتيش					
6- بدء التفتيش		السنة	الشهر	اليوم	الساعة
7- الانتهاء من التفتيش		السنة	الشهر	اليوم	الساعة
8- الإشعار المسبق المتلقى		نعم		لا	
9- الغرض (الأغراض)		الإنزال	النقل بين السفن	الإنتاج	غير ذلك (حدد)
10- آخر ميناء توقفت فيه السفينة وموعد ذلك				السنة	الشهر
11- اسم السفينة					
12- دولة العلم					
13- نوع السفينة					
14- رمز النداء الراديوي الدولي					
15- شهادة رقم التعريف المسجل					
16- رقم تعريف السفينة الصادر عن المنظمة البحرية الدولية، إن وجد					
17- رقم التعريف الخارجي، إن وجد					
18- ميناء التسجيل					
19- مالك (ملاك السفينة)					
20- المالك المستفيد (الملاك المستفيدون) من السفينة، إذا كان معروفاً ومختلفاً عن مالك السفينة					
21- مشغل (مشغلو) السفينة إذا كان مختلفاً (كانوا مختلفين) عن مالك السفينة					
22- إسم ربان السفينة وجنسيته					
23- اسم ربان الصيد وجنسيته					
24- وكيل السفينة					
25- نظام رصد السفينة		لا	نعم: وطني	نعم: المنظمات الإقليمية لإدارة مصايد الأسماك	النوع:
26- الوضع في مناطق المنظمات الإقليمية التي تم الاضطلاع فيها بالصيد أو بالأنشطة المتصلة بالصيد، بما في ذلك الإدراج في أي قوائم للسفن المشتركة في الصيد غير القانوني دون تنظيم ودون إبلاغ					
رمز السفينة	المنظمة الإقليمية لإدارة مصايد الأسماك	الوضع بالنسبة لدولة العلم	سفينة مدرجة في قائمة السفن المرخص لها	سفينة مدرجة في قائمة السفن المشتركة في الصيد غير القانوني دون تنظيم ودون إبلاغ	

27- ترخيص (تراخيص) الصيد ذو (ذات) الصلة					
رقم الترخيص	جهة الإصدار	الصلاحية	منطقة (مناطق) الصيد	الأنواع	معدات الصيد
28- ترخيص (تراخيص) النقل الملائمة بين السفن					
رقم الترخيص	جهة الإصدار		الصلاحية		
رقم الترخيص	جهة الإصدار		الصلاحية		
29- معلومات النقل بين السفن المتعلقة بالسفينة التي يتم النقل منها					
الاسم	دولة العلم	رقم التعريف	الأنواع	شكل المنتجات	منطقة (مناطق) الصيد
30- تقييم المصيد الذي تم تفريغه (الكمية)					
الأنواع	شكل المنتجات	منطقة (مناطق) الصيد	الكمية المعلنة	الكمية المفرغة	الفرق بين الكمية المعلنة والكمية التي يتم تحديدها (إن وجد)
31- المصيد المستبقى على متن السفينة (الكمية)					
الأنواع	شكل المنتجات	منطقة (مناطق) الصيد	الكمية المعلنة	الكمية المستبقاة	الفرق بين الكمية المعلنة والكمية التي يتم تحديدها (إن وجد)
32- فحص السجل (السجلات) والمستندات الأخرى					
نعم		لا		التعليق	
33- الامتثال لمخطط (لمخططات) وثائق الصيد المنطبقة					
نعم		لا		التعليق	
34- الامتثال لمخطط (لمخططات) المعلومات التجارية المنطبقة					
نعم		لا		التعليق	
35- نوع معدات الصيد المستخدمة					
نعم		لا		التعليق	
36- تم فحص معدات الصيد وفقا للفقرة (هـ) من الملحق بـ					
37- استنتاجات المفتش (المفتشين)					
38- المخالفة (المخالفات) الظاهرة التي تم ملاحظتها بما في ذلك الإحالة إلى الصك القانوني (الصكوك القانونية) ذو (ذات) الصلة					
39- تعليقات الربان					
40- الإجراء المتخذ					
41- توقيع الربان					
42- توقيع المفتش					

الملحق دال

نظم المعلومات بشأن التدابير التي تتخذها دولة الميناء

لدى تنفيذ هذا الاتفاق، يقوم كل طرف بما يلي:

- (أ) السعي إلى إنشاء عملية اتصال كمبيوترية وفقا للمادة 16؛
- (ب) إنشاء مواقع شبكية، قدر المستطاع، للإعلان عن قائمة الموانئ المعنية وفقا للمادة 7 والإجراءات المتخذة وفقا للأحكام ذي الصلة من هذا الاتفاق؛
- (ج) القيام، إلى أبعد مدى ممكن، بتحديد كل تقرير من تقارير التفتيش برقم مرجعي واحد ابتداء من الرمز القطري المكون من ثلاثة حروف لدولة الميناء وتحديد الوكالة الصادر عنها التقرير؛
- (د) استخدام نظام الترميز الدولي المبين أدناه في الملحقين ألف وجيم، وتحويل أي نظام آخر للترميز إلى النظام الدولي.

البلدان/	نظام الترميز القطري ثلاثي الأرقام لمنظمة التوحيد القياسي ISO 3166
الأراضي:	
الأنواع:	نظام الترميز ثلاثي الأرقام التابع لنظام المعلومات الخاصة بالعلوم المائية ومسايد الأسماك (المعروف بنظام FAO 3-alpha code)
أنماط السفن:	التصنيف الدولي الموحد لسفن الصيد (المعروف بنظام FAO alpha code)
أنواع المعدات:	التصنيف الدولي الموحد لمعدات صيد الأسماك (المعروف بنظام FAO alpha code)

الملحق هاء

خطوط توجيهية لتدريب المفتشين

ينبغي أن تتضمن عناصر برنامج لتدريب المفتشين في دولة الميناء المجالات التالية على الأقل:

- 1 - القواعد الأخلاقية؛
- 2 - قضايا الصحة والسلامة والأمن؛
- 3 - تطبيق القوانين واللوائح الوطنية ومجالات الاختصاص والصون وتدابير الإدارة في المنظمات الإقليمية لإدارة مصائد الأسماك المعنية والقانون الدولي ذي الصلة؛
- 4 - جمع القرائن وتقييمها وحفظها؛
- 5 - إجراءات التفتيش العامة مثل إعداد التقارير وتقنيات إجراء المقابلات الشخصية؛
- 6 - تحليل المعلومات مثل السجلات والمستندات الإلكترونية، وتاريخ السفينة (الاسم والملكية ودولة العلم) اللازمة للتحقق من صحة المعلومات المقدمة من قبطان السفينة؛
- 7 - الصعود على متن السفينة وتفتيشها بما في ذلك إخضاع المخزونات السمكية للتفتيش وحساب حجم المخزونات على السفينة؛
- 8 - التأكد والتحقق من المعلومات ذات الصلة بكميات الإنزال والنقل بين السفن والتصنيع، وكميات الأسماك المتبقية على متن السفينة بما في ذلك استخدام عوامل التحويل لمختلف الأنواع والمنتجات؛
- 9 - تحديد الأنواع وقياس الطول وغير ذلك من البارامترات البيولوجية؛
- 10 - تحديد السفن ومعدات وتقنيات الصيد لأغراض التفتيش على المعدات وقياسها؛
- 11 - معدات وتشغيل نظام إدارة السفينة ونظم التتبع الإلكترونية الأخرى؛
- 12 - والإجراءات التي تتخذ عقب التفتيش.

عقدت المشاورة الفنية المعنية بالخطوط التوجيهية الفنية للتجارة الرشيدة بالأسماك بدعوة من منظمة الأغذية والزراعة بناءً على طلب لجنة مصائد الأسماك في دورتها السابعة والعشرين (روما، 5-9 مارس/آذار 2007) واللجنة الفرعية التابعة للجنة مصائد الأسماك والمعنية بتجارة الأسماك في دورتها العاشرة (سانتياغو دي كومبوستيلا، 30 مايو/أيار - 2 يونيو/حزيران 2006). وقد حضر المشاورة 34 عضواً من أعضاء المنظمة ومراقبون من منظمين دوليتين حكوميتين. وقد رحبت المشاورة بالخطوط التوجيهية الفنية. ونوه الكثير

من الوفود بأهمية عدم إشعار الخطوط التوجيهية الفنية عن إنشاء حواجز إضافية أمام التجارة. واتفقت المشاورة الفنية أيضا على أن أهداف التجارة الرشيدة يجب أن تدعمها ممارسات الإدارة الرشيدة. وسلم المندوبون بأن الوقت المتاح لم يسمح للمشاورة الفنية بإنجاز دراسة مشروع الخطوط التوجيهية بالكامل، ومن ثم فقد اتفقوا على استئناف المشاورة الفنية في مرحلة لاحقة لمناقشة الفقرات المتبقية

تقرير

المشاوراة التقنية لصياغة صكّ ملزم قانوناً بشأن التدابير التي تتخذها دولة الميناء
لمنع الصيد غير القانوني دون إبلاغ ودون تنظيم وردعه والقضاء عليه

روما، 23-27 يونيو/حزيران 2008 و26-30 يناير/كانون الثاني 2009

و4-8 مايو/أيار 2009 و24-28 أغسطس/آب 2009



يمكن طلب نسخ من مطبوعات المنظمة من:

Sales and Marketing Group

Communication Division

FAO

Viale delle Terme di Caracalla

00153 Rome, Italy

E-mail: publications-sales@fao.org

Fax: (+39) 06 57053360

Web site: <http://www.fao.org>

تقرير

المشاوراة التقنية لصياغة صكّ ملزم قانوناً بشأن
التدابير التي تتخذها دولة الميناء لمنع الصيد غير القانوني
دون إبلاغ ودون تنظيم وردعه والقضاء عليه

روما، 27-23 يونيو/حزيران 2008 و26-30 يناير/كانون الثاني 2009 و4-8 مايو/أيار 2009
و24-28 أغسطس/آب 2009

منظمة الأغذية والزراعة للأمم المتحدة

روما، 2009

الأوصاف المستخدمة في هذه المواد الإعلامية وطريقة عرضها لا تعبر عن أي رأي خاص لمنظمة الأغذية والزراعة للأمم المتحدة فيما يتعلق بالوضع القانوني أو التنموي لأي بلد أو إقليم أو مدينة أو منطقة، أو فيما يتعلق بسلطاتها أو بتعيين حدودها وتخومها. ولا تعبر الإشارة إلى شركات محددة أو منتجات بعض المصنعين، سواء كانت مرخصة أم لا، عن دعم أو توصية من جانب منظمة الأغذية والزراعة للأمم المتحدة أو تفضيلها على مثيلاتها مما لم يرد ذكره.

ISBN 978-

جميع حقوق الطبع محفوظة. ويجوز استنساخ ونشر المواد الإعلامية للأغراض التعليمية، أو غير ذلك من الأغراض غير التجارية، دون أي ترخيص مكتوب من جانب صاحب حقوق الطبع، بشرط التنويه بصورة كاملة بالمصدر. ويحظر استنساخ هذه المواد الإعلامية لأغراض إعادة البيع، أو غير ذلك من الأغراض التجارية، دون ترخيص مكتوب من صاحب حقوق الطبع. وتقدم طلبات الحصول على هذا الترخيص إلى:

Chief,
Electronic Publishing Policy and Support Branch,
Communication Division,
FAO,
Viale delle Terme di Caracalla, 00153 Rome, Italy
COPYRIGHT@FAO.ORG أو بواسطة البريد الإلكتروني:

© FAO 2009

إعداد الوثيقة

هذه هي النسخة النهائية لتقرير المشاورة التقنية لصياغة مشروع الصك الملزم قانوناً بشأن التدابير التي تتخذها دولة الميناء لمنع الصيد غير القانوني دون إبلاغ ودون تنظيم وردعه والقضاء عليه. وقد عقدت المشاورة التقنية في المقر الرئيسي للمنظمة في روما، إيطاليا، من 23 إلى 27 يونيو/حزيران 2008 واستؤنفت من 26 إلى 30 يناير/كانون الثاني 2009، إلى 4-8 مايو/أيار 2009، وإلى 24-28 أغسطس/آب 2009.

منظمة الأغذية والزراعة

تقرير المشاورة التقنية لصياغة مشروع الصك الملزم قانوناً بشأن التدابير التي تتخذها دولة الميناء لمنع الصيد غير القانوني دون إبلاغ ودون تنظيم وردعه والقضاء عليه التي عقدت في روما من 23 إلى 27 يونيو/حزيران 2008، و26-30 يناير/كانون الثاني 2009، و4-8 مايو/أيار 2009، و24-28 أغسطس/آب 2009. تقرير مصائد الأسماك وتربية الأحياء المائية في منظمة الأغذية والزراعة. رقم 914. روما، المنظمة، 2009. عدد الصفحات 93.

ملخص

تتضمن هذه الوثيقة ملخص تقرير المشاورة التقنية لصياغة مشروع الصك الملزم قانوناً بشأن التدابير التي تتخذها دولة الميناء لمنع الصيد غير القانوني دون إبلاغ ودون تنظيم وردعه والقضاء عليه. وقد عقدت المشاورة في أربع دورات في المقر الرئيسي للمنظمة في روما من 23 إلى 27 يونيو/حزيران 2008، و26-30 يناير/كانون الثاني 2009، و4-8 مايو/أيار 2009، و24-28 أغسطس/آب 2009. وقد دعا المدير العام لمنظمة الأغذية والزراعة للأمم المتحدة إلى عقد هذه المشاورة بناءً على توصية من الدورة السابعة والعشرين للجنة مصائد الأسماك في المنظمة. وقد وضعت المشاورة التقنية الصيغة النهائية لمشروع الاتفاق المعني بالتدابير التي تتخذها دولة الميناء لمنع الصيد غير القانوني دون إبلاغ ودون تنظيم وردعه والقضاء عليه في 28 أغسطس/آب 2009. وقد قامت بتمويل المشاورة كل من حكومات استراليا وكندا ونيوزيلندا والنرويج والولايات المتحدة الأمريكية.

بيان المحتويات

الصفحات

1	افتتاح المشاورة التقنية
2	انتخاب الرئيس
2	اعتماد جدول الأعمال وترتيبات المشاورة التقنية
2	انتخاب نواب الرئيس وتعيين المقرر
2	دراسة واستعراض مشروع الاتفاق بشأن التدابير التي تتخذها دولة الميناء لمنع الصيد غير القانوني دون إبلاغ ودون تنظيم وردعه والقضاء عليه
12	مسائل أخرى
12	الموافقة على التقرير

المرفقات

13	ألف - جدول الأعمال
14	باء - قائمة المندوبين والمراقبين
51	جيم - قائمة الوثائق
	دال - البيان الافتتاحي للسيد Ichiro Nomura المدير العام المساعد لإدارة مصايد الأسماك وتربية الأحياء المائية منظمة الأغذية والزراعة روما ، إيطاليا
52	هـ - بيان وفود كولومبيا وجمهورية فنزويلا البوليفارية وإكوادور والمكسيك
55	واو - مشروع الاتفاق بشأن التدابير التي تتخذها دولة الميناء لمنع الصيد غير القانوني دون إبلاغ ودون تنظيم وردعه والقضاء عليه
56	

افتتاح المشاورة التقنية

1- بناء على توصية صادرة عن لجنة مصايد الأسماك في منظمة الأغذية والزراعة للأمم المتحدة في دورتها السابعة والعشرين، دعا المدير العام للمنظمة، الدكتور جاك ضيوف، إلى عقد المشاورة التقنية لصياغة صك ملزم قانوناً بشأن التدابير التي تتخذها دولة الميناء لمنع الصيد غير القانوني دون إبلاغ ودون تنظيم وردعه والقضاء عليه. وعُقدت المشاورة التقنية في مقر المنظمة في روما، إيطاليا، خلال الفترة من 23 إلى 27 يونيو/حزيران 2008، واستؤنفت في الفترة من 26 إلى 30 يناير/كانون الثاني 2009 ومن ثم من 4 إلى 8 مايو/أيار 2009 ومن 24 إلى 28 أغسطس/آب 2009. وجرى تمويل المشاورة من مساهمات قدمتها حكومات كل من أستراليا وكندا ونيوزيلندا والنرويج والولايات المتحدة الأمريكية.

2- وحضر المشاورة 92 من أعضاء المنظمة، وعضو منتسب واحد في المنظمة، وممثلون من 3 من الوكالات المتخصصة للأمم المتحدة، ومراقبون من 20 من المنظمات الدولية الحكومية وغير الحكومية. وترد قائمة المندوبين والمراقبين في المرفق بـ. وترد في المرفق جيم قائمة الوثائق التي عُرضت على المشاورة.

3- ونوّه السيد Ichiro Nomura، المدير العام المساعد لإدارة مصايد الأسماك وتربية الأحياء المائية، في بيانه الافتتاحي الذي ألقاه نيابةً عن المدير العام، بالقلق البالغ الذي يسببه الصيد غير القانوني دون إبلاغ ودون تنظيم، وأشار إلى خطة العمل الدولية لمنع الصيد غير القانوني دون إبلاغ ودون تنظيم وردعه والقضاء عليه الصادرة عن المنظمة في عام 2001 بصفتها محفزاً لتعزيز الجهود الرامية إلى التصدي للتهديدات المستمرة للأرصدة السمكية التي يتسبب بها الصيد غير القانوني دون إبلاغ ودون تنظيم. وأضاف أن الخطة الدولية تعكس أيضاً إدراك المجتمع الدولي المتنامي لقيمة التدابير التي تتخذها دولة الميناء. وقد ازداد الوعي العالمي بسرعة، كما تبدّى في إقرار لجنة مصايد الأسماك للخطة النموذجية لتدابير دولة الميناء من أجل مكافحة الصيد غير القانوني دون إبلاغ ودون تنظيم التي صدرت عن منظمة الأغذية والزراعة عام 2005 (الخطة النموذجية للمنظمة)، وأعقب ذلك بصورة تكاد تكون فورية الدعوة إلى وضع صك ملزم قانوناً يستند إلى خطة العمل الدولية لمنع الصيد غير القانوني دون إبلاغ ودون تنظيم وردعه والقضاء عليه وإلى الخطة النموذجية للمنظمة. وأشار السيد Nomura إلى أن لجنة مصايد الأسماك أقرت في عام 2007 جدولاً زمنياً للمفاوضات بشأن الصك الملزم قانوناً، إقراراً منها بالحاجة الماسة إلى مجموعة شاملة من التدابير التي تتخذها دولة الميناء. وأشار إلى مشاورة الخبراء التي عقدتها المنظمة في واشنطن العاصمة، الولايات المتحدة الأمريكية، في سبتمبر/أيلول 2007 لإعداد مشروع الاتفاق بشأن التدابير التي تتخذها دولة الميناء لمنع الصيد غير القانوني دون إبلاغ ودون تنظيم وردعه والقضاء عليه (مشروع الاتفاق) والمشاورة التقنية التي أجيز لها وضع الصياغة النهائية لمشروع الاتفاق. ونوّه كذلك بالتعاون الذي أبدته منظمات دولية أخرى في سياق إعداد مشروع الاتفاق. كما ذكر السيد Nomura بأن المنظمة أدركت الحاجة إلى بناء القدرات البشرية كأساس لتطوير الصكوك الدولية المعنية بالتدابير التي تتخذها دولة الميناء ولتنفيذ تلك الصكوك، بالإضافة إلى الحاجة إلى إيجاد أفضل الروابط الممكنة بين التدابير التي تتخذها دولة الميناء وأدوات الامتثال الأخرى كتلك التي تسهم في النهوض بأداء دولة العلم. وفي هذا السياق، استعرض سلسلة حلقات العمل

الإقليمية التي عقدتها المنظمة لتنمية القدرات في مجال التدابير التي تتخذها دولة الميناء لمكافحة الصيد غير القانوني دون إبلاغ ودون تنظيم. ويرد نصّ بيان السيد Nomura في المرفق دال.

4 - واستعرضت لجنة مصايد الأسماك في دورتها الثامنة والعشرين التي عُقدت خلال شهر مارس/آذار 2009 التقدم المحرز على صعيد إعداد مشروع الاتفاق. وأكد الأعضاء من جديد التزامهم بأن تتكلّل المفاوضات بالنجاح وشدّدوا على أهمية أن يكون الصك الناشئ عن عملية التفاوض صكاً فعالاً ومقبولاً على نطاق واسع.

انتخاب الرئيس

5 - انتُخب البروفسور Fabio Hazin، مدير إدارة مصايد الأسماك وتربية الأحياء المائية في جامعة بيرنامبوكو الفيدرالية الريفية، في مدينة رسيغي في البرازيل، رئيساً للمشاورة. وفي معرض توليه الرئاسة، أعرب عن شكره للمشاورة على الثقة التي منحتة إياها في اختياره لهذا المنصب. وأيدت المشاورة اقتراح الرئيس بأن تتم جميع المناقشات في جلسة عامة، مع إمكانية تشكيل مجموعات عمل غير رسمية مفتوحة العضوية، عند الحاجة، لمعالجة قضايا محددة.

اعتماد جدول الأعمال وترتيبات المشاورة التقنية

6 - اعتمدت المشاورة جدول الأعمال حسبما يرد في المرفق ألف. وبعد ذلك عرض الرئيس بإيجاز الجدول الزمني للمشاورة، مشيراً إلى أن الأمر سيتطلب قدراً من المرونة للاستفادة قدر الإمكان من الموارد المتاحة للاجتماع.

انتخاب نواب الرئيس وتعيين المقرر

7 - انتُخب السيد David Balton (الولايات المتحدة الأمريكية)، والسيد Dame Mboup (السنغال)، والسيد Terje Lobach (النرويج) نائباً أول وثانياً وثالثاً للرئيس على التوالي، فيما انتُخب السيد Morley Knight (كندا) مقرراً.

دراسة واستعراض مشروع الاتفاق بشأن التدابير التي تتخذها دولة الميناء لمنع الصيد غير القانوني دون إبلاغ ودون تنظيم وردعه والقضاء عليه

8 - دُعيت الوفود إلى إلقاء بيانات أولية حول مشروع الاتفاق. فاعتبر العديد منها أن مشروع الاتفاق يشكل نقطة انطلاق ممتازة لعمل المشاورة وأعربت تلك الوفود عن تقديرها للخبراء الذين شاركوا في مشاورة الخبراء لإعداد مشروع

صكّ ملزم قانوناً حول التدابير التي تتخذها دولة الميناء والتي عقدتها منظمة الأغذية والزراعة في واشنطن العاصمة، الولايات المتحدة الأمريكية، من 4 إلى 8 سبتمبر/أيلول 2007.

9- وفي ما يتعلق بالديباجة، أيدت المشاورة التقنية اقتراح الرئيس الذي يقضي بدراسة كل بند من بنود مشروع الاتفاق على حدة. وعُرض النص الذي تمت دراسته خلال المشاورة على اعتباره مشروع الاتفاق المقدم من الرئيس بشأن التدابير التي تتخذها دولة الميناء لمنع الصيد غير القانوني دون إبلاغ ودون تنظيم وردعه والقضاء عليه. وكانت النسخ المعدلة لمشروع الاتفاق المقدم من الرئيس قد صدرت في نهاية كل دورة من دورات المشاورة ونُشرت أيضاً على الموقع الإلكتروني لمنظمة الأغذية والزراعة.

10- وكانت المشاورة التقنية قد قامت في دورتها الأولى، من 23 إلى 27 يونيو/حزيران 2008، بمراجعة الديباجة والمواد من 1 إلى 10 من مشروع الاتفاق.

11- وبطلب من الرئيس، دُعي إلى عقد اجتماع فني غير رسمي مفتوح العضوية لاستعراض الملاحق لمشروع الاتفاق في المقر الرئيسي لمنظمة الأغذية والزراعة في روما، إيطاليا، خلال الفترة من 25 إلى 27 نوفمبر/تشرين الثاني 2008. ورأس الاجتماع السيد Terje Lobach. وحضره 13 من أعضاء المنظمة وممثلون عن اثنين من المنظمات أو الترتيبات الإقليمية لإدارة مصائد الأسماك. وكان الغرض من عقد هذا الاجتماع هو إدماج الملاحق الخمسة ضمن الاتفاق.

12- واستؤنفت المشاورة التقنية في 26 يناير/كانون الثاني 2009. وبعدما دعا الرئيس السيد Lobach إلى الإفادة عن مجريات الاجتماع الفني غير الرسمي المفتوح العضوية لاستعراض الملاحق لمشروع الاتفاق وبعد الاستماع إلى بعض المداخلات العامة، انتقل إلى دراسة المادة 11 من مشروع الاتفاق. وأشار الرئيس إلى أنه، وبعد القراءة الأولية للمواد المتبقية من مشروع الاتفاق والملاحق المعدلة، سوف تباشر المشاورة إجراء قراءة ثانية للنص من أجل وضعه بصيغته النهائية.

13- واستؤنفت المشاورة التقنية في 4 مايو/أيار 2009 وانتقلت في حينه إلى استعراض النص الموضوع بين قوسين معقوفين في مشروع الاتفاق المقدم من الرئيس، بدءاً بالمادة 1. وقد شدد الرئيس على ضرورة العمل بشكل فعال والتعاون من أجل اختتام المفاوضات بشأن الاتفاق في الدورة الحالية. وشكر الرئيس الوفود التي أجرت مشاورات في الفترة الفاصلة بين الدورتين في محاولة لتعزيز عملية الصياغة وتذليل التباينات بما يسهّل التوصل إلى اتفاق حول النص.

14- وأعلنت الجماعة الأوروبية المشاورة التقنية بأنها اعتمدت مؤخراً لائحة شاملة لمكافحة الصيد غير القانوني دون إبلاغ ودون تنظيم. وبرأي الجماعة فإن الغرض من هذا الاتفاق هو تحديد معايير دنيا، ولذلك فإنها تحتفظ بحقوقها في تطبيق إجراءات أشد صرامة عما ينص عليه الاتفاق، ولاسيما في ما يتصل بتعريف الصيد غير القانوني دون إبلاغ ودون تنظيم.

15- وعند استئناف المشاورة التقنية بتاريخ 24 أغسطس/آب 2009، رحّب الرئيس بالمندوبين وأمل في أن تكون هذه هي الدورة الأخيرة للمشاورة. وأبلغ الاجتماع بأنه سينتقل إلى البنود الموضوعية ضمن قوسين معقوفين في محاولة للتوصل إلى توافق مضمون قبل مناقشة المسائل العالقة الأخرى. وأعرب عن ثقته في إمكانية إحراز تقدم سريع في المداولات.

16- وأبلغ وفد شيلي المشاورة التقنية بأنّ الاتفاق الحالي يشكل خطوة هامة في عملية مكافحة أنشطة الصيد غير القانوني دون إبلاغ ودون تنظيم، وهو موضوع تهتم به شيلي منذ سنوات عديدة.

17- وأبلغ اليابان المشاورة التقنية بوجود فهم عام في سياق العملية ذات الصلة مفاده أنّه، عند تنفيذ الاتفاق، وفي ظل عدم وجود خطوط توجيهية واضحة، تكون دولة الميناء هي المسؤولة عن تفسير بعض الأحكام. واعتبر اليابان، على سبيل المثال، أنّ دولة الميناء هي المسؤولة عن تحديد "الدليل الكافي" و"القرائن الواضحة" و"الأسباب المعقولة" و"الأسباب الواضحة" عند تنفيذ المادة 4-9، والمادة 1-11(ج)، والمادة 1-11(هـ) والمادة 1-18 من هذا الاتفاق.

18- وأعربت مجموعة أمريكا اللاتينية والبحر الكاريبي عن شكرها للرئيس على المشروع المعدل للاتفاق. وأشارت المجموعة إلى أنه منذ دورة المشاورة التقنية في مايو/أيار 2009 فقد حققت بلدان أمريكا اللاتينية والبحر الكاريبي تقدماً طيباً في الكفاح ضد الصيد غير القانوني دون إبلاغ ودون تنظيم. وذكرت المجموعة المشاورة بأنها تحتفظ بحقها في إعادة فتح النص في المستقبل.

19- وبالإشارة إلى الفقرة الثالثة من الديباجة، أعلنت البرازيل قلقها الشديد لضرورة عدم تطبيق التدابير المتعلقة بالأسواق كوسيلة لمكافحة الصيد غير القانوني دون إبلاغ ودون تنظيم على اعتبار أنها قد تشكل عائقاً أمام التجارة. ورأت البرازيل أنه، بالنظر إلى نطاق الاتفاق، يجب ألا تكون لأي تدابير متخذة في الأسواق وبأي شكل من الأشكال أثر تجاري يتعارض مع التزامات البلدان، كما اتفق عليه في منظمة التجارة العالمية وفي اتفاقات تجارية أخرى ذات الصلة.

20- وأبلغت شيلي المشاورة التقنية بأنه، وكما نصت عليه الديباجة وبشكل خاص في المادة 4 من الاتفاق، فإنّ هذا الاتفاق هو اتفاق للمعايير الدنيا، وهو أمر مهم بالنسبة إلى شيلي للموافقة على هذا الاتفاق، أي أن باستطاعة الدول الساحلية فرض قواعد أعلى تراتبية من تلك التي يحددها الاتفاق أو مساوية لها. ومن جهة أخرى، فإن شيلي ترى أيضاً أن الإعلان الوارد في المادة 4 من الاتفاق يتسم بأهمية بالغة، خاصة وأنّ شيئاً في الاتفاق لن يضرّ بحقوقها، وولايتها، وسيادتها على أراضيها وعلى مياها الداخلية والأرخبيلية والإقليمية أو بحقوقها على الجرف القاري ومناطقها الاقتصادية الخالصة.

21- وفي ما يتعلق بالمادة 1(هـ) من الاتفاق، رأت أستراليا، وكندا، والجماعة الأوروبية، وجزر كوك، وآيسلندا، واليابان، وجمهورية كوريا، ونيوزيلندا، والنرويج، والاتحاد الروسي، والولايات المتحدة الأمريكية أن تعريف الصيد

غير القانوني دون إبلاغ ودون تنظيم الوارد في خطة العمل الدولية لمنع الصيد غير القانوني دون إبلاغ ودون تنظيم وردعه والقضاء عليه، ولا سيما التعريف المتعلق بالصيد دون تنظيم، يحتاج إلى بعض التعديلات للحدّ من اللبس فيه ولكي يتماشى بصورة أكبر مع سياق هذا الاتفاق.

22- وفي ما يتعلق بتعريف الصيد غير القانوني دون إبلاغ ودون تنظيم في المادة 1(هـ) من الاتفاق، ذكّرت كندا بالمناقشات المطوّلة بشأن الطريقة الأنجع لإعطاء تعريف لهذا النوع من الصيد. وأشار إلى أن الوفد الكندي، وإن كان يفضل لو أن هذه المشاورة التقنية تطرقت في مفاوضاتها إلى تعريف مناسب للصك الملزم قانوناً، فقد تعذّر عليها ذلك بسبب ضيق الوقت ونظراً إلى رغبة بعض الأعضاء القوية في الإبقاء على النص الذي سبق التفاوض بشأنه لخطة العمل الدولية لمنع الصيد غير القانوني دون إبلاغ ودون تنظيم وردعه والقضاء عليه. واعتبرت كندا، على غرار عدد من الوفود الأخرى، أن بعض جوانب التعريف ليست بالوضوح المطلوب من حيث نطاقها. غير أن كندا اعتبرت أن ذلك قد أتاح للأطراف الراغبة في اعتماد نهج حازم لردع الصيد غير القانوني دون إبلاغ ودون تنظيم الفرصة للقيام بذلك، خاصة في ما يتعلق بالسفن التي تقوم بعمليات الصيد في المناطق غير المنظّمة في أعالي البحار من قبل أي من المنظمات أو الاتفاقات الإقليمية لإدارة مصايد الأسماك. وأشار إلى أن هذه الأطراف قد ترغب في دراسة مختلف العوامل التي يحدد على أساسها ما إذا كان سيسمح للسفينة بالدخول إلى موانئها واستخدامها. ومن تلك العوامل، ما إذا كانت السفينة تعمل بموجب ترخيص صالح صادر عن دولة العلم التابعة لها وما إذا كانت دولة العلم المعنية قد طبّقت، عند منح الترخيص، الاعتبارات الاحترازية الملائمة مع مراعاة القانون الدولي، بما في ذلك اتفاقية الأمم المتحدة لقانون البحار الصادرة في عام 1982 (اتفاقية الأمم المتحدة لعام 1982) واتفاق الأمم المتحدة بشأن الأرصدة السمكية الصادر في عام 1995.

23- بالإشارة إلى المادة 1(هـ) من الاتفاق، أعرب الاتحاد الروسي عن قلقه حيال عدم وجود تعريف للصيد غير القانوني دون إبلاغ ودون تنظيم في مشروع نص الرئيس. وبينما أبدى الاتحاد الروسي تفهمه لضرورة الإسراع فوراً في اعتماد صك عالمي يهدف إلى منع الصيد غير القانوني دون إبلاغ ودون تنظيم وردعه والقضاء عليه، أعرب عن أسفه لأن عدم وجود مصطلح في مشروع نص صك ملزم لما يشكل الصيد غير القانوني دون إبلاغ و دون تنظيم، يمكن أن يعتبر ثغرة قانونية في الاتفاق في المستقبل.

24- وفي ما يتعلق بالمادة 1(هـ) من الاتفاق، أبلغت اليابان المشاورة التقنية بأن الإشارة إلى خطة العمل الدولية لمنع الصيد غير القانوني دون إبلاغ ودون تنظيم وردعه والقضاء عليه الصادرة عن منظمة الأغذية والزراعة في عام 2001 لتعريف هذا النوع من الصيد يدخل، برأيها، شكاً قانونياً على الاتفاق لأن خطة العمل الدولية هذه وثيقة غير ملزمة قانوناً، وهي ستخضع، من الناحية النظرية، للتغيير في المستقبل من خلال عملية تتسم بطابع "أقل قانونية". وأعربت اليابان عن اعتقادها بأن هناك فهماً مشتركاً بأنه ستكون هناك عملية للتشاور في ما بين الأطراف في حال أدخلت تعديلات على خطة العمل الدولية لمنع الصيد غير القانوني دون إبلاغ ودون تنظيم وردعه والقضاء عليه، وذلك من أجل معالجة هذه المسألة.

25- وقَدَّم الوفد المكسيكي إلى المشاورة التقنية النص التالي للاستعاضة عن المادة 1(هـ) من الاتفاق.

(هـ) ينطوي "الصيد غير القانوني دون إبلاغ ودون تنظيم" على المعنى الوارد في الفقرة 3 من خطة العمل الدولية لمنع الصيد غير القانوني دون إبلاغ ودون تنظيم وردعه والقضاء عليه الصادرة عن منظمة الأغذية والزراعة في عام 2001:

(1) يشير "الصيد غير القانوني" إلى الأنشطة:

(1-1) التي تضطلع بها السفن الوطنية أو الأجنبية في المياه الخاضعة للولاية القضائية لدولة ما، دون الحصول على إذن من تلك الدولة، أو بما يشكل انتهاكاً لقوانينها وأنظمتها؛

(2-1) التي تضطلع بها السفن التي ترفع علم الدول التي هي أطراف متعاقدة في إحدى المنظمات الإقليمية المعنية لإدارة مصايد الأسماك، ولكن تعمل بما يشكل انتهاكاً لتدابير الحفظ والإدارة التي اعتمدتها هذه المنظمة والتي أصبحت هذه الدول ملزمة بموجبها، أو للأحكام ذات الصلة من القانون الدولي المطبق؛ أو

(3-1) التي تشكل انتهاكاً للقوانين الوطنية أو الالتزامات الدولية، بما فيها تلك التي أخذتها على عاتقها دول متعاونة أمام إحدى المنظمات الإقليمية المعنية لإدارة مصايد الأسماك.

(2) يشير "الصيد دون إبلاغ" إلى أنشطة الصيد:

(1-2) التي لم يبلغ عنها، أو أسيء الإبلاغ عنها، إلى السلطات الوطنية المعنية، بما يشكل انتهاكاً للقوانين والأنظمة الوطنية؛ أو

(2-2) التي اضطلع بها في مجال اختصاص إحدى المنظمات الإقليمية المعنية لإدارة مصايد الأسماك ولم يبلغ عنها، أو أسيء الإبلاغ عنها، بما يشكل انتهاكاً لإجراءات الإبلاغ التي تعتمدها تلك المنظمة.

(3) يشير "الصيد دون تنظيم" إلى أنشطة الصيد:

(1-3) في مجال تطبيق إحدى المنظمات الإقليمية المعنية لإدارة مصايد الأسماك والتي اضطلع بها من جانب سفن صيد دون جنسية، أو من جانب تلك التي تحمل علم دولة ليست طرفاً في تلك المنظمة، أو من جانب كيان الصيد، بطريقة لا تتماشى مع تدابير الصون والإدارة لتلك المنظمة أو تخالفها؛ أو

(2-3) في مناطق أو لأرصدة سمكية لا توجد بشأنها تدابير مطبقة لصونها أو إدارتها، وحيث تجري أنشطة الصيد هذه بطريقة لا تتماشى ومسؤوليات الدولة عن صون الموارد البحرية الحية بموجب القانون الدولي؛

(4) مع مراعاة الفقرة (3)، قد يحدث بعض الصيد غير المنظم بطريقة لا تشكل انتهاكا للقانون الدولي المطبق، وقد لا تقتضي تطبيق التدابير المنصوص عليها بموجب هذا الاتفاق.

26- ولم تقبل المشاورة التقنية المقترح الذي تقدم به وفد المكسيك.

27- وفي ما يتعلق بالمادة 1(ي) من الاتفاق، أبلغت اليابان المشاورة التقنية بأنه يجوز، برأيها، لدولة الميناء، بموجب هذه الفقرة، أن تقرر ما إذا كان "المقصود" من السفينة التي تطلب الدخول إلى مينائها أن تُستخدم في الصيد أو الأنشطة المتصلة بالصيد.

28- وأبلغت الولايات المتحدة الأمريكية المشاورة التقنية بأنها فهمت عبارة "ينطبق على جميع الموانئ" الواردة في المادة 3-5 في هذا الاتفاق على أنها تعني أن تدابير دول الميناء المنصوص عليها في هذا الاتفاق يمكن تطبيقها على جميع الموانئ.

29- وأعربت بلدان جزر المحيط الهادي الحاضرة في المشاورة التقنية عن تحفظها بشأن المادة 3-5 من الاتفاق، مشيرة إلى ضرورة أن تدرج فيها "كيانات الصيد" بغية تحقيق هدف الاتفاق في إقليم جزر المحيط الهادي. وأشار إلى أن هذا الاعتبار يمكن أن يؤثر في قرارات بلدان المحيط الهادي لتصبح أطرافا في هذا الاتفاق.

30- وفي ما يخص المادة 3-5 من الاتفاق، أعربت كيريباتي عن شواغل جدية بشأن عدم وجود آليات ملائمة في مشروع الاتفاق لدعم المشاركة المجدية "لكيانات الصيد" وأشارت إلى أن الخيار المطروح للدول غير الأطراف للإعراب عن التزاماتها هو الآلية الوحيدة المتوفرة. وأوضحت أن أحكاما أخرى مثل المادة 24 من مشروع الاتفاق تفرض قيوداً، من حيث أنه يجوز للأطراف فحسب المشاركة في الاجتماعات لرصد التنفيذ واستعراضه وتقييمه.

31- وأبلغ الاتحاد الروسي المشاورة التقنية، في ما يتعلق بالمادة 3-3 من مشروع نص الرئيس، بأنه يفهم صياغة هذه المادة على أنها تعني مدى اتساقها مع القانون الدولي.

32- وأبلغت الأرجنتين وجمهورية الصين الشعبية المشاورة بأنهما فسّرتا مصطلح "الكيانات" المستخدم في المادة 3-5 من مشروع الاتفاق في المشاورة التقنية على أنه يشير إلى "الكيانات" الواردة في المادة 305 من اتفاقية الأمم المتحدة لعام 1982.

33- وفي ما يتعلق بالمادة 3-5 من مشروع الاتفاق، أعربت الجماعة الأوروبية عن فهمها بأن الاتفاق سيطبق على كل الموانئ في جميع أنحاء العالم وأنه سيوفر فرصة لكل الجهات الفاعلة، بما في ذلك الكيانات وكيانات الصيد، لتطبيق الاتفاق، وأنه لن يكون له أي قيود في ما يتصل بتطبيقه الجغرافي ومشاركته الموضوعية.

34- وفي ما يتعلق بالمادة 4-4، أبلغت كندا والجماعة الأوروبية المشاورة التقنية بأن معرفة ما إذا كان تدبير أو قرار ما صادر عن أي من المنظمات الإقليمية لإدارة مصايد الأسماك قد اعتمد طبقاً للقانون الدولي هو برأيهما أمر لا يمكن تركه حصرياً في عهدة أي دولة من دول الميناء منفردة. وطبقاً لراييهما فإن من الواجب أن يأتي هذا نتيجة إجراءات ترمي إلى التوصل إلى تسوية سليمة للنزاعات بما يتماشى والقانون الدولي.

35- وأحاطت جمهورية كوريا، واليابان، ونيوزيلندا، والولايات المتحدة الأمريكية المشاورة التقنية علماً بأن المادة 4-4 من الاتفاق تنطق على الاتفاق ككل وبأن مصطلح "القانون الدولي" يشمل الاتفاقات ذات الصلة بالمنظمة البحرية الدولية واتفاقات منظمة التجارة العالمية/الاتفاق العام بشأن التعريفات الجمركية والتجارة/الاتفاق العام المتعلق بتجارة الخدمات.

36- وأبلغت شيلي وأوروغواي الاجتماع بأن إدراج المادة 9 في الاتفاق، والتي جعلت من الممكن منع سفن أجنبية من دخول الميناء عندما يكون لدى طرف ما عناصر كافية لتقرير أن السفينة التي تسعى إلى دخول الميناء قد شاركت في أنشطة الصيد غير القانوني دون إبلاغ ودون تنظيم أو أنشطة متصلة بالصيد لمساندة الصيد غير القانوني دون إبلاغ ودون تنظيم، يعتبر ضروريا بالنسبة لشيلي وأوروغواي. وفي هذا الصدد، فسرت شيلي وأوروغواي ذلك على أنه، طبقاً للمادة 9، فإن من المطلوب من السفينة ودولة العلم التي تتبع لها السفينة إثبات أنها لم تشارك في أنشطة الصيد غير القانوني دون إبلاغ ودون تنظيم.

37- وأبلغت اليابان وجمهورية كوريا المشاورة التقنية بأنه في ما يتعلق بالمادة 9-4 من الاتفاق، فإن الهدف الأول لهذه الفقرة هو السفن المدرجة على قائمة السفن التي شاركت في الصيد غير القانوني دون إبلاغ ودون تنظيم أو أنشطة متصلة بالصيد، والتي اعتمدتها إحدى المنظمات الإقليمية المعنية لإدارة مصايد الأسماك.

38- وأحاطت اليابان وجمهورية كوريا المشاورة التقنية علماً بأن المادة 9 تشمل، برأيهما، منع إنزال الأسماك إلى البر والتي يمكن أن تك، ون أو لا قد أنزلت برا من قبل في ميناء ما، طبقاً لأحكام القانون الدولي. ومن جهة أخرى، لا تشمل المادتان 11 و18 سوى منع إنزال الأسماك التي تم إنزالها برا من قبل. وتنطبق المادتان 11 و18 عندما تأتي السفن إلى الميناء مباشرة من المحيط حيث شاركت في الصيد غير القانوني دون إبلاغ و دون تنظيم أو أنشطة متصلة بالصيد. وعلاوة على ذلك، رأت اليابان أن مطالبة السفن بمغادرة الموانئ يمكن أن يشكل منعاً لاستخدام الموانئ عملاً بالمادتين 11 و18.

39- واتفقت كل من بنغلاديش، واليابان، وجمهورية كوريا، والولايات المتحدة الأمريكية على ألا تفسر عبارة "أسباب واضحة" التي ترد في المادة 1-18 من هذا الاتفاق بأي شكل من الأشكال على أنها تشمل حالات سوء الإبلاغ الطفيف وغير المتعمد.

40- وأعربت الجماعة الأوروبية وجمهورية كوريا، في ما يتعلق بالمادة 1-18 من الاتفاق، عن فهمهما بأن يراعي المفتشون على النحو الواجب، لدى القيام بواجباتهم، مدى خطورة الانتهاك المعني.

41- وأعربت شيلي، والهند، وغواتيمالا، وغينيا، والمغرب، وناميبيا عن تحفظاتها حيال المادة 19 من الاتفاق في ما يتعلق بالمعلومات عن الرجوع في دولة الميناء. وتتعلق تحفظاتها بشكل خاص باستخدام مصطلحي "تعويض" و"ادعاء" بإجراء غير قانوني.

42- وأبلغت أنغولا، وشيلي، وغينيا، وناميبيا، وأوروغواي، وفنزويلا المشاورة التقنية بأنها تؤيد التوافق الذي تم التوصل إليه حول المادة 19 من الاتفاق. غير أن الوفد رأى أنه ينبغي حذف الموقف المتعلق بالتعويض لصاحب السفينة من مشروع النص المقدم من الرئيس. وقد استندت الوفود في رأيها هذا على كون أحكام هذه المادة لا تعطي حوافز ومن شأنها أن تقوّض فعالية عدد من البلدان النامية، من بينها أنغولا، وشيلي، وغينيا، وناميبيا، وأوروغواي، وفنزويلا، في اتخاذ الإجراءات المناسبة بخصوص السفن التي تشكّ في أنها شاركت في الصيد غير القانوني دون إبلاغ ودون تنظيم. ولهذه الغاية، اعتبرت وفود أنغولا، وشيلي، وغينيا، وناميبيا، وأوروغواي، وفنزويلا أن أي تعويض وحجم هذا التعويض لصاحب السفينة ينبغي أن تحدده المحكمة المختصة لدى دولة الميناء التي شهدت هذا الحدث، وذلك طبقاً لقوانينها وأنظمتها الوطنية.

43- وأعلنت بنغلاديش وتركيا عن تحفظها على المادة 19 من الاتفاق.

44- وفي ما يتصل بالمادة 19 من الاتفاق، أعربت الجماعة الأوروبية عن خيبة أملها لعجز المشاورة التقنية عن الاتفاق على قواد أسل لحماية حقوق المشغلين حينما يتعلق الأمر بالإجراءات غير المشروعة لدول الميناء.

45- وأعربت جمهورية كوريا خلال المشاورة التقنية عن أنها تفضل إلى حد كبير الإبقاء على المادة الأصلية 19 في مشروع الاتفاق الذي أعده الرئيس مع بعض التعديلات على النحو التالي: "يكفل كل طرف تمتع صاحب السفينة أو مشغلها بحق التعويض عن أي خسارة أو ضرر قد يلحق بها نتيجة أي عمل غير مشروع. وفي أي حالة لإجراء غير مشروع، فإن عبء تقديم الدليل يقع على صاحب السفينة أو مشغلها".

46- وأبلغت مجموعة أفريقيا وبلدان جزر المحيط الهادي الحاضرة في المشاورة التقنية أنه، وإفساحاً في المجال للإسراع في تنفيذ أحكام الاتفاق وحرصاً على بدء العمل به في البلدان النامية فور نفاذه، فقد اقترحت تشكيل مجموعات

العمل المخصصة المشار إليها في المادة 21-6 من الاتفاق في أسرع وقت ممكن فور اعتماد النص. ومن شأن هذا أن يساعد في إصدار توصيات ملموسة بخصوص الآليات المالية لدعم تنفيذ الاتفاق من قبل البلدان النامية.

47- وأدلت وفود كل من كولومبيا وجمهورية فنزويلا البوليفارية وإكوادور والمكسيك ببيان حول الاتفاق وعملية اعتماده. ويرد البيان في المرفق هاء.

48- ولاحظت كندا، أنه بالنظر إلى أن هذا الاتفاق يرسى معايير دنيا وأن هناك رغبة في اتفاق فعال، فإن العدد الأعظم من الوفود يؤيد بشدة المادة 30، التي تنص على أنه لا يجوز إبداء أي تحفظات أو استثناءات بالنسبة إلى هذا الاتفاق.

49- وبغرض التوضيح فقد أشارت المشاورة التقنية إلى أنه بالنسبة إلى اعتماد الملاحق الجديدة، فإن المادة 33 من الاتفاق تسري في هذه الحالة؛ فيما يخضع أي تعديل لاحق في الملاحق، إن وجد، لأحكام المادة 34.

50- وكان هناك إقرار بأهمية أن ترعى أحكام المادة 14 من دستور منظمة الأغذية والزراعة الصك الملزم المتفق عليه. وفي الوقت نفسه، فهم أنه من الضروري أن تشارك الأجهزة المختصة في المنظمة ولجنة مصايد الأسماك بنوع خاص مشاركة نشطة في عملية رصد الاتفاق ومراجعته.

51- وأعلنت جمهورية فنزويلا البوليفارية المشاورة التقنية بأنها ليست طرفاً في اتفاقية الأمم المتحدة لعام 1982 وأن الأسباب التي كانت وراء عدم انضمامها إلى هذه الاتفاقية لا تزال قائمة. وكررت فنزويلا أن الاتفاقية المذكورة ليست المصدر الشرعي الوحيد في ما يتعلق بالمسائل القانونية للبحار، وأن هناك أيضاً صكوكاً قانونية أخرى تنظم استخدام المحيطات. وذكرت فنزويلا المشاورة التقنية بأن اتفاقية الأمم المتحدة لعام 1982 ليست صكاً يحظى بمشاركة عالمية، ذلك أن عدداً كبيراً من الدول ليست طرفاً فيه. ولذلك، فقد أكدت جمهورية فنزويلا البوليفارية مجدداً أنه بالنظر إلى كونها ليست طرفاً لا في اتفاقية الأمم المتحدة لعام 1982 ولا في اتفاق الأمم المتحدة بشأن الأرصاد السمكية الصادر في عام 1995، فإنّ الإشارات إلى هذين الصكين في الاتفاق الحالي لا تعني التسليم بموقف أي دولة إزاء الموافقة على هذين الصكين، أو المصادقة عليهما، أو الانضمام إليهما.

52- واعتبرت جمهورية الأرجنتين أنّ الإشارات المتعلقة باتفاق الأمم المتحدة بشأن الأرصاد السمكية الصادر في عام 1995، لا تسري على الدول التي ليست طرفاً في هذا الاتفاق.

53- وأبلغت كولومبيا المشاورة التقنية بأنها، كونها ليست طرفاً لا في اتفاقية الأمم المتحدة لعام 1982 ولا في اتفاق الأمم المتحدة بشأن الأرصاد السمكية الصادر في عام 1995، فإنّ جمهورية كولومبيا تعلن أنّ الإشارات إلى هذين الصكين

في الصك الملزم قانوناً بشأن التدابير التي تتخذها دولة الميناء لمنع الصيد غير القانوني دون إبلاغ ودون تنظيم، لا تضرّ بموقف أي دولة إزاء التوقيع على هذين الصكين و/أو المصادقة عليهما و/أو الانضمام إليهما.

54- وقامت بلدان جزر المحيط الهادي الحاضرة في المشاورة التقنية بإبلاغ المشاورة بأنها تعتزم ممارسة سلطتها الاستثنائية في تطبيق الاتفاق على السفن الأجنبية التي أجاز لها بالصيد في مياهها الإقليمية في حال كانت التدابير المنفذة بالفعل بنفس فعالية التدابير التي نص عليها الاتفاق. وأشارت تلك البلدان إلى أنها، وفي سياق تأكيد سيادتها على موانئها وممارسة حقوقها السيادية، فإنّ لديها ترتيبات إقليمية وشبه إقليمية لدعم عمليات الرصد والمراقبة والإشراف على مصايد الأسماك فيها، بما في ذلك التدابير التي تتخذها دولة الميناء والتي تسري على جميع السفن التي تمارس الصيد أو أنشطة متصلة بالصيد في مياهها الإقليمية. وأفادت أيضاً تلك البلدان بأنّ كل سفينة من السفن الأجنبية التي تحمل ترخيصاً تخضع لشروط متشددة، بما في ذلك اشتراط أن تكون مزودة بجهاز استقبال وإرسال لاسلكي في الخدمة وأن تستقبل مراقباً على متنها إذا دعت الحاجة وأن تخضع لعمليات التفتيش في الموانئ أو لعمليات تفتيش أخرى. وترى تلك البلدان أنّه لا ينبغي الطلب إلى بلدان جزر المحيط الهادي التي تطبق بالفعل تدابير مماثلة أو أكثر حزمًا لمكافحة الصيد غير القانوني دون إبلاغ ودون تنظيم، بأن تطبق الاتفاق على سفن الصيد الأجنبية التي تحمل تراخيص، إلا في حال اقتضى الأمر ذلك.

55- وأبلغت كندا المشاورة التقنية بأنّ التفسير الذي أعطته ينطبق مع تفسير بلدان جزر المحيط الهادي ومفاده أن لا حاجة لأن تطبق الدول الساحلية هذا الاتفاق على سفن الصيد الأجنبية التي منحت لها ترخيصاً بالصيد في مياهها الواقعة ضمن ولايتها الوطنية.

56- وأشادت مجموعة Pew للبيئة، المشاركة في المشاورة التقنية بصفة مراقب، بوضع الصياغة النهائية لنص هذا الاتفاق الدولي الهام وأملت في أن تصادق جميع البلدان على هذه المعاهدة من دون تحفظات وأن يُنفذ بسرعة في سياق الجهود الكبرى المبذولة لمكافحة الصيد غير القانوني دون إبلاغ ودون تنظيم. وشجعت مجموعة Pew على تطبيق هذا الاتفاق بصورة مؤقتة وعلى أن تباشر الدول جمع المعلومات ونشرها طبقاً للاشتراطات التي نص عليها الملحقان ألف وجيم. وأعربت المجموعة عن أملها في أن يتم تفسير أحكام هذا الاتفاق بصورة تفضي إلى القضاء على الصيد غير القانوني دون إبلاغ ودون تنظيم وأن يترافق ذلك، قبل بدء نفاذ المعاهدة، مع خطوط توجيهية لمساعدة الدول على تطبيق هذا الاتفاق.

57- ورحّبت كل من منظمة "غرين بيس" والصندوق العالمي لحماية الطبيعة، المشاركين في المشاورة التقنية بصفة مراقب، باعتماد هذا الاتفاق الملزم بشأن الضوابط التي تفرضها دولة الميناء وأثنتا بشدة على جهود الوفود التي شاركت في المفاوضات. وذكرت كل من منظمة "غرين بيس" والصندوق العالمي لحماية الطبيعة الدول بأنّ وتيرة تصدي المجتمع الدولي لتأثيرات الصيد غير القانوني دون إبلاغ ودون تنظيم غير مرضية. فقد انقضت أربع عشرة سنة منذ اعتماد آخر اتفاق عالمي ملزم. وعليه، ناشد الطرفان الدول التي شاركت في المفاوضات حول هذا الاتفاق المصادقة عليه في أقرب وقت

ممكناً، وتشجيع جميع دول الميناء الأخرى التي لم تشارك في هذه العملية على أن تصبح أطرافاً في الاتفاق. وأياً يمكن تاريخ بدء نفاذ الاتفاق، دعت منظمة "غرين بيس" والصندوق العالمي لحماية الطبيعة جميع دول الميناء المسؤولة إلى تنفيذ أحكامه فوراً. وأخيراً، أشارتا إلى أنهما تعتبران أن التعريف الحالي للصيد غير القانوني دون إبلاغ ودون تنظيم الوارد في خطة العمل الدولية لمكافحة الصيد غير القانوني دون إبلاغ ودون تنظيم وردعه والقضاء عليه، لا يحيط على نحو وافٍ بالأنشطة غير المنظمة في أعالي البحار، وأنه في ما خلا بعض الاستثناءات الطفيفة، ينبغي اعتبار الصيد في أعالي البحار في مناطق أو للحصول على أرصدة غير خاضعة لأي إدارة إقليمية ولا لتدابير لصونها، على أنه صيد غير قانوني دون إبلاغ ودون تنظيم.

58- وأنجزت المشاورة التقنية صياغة الاتفاق بشأن التدابير التي تتخذها دولة الميناء لمنع الصيد غير القانوني دون إبلاغ ودون تنظيم وردعه والقضاء عليه يوم 28 أغسطس/آب 2009. ويرد الاتفاق في المرفق واو.

مسائل أخرى

59- ورأت استراليا، وكندا، والجماعة الأوروبية، وآيسلندا، وإندونيسيا، واليابان، ونيوزيلندا، والنرويج، وتايلند، والولايات المتحدة الأمريكية أن باب الاتفاق يجب أن يفتح للتوقيع خلال مؤتمر المنظمة عام 2009 وأنه يجب أن يظل مفتوحاً للتوقيع لمدة سنة واحدة.

الموافقة على التقرير

60- اعتمد تقرير المشاورة التقنية في تمام الساعة 19.00 من يوم 28 أغسطس/آب 2009.

المرفق ألف

جدول الأعمال

- 1 - افتتاح الدورة
- 2 - انتخاب الرئيس
- 3 - اعتماد جدول الأعمال وترتيبات المشاورة التقنية
- 4 - انتخاب نواب الرئيس وتعيين المقرر
- 5 - دراسة واستعراض مشروع الاتفاق بشأن التدابير التي تتخذها دولة الميناء لمنع الصيد غير القانوني دون إبلاغ ودون تنظيم وردعه والقضاء عليه
- 6 - مسائل أخرى
- 7 - الموافقة على التقرير

المرفق بـ

قائمة المندوبين والمراقبين

MEMBERS/MEMBRES/MIEMBROS**ALGERIA - ALGÉRIE - ARGELIA**

Mourad BEGGAS
Maritime Affairs Administrator
Ministère de la Défense
Algerian Coast Guard (SNGG)
Alger
Phone: +213 21711515

Hamid BENABED
Ministre plénipotentiaire
Représentant Permanent Suppléant
Ambassade de la République algérienne
démocratique et populaire
Via Bartolomeo Eustachio, 12
00161 Rome, Italy
Phone: +39 06 44202533/2546

Bachir BOUNAARA
Administrateur des Affaires Maritimes
Ministère de la Defense Nationale
Alger

Rachid SELLIDJ
Sous directeur des ports et abris de pêche,
Ministère de la pêche et des ressources
halieutiques
Alger

Abdelahamid YEKHLEF
Sous directeur des traités multilatéraux et
du droit international, Ministère des
affaires étrangères
Alger

ANGOLA

Carlos AMARAL
Alternate Permanent Representative
to FAO
Embassy of the Republic of Angola
Rome, Italy
Phone: +39 06 77254299
E-mail: carlosamaral@tiscali.it

Pascoal Antonio CARLOS
Jefe de Departamento
Ministerio de Pesca
Av 4 de fevereiro 82
Luanda
E-mail: maleso7@hotmail.com

Duarte Eduardo PINTO
Office Chief
Ministry of Fisheries
Av. 4 de Fevereiro
Luanda
Phone: +923 414448
E-mail: duarteeduardo@hotmail.com

Liliana Marisa SEBASTIAO
Jefe de Departamento
Ministerio de Pescas
Av 4 de Fevereiro
Luanda
Phone: +912 338255
E-mail: josua.mileza@yahoo.com.br

Mario YANGA NSALAMBY
Chefe de departamento da industria
pesqueira e salineira
Ministerio das Pescas
Av. 4 de Fevereiro, 30
Luanda
Phone: +244923320517
E-mail: marioy@HOTMAIL.COM

ARGENTINA - ARGENTINE

Josefina BUNGE
Secretario de Embajada
Dirección de Consejería Legal
Ministerio de Relaciones Exteriores,
Comercio Internacional y Culto
Buenos Aires
Phone: +54 11 4819 8008/8009
E-mail: jfb@mrecic.gov.ar

Eduardo G. CUTROPIA
Prefectura Naval Argentina
Buenos Aires
E-mail: cbuques@prefecturanaval.gov.ar

Edgardo HEINZ
 Prefecto Principal
 Prefectura Naval Argentina
 Buenos Aires
 Phone: +54 11 43187548
 E-mail: pescapne@prefectura naval.gov.ar

Dario HELBERT
 Dirección General de Secretaría Legal
 Ministerio de Relaciones Exteriores,
 Comercio Internacional y Culto
 Buenos Aires

Gabriel HERRERA
 Dirección de Consejería Legal
 Ministerio de Relaciones Exteriores
 Comercio Internacional y Culto
 Buenos Aires
 E-mail: hgl@cancilleria.gov.ar

Holger MARTINSEN
 Subdirección de Consejería Legal
 Ministerio de Relaciones Exteriores,
 Comercio Internacional y Culto
 Buenos Aires

María del Carmen SQUEFF
 Consejero
 Representante Permanente Alterno
 ante la FAO
 Encargado de Negocios a.i.
 Embajada de la República Argentina
 Piazza dell'Esquilino 2
 00185 Roma, Italia
 Phone: +39 06 48073345
 Fax: +39 06 48073333
 E-mail: faoprarg1@interfree.it

Agustín ZIMMERMANN
 Tercer Secretario
 Representante Permanente Alterno
 ante la FAO
 Embajada de la República Argentina
 Piazza dell'Esquilino 2
 00185 Roma, Italia
 Phone: +39 06 48073345
 Fax: +39 06 48073333

AUSTRALIA - AUSTRALIE

Fiona BARTLETT
 Counsellor (Agricultural Affairs)
 Alternate Permanent Representative
 to FAO
 Embassy of Australia
 Via Antonio Bosio 5
 00161 Rome, Italy
 Phone: +39 06 85272376
 Fax: +39 06 85272300
 E-mail: fiona.bartlett@dfat.gov.au

Tegan BRINK
 Deputy Head of Mission (acting)
 Embassy of Australia
 Via Antonio Bosio, 5
 00161 Rome, Italy
 Phone: +39 06 852721

Camille GOODMAN
 Office of International Law
 Attorney-General's Department
 3-5 National Circuit
 Barton Act 2600
 Phone: +61 2 61413395
 Fax: +61 2 61413486
 E-mail: camille.goodman@ag.gov.au

John KALISH
 General Manager
 International Fisheries Branch
 Ministry of Agriculture, Fisheries
 and Forestry
 Canberra
 Phone: +61 2 62724045
 Fax: +61 2 62725089
 E-mail: john.kalish@daff.gov.au

Toshi KAWAGUCHI
 Second Secretary
 Embassy of Australia
 Via Antonio Bosio, 5
 00161 Rome, Italy
 Phone: +39 06 852721

Frank MEERE
 FRM Consulting Pty Ltd
 Phone: +61 2 62917690
 Fax: +61 2 62917690
 E-mail: fmeere@aapt.net.au

Travis POWER
Minister-Counsellor (Agriculture)
Embassy of Australia
Via Antonio Bosio, 5
00161 Rome, Italy
Phone: +39 06 852721

BANGLADESH

Ms Sultana AFROZ
Counsellor (Economic Affairs)
Alternate Permanent Representative
to FAO
Embassy of the People's Republic
of Bangladesh
Via Antonio Bertoloni, 14
00197 Rome, Italy
Phone: +39 06 8078541
E-mail: sultana-afroz@post.harvard.edu

Parikshit Datta CHOUDHURY
Joint Secretary
Ministry of Fisheries and Livestock
1000 Dhaka
Phone: +880 27161117
Fax: +880 2 716117
E-mail: pdsylhet@yahoo.com

Sharif UDDIN
Assistant Director
Marine Fisheries Office
Department of Fisheries
CGO Building No.1
Agrabad, Chittagong
Phone: +880 3172 1731
Fax: +880 27161117
E-mail: sharifbd64@yahoo.co.uk

BENIN - BÉNIN

Victor AKPACHOSSOU
Chef du service pêches maritimes
Direction des pêches
01 BP 383
Cotonou
Phone: (229) 21 33 15 51
E-mail: oussouvictor@yahoo.fr

BRAZIL - BRÉSIL - BRASIL

Carlos Henrique ANGRISANI
Secretary
Ministry of Foreign Affairs
Brasilia
Phone: +55613448927
E-mail: angrisani@mre.gov.br

Saulo A. CEOLIN
Alternate Permanent Representative
of Brazil to FAO
Via di Santa Maria dell'Anima, 32
00186 Rome, Italy
Phone: +39 066789353
E-mail: ceolin@brafao.it

Fabio HAZIN
Director
Federal Rural University of Pernambuco
State
Department of Fisheries and Aquaculture
Phone: +81 33021500/01
E-mail: fhvhazin@ufrpe.br

Felipe LOBO GOULART
Alternate Permanent Representative
to FAO
Permanent Representation to FAO
Via di Santa Maria dell'Anima 32
00186 Rome, Italy
Phone: +39 06 6789353
E-mail: rebrafao@brafao.it

José Antônio MARCONDES DE
CARVALHO
Ambassador
Permanent Representation to FAO
Via di Santa Maria dell'Anima 32
00186 Rome, Italy

Renato MOSCA
Deputy Permanent Representative to FAO
Permanent Representation to FAO
Via di Santa Maria dell'Anima 32
Rome, Italy
Phone: +39 06 6789353
E-mail: rebrafao@brafao.it

BULGARIA - BULGARIE

Ms Katsarska YENI
 Head of Unit Acting
 European International Relations
 Department
 National Agency of Fisheries and
 Aquaculture
 Ministry of Agriculture and Food
 17 Kristo BoPhoneBlvd.
 1606 Sofia
 Phone: +359 8051673
 Fax: +359 8051686
 E-mail: y.katsarska@nafa-bg.org

BURKINA FASO

Boubakar CISSÉ
 Conseiller économique
 Représentant permanent adjoint
 auprès de la FAO
 Ambassade du Burkina Faso
 Via XX Settembre, 86
 00187, Rome, Italy
 Phone: +39 06 420 13335
 Fax: +39 06 42391063
 E-mail: bkar_cisse@hotmail.com

Nessan Désiré COULIBALY
 Directeur législation, réglementation
 et normes techniques
 Ministère agriculture, hydraulique
 et ressources halieutiques
 Direction générale des ressources
 halieutiques
 Ouagadougou
 Phone: +226 50 35 60 36
 E-mail: dnessan@yahoo.fr

Karim Ouepia IDOGO
 Direction générale des affaires juridiques
 et consulaires
 Ministère des affaires étrangères
 et de la coopération régionale
 Ouagadougou
 Phone: +226 5032 4732
 Fax: +226 5080 8792
 E-mail: idogomy@yahoo.fr

BURUNDI

Fidèle BASHIRWA
 Directeur des eaux, pêches et pisciculture
 Ministère de l'agriculture et de l'élevage
 BP 1850
 Bujumbura
 E-mail: bashirwa44@yahoo.fr

CANADA - CANADÁ

Angela BEXTEN
 Manager
 International Fisheries Policy
 Fisheries and Oceans Canada
 Station 14W095
 200 Kent Street
 K1A 0E6
 Ottawa, Ontario
 Phone: +1 613 993 3050
 Fax: +1 613 990 9574
 E-mail: angela.bexten@dfo-mpo.gc.ca

Amos DONOHUE
 Senior Counsel
 Public International Law Section
 Justice Canada
 EMB- Room 3307
 284 Wellington Street
 K1A 0H8
 Ottawa, Ontario
 Phone: +1 613 952 3724
 Fax: +1 613 941 1971
 E-mail: adonohue@justice.gc.ca

Kristy FERES
 International Policy and Integration
 Fisheries and Oceans Canada
 Station 14W095
 200 Kent Street
 K1A 0E6
 Ottawa, Ontario
 Phone: +1 613 993 2877
 Fax: +1 613 990 9574
 E-mail: kristy.feres@dfo-mpo.gc.ca

Morley KNIGHT
 Regional Director
 Fisheries and Aquaculture Management
 Newfoundland and Labrador Region
 PO Box 5667
 Northwest Atlantic Fisheries Centre
 80 East White Hills
 St John's, Newfoundland and Labrador
 A1C 5X1
 Fisheries and Oceans Canada
 Phone: +1 709 772 4543
 Fax: +1 709 772 2046
 E-mail: morley.knight@dfo-mpo.gc.ca

Nathalie LAVOIE
 International Fisheries Officer
 International Fisheries Relations
 Fisheries and Oceans Canada
 Station 8E-235
 200 Kent Street
 K1A 0E6
 Ottawa, Ontario
 Phone: +1 613 991 0380
 Fax: +1 613 993 5995
 E-mail: nathalie.lavoie@dfo-mpo.gc.ca

Brent NAPIER
 Staff Officer
 International Fisheries Enforcement
 Conservation and Protection Directorate
 Fisheries and Oceans Canada
 200 Kent Street
 K1A 0E6
 Ottawa, Ontario
 Phone: +1 613 998 3805
 Fax: +1 613 941 2718
 E-mail: brent.napier@dfo-mpo.gc.ca

Steve NEVES
 Legal Officer
 Oceans and Environmental Law Division
 Foreign Affairs and International Trade
 Canada
 Lester B Pearson Tower C
 125 Sussex Drive
 K1A 0G2
 Ottawa, Ontario
 Phone: +1 613 944 0747
 Fax: +1 613 992 6483
 E-mail: steve.neves@international.gc.ca

Lori RIDGEWAY
 Director-General
 International Policy and Integration
 Fisheries and Oceans Canada
 Station 14W095
 200 Kent Street
 K1A 0E6
 Ottawa, Ontario
 Phone: +1 613 993 1914
 Fax: +1 613 990 9574
 E-mail: lori.ridgeWAY@dfo-mpo.gc.ca

Gorazd RUSESKE
 Director International Fisheries Policy
 Fisheries and Oceans Canada
 14W095 – 200 Kent Street
 Ottawa, Ontario – K1A 0E6 Canada
 Phone: +1.613.990.5374
 Fax: +1.613.990.9574
 E-mail: Gorazd.Ruseski@dfo-mpo.gc.ca
 Website: www.dfo-mpo.gc.ca
 www.overfishing.gc.ca

Kent VACHON
 Counsellor
 Alternate Permanent Representative
 to FAO
 Permanent Mission of Canada to FAO
 Rome, Italy
 Phone: +39 06854442553
 Fax: +39 06854442930
 E-mail: kent.vachon@international.gc.ca

Caterina VENTURA
 Deputy Director
 Oceans and Environmental Law Division
 Foreign Affairs and International Trade
 Canada
 Lester B Pearson Tower C
 125 Sussex Drive
 K1A 0G2
 Ottawa, Ontario
 Phone: +1 613 996 2643
 Fax: +1 613 992 6483
 E-mail:
 caterina.ventura@international.gc.ca

CENTRAL AFRICAN REPUBLIC

Dominique-Thierry GUIYAMA
 Chef de service de la pêche
 Ministère des eaux, forêts, chasses et
 pêches et de l'environnement
 BP 830
 Bangui
 Phone: +236 75052672
 E-mail: guiyama.yama@yahoo.fr

CHILE - CHILI

María Alicia BALTIERRA
 Sociedad Nacional de Pesca
 SONAPESCA
 Barros Errázuriz 1954 oficina 206
 Santiago
 Phone: +56 2 2692533
 E-mail: mab@vtr.net

Antonio BAROS
 Oficial de Marina
 Departamento de Concesiones Maritimas
 Dirección General del Territorio
 Marítimo y de Marina Mercante
 Sub, Cementerio N. 300 Playa Ancha
 Valparaíso
 Phone: +56.32.2208317
 Fax: +56.32.2208371
 E-mail: abaros@directemar.cl

Cristian BARROS
 Embajador
 Representante Permanente ante la FAO
 Embajada de la República de Chile
 Via Po, 23
 00198 Roma, Italia
 Phone: +39 06 844091
 Fax: +39 06 85304552
 E-mail: embajada@chileit.it

Alejandro COVARRUBIAS
 Jefe Departamento Fiscalización Pesquera
 Servicio Nacional de Pesca
 Valparaíso
 Phone: +56 322819301
 E-mail: acovarrubias@sernapesca.cl

Julio FIOL
 Consejero
 Representante Alterno ante la FAO
 Embajada de la República de Chile
 Via Po, 23
 00198 Roma, Italia

Sergio INSUNZA
 Asesor
 Representante Permanente Alterno
 ante la FAO
 Embajada de la República de Chile
 Via Po, 23
 00198 Roma, Italia
 Phone: +39 06 844091
 Fax: +39 06 85304552

Cristian LABORDA
 Abogado
 Unidad de Asuntos Internacionales
 División de Desarrollo Pesquero de la
 Subsecretaría de Pesca
 Ministerio de Economía
 Santiago

Fernando NARANJO
 Jefe de Fiscalización Pesquera
 Servicio Nacional de Pesca
 Av. Victoria 2832
 Valparaíso
 E-mail: fnaranjo@sernapesca.cl

Marisol PEREZ
 Primer Secretario
 Representante Permanente Alterno ante la
 FAO
 Embajada de la República de Chile
 Via Po, 23
 00198 Roma, Italia
 Phone: +39 06 844091
 Fax: +39 06 85304552

Gema RIESCO
 Departamento Asuntos Marítimos
 Dirección Medio Ambiente
 Ministerio de Relaciones Exteriores
 Santiago

Marcela ZAMORANO
 Departamento Pesca y Recursos Marinos
 Dirección General del Territorio Marítimo
 y de Marina Mercante (Directemar)
 Valparaíso

CHINA - CHINE

Handi GUO
Deputy Permanent Representative to FAO
Permanent Representation of the
People's Republic of China to FAO
Via degli Urali, 12
00144 Rome, Italy
Phone: +39 06 59193124

Ms Xiaomei GUO
Division Director
Department of Treaty and Law
Ministry of Foreign Affairs
2 Chaoyangmen Nandajie
Beijing 100701

Zheng LIU
Deputy Director General
Bureau of Fisheries
Ministry of Agriculture
Beijing
Phone: +86 10064192936

Zhang MING
Second Secretary
Permanent Representation to FAO
Via degli Urali, 12
00144 Rome, Italy

Haiwen SUN
Deputy Director
Bureau of Fisheries
Ministry of Agriculture
11 Nongzhanguan Nanli, Chaoyang District
100125 Beijing
Phone: +86 10 59192985
Fax: +86 10 59192936
E-mail: stevensun001@yahoo.com.cn

Shengzhi SUN
Division Head
Bureau of Fisheries
Ministry of Agriculture
11 Nongzhanguan Nanli, Chaoyang District
100125 Beijing
Phone: +86 10 59192973
Fax: +86 10 59192951
E-mail: inter-coop@agri.gov.cn

Dong YANG
Deputy Director
Ministry of Foreign Affairs
2 Chaoyangmen Nandajie
100701 Beijing

Ming ZHANG
Second Secretary
Permanent Representation of the
People's Republic of China to FAO
Via degli Urali, 12
00144 Rome, Italy
Phone: +39 06 59193123
E-mail: hosp3-io@rom.auswaertiges-amt.de

COLOMBIA - COLOMBIE

Beatriz CALVO
Primer Secretario
Representante Permanente Adjunto
ante la FAO
Embajada de la República de Colombia
Via Giuseppe Pisanelli 4, Int. 10
00196 Roma, Italia
Phone: +39 06 3612131 Int 102

CONGO

ITEMESSOUNDOUD
Directeur Departamental de la Pêche de
Pointe-Noire
Ministère de la pêche maritime et
continentale
Chargé de l'aquaculture
BP 1650
Brazzaville
Phone: +242 5567161

Jean Pierre YOBARD MPOUSSA
Directeur général de la pêche maritime
Ministère de la pêche maritime et
continentale
Chargé de l'aquaculture
BP 1650
Brazzaville
Phone: +242 667 7361

COOK ISLANDS - ÎLES COOK - ISLAS COOK

Peter GRAHAM
 Director
 Policy and Legal Division
 Ministry of Marine Resources
 Government of the Cook Islands
 PO Box 85
 Rarotonga
 Phone: +682 28721
 Fax: +682 29721
 E-mail: P.W.Graham@mmr.gov.ck

Joshua MITCHELL
 Director
 Offshore Fisheries Division
 Ministry of Marine Resources
 PO Box 85, Avarua, Rarotonga
 Phone: +682 28730
 Fax: +682 29721
 E-mail: j.mitchell@mmr.gov.ck

COSTA RICA

Luis PARIS
 Embajador
 Representante Permanente ante la FAO
 Representación Permanente ante la FAO
 Via G. B. Benedetti 3
 00197 Roma, Italia
 Phone: +39 06 80660390
 Fax: +39 06 80660390
 E-mail: misfao@tiscali.it

Jorge REVOLLO FRANCO
 Ministro Consejero
 Representante Permanente Alterno
 ante la FAO
 Representación Permanente ante la FAO
 Via G. B. Benedetti 3
 00197 Roma, Italia
 Phone: +39 06 80660390
 Fax: +39 06 80660390
 E-mail: misfao@tiscali.it

Greta PREDELLA
 Asistente
 Representación Permanente ante la FAO
 Via G. B. Benedetti 3
 00197 Roma, Italia
 Phone: +39 06 80660390
 Fax: +39 06 80660390
 E-mail: misfao@tiscali.it

CYPRUS - CHYPRE - CHIPRE

Christina PITTA
 Alternate Permanent Representative
 to FAO
 Permanent Representation to FAO
 Piazza Farnese, 44
 00186 Rome, Italy
 Phone: +39 06 6865758
 Fax: +39 06 6868038
 E-mail: faoprcyp@tin.it

CÔTE D'IVOIRE

Bagrou Isidore BAGROU
 Magistrat
 Directeur de la Coopération internationale
 et des affaires juridiques
 Ministère de la production animale et des
 ressources halieutiques
 Phone: +225 07091770
 Fax: +225 20320250
 E-mail: bagrouisidore@yahoo.fr

Aboubakar BAKAYOKO
 Représentant permanent adjoint
 auprès de la FAO
 Ambassade de la République de
 Côte d'Ivoire
 Rome, Italy
 Phone: +39 0644231129

Helguile SHEP
 Ingénieur Halieute
 Sous-directeur des pêches maritimes et
 lagunaires à la direction des productions
 halieutiques
 Phone: +225 07 61 92 21
 Fax: +225 21 35 40 09
 E-mail: shelguile@yahoo.fr

**DOMINICAN REPUBLIC -
LA RÉPUBLIQUE DOMINICAINE -
LA REPÚBLICA DOMINICANA**

Yanina GRATEREAUX
Ministra Consejera
Representación Permanente ante la FAO
Via Baldassarre Peruzzi, 10 int. 2
00153 Roma, Italia
Phone: 06 97613676
Fax: 06 97256408

ECUADOR - ÉQUATEUR

Washington ARBOLEDA
Capitan de Navio
Agregaduria Naval
Embajada del Ecuador en Italia
Via Capodistira 5, 00198 Rome, Italy
Phone: 06 841 7425
Fax: 06 841 7515
E-mail : ecuador@agnait.it

María Luisa GRANIZO
Directora regional de pesca del Ecuador
Ministerio Agricultura
Guayaquil, Ecuador
E-mail: diregpesca@subpesca.gov.ec

Monica MARTINEZ
Consejero
Representante Permanente Alterno
ante la FAO
Embajada de la República del Ecuador
Via Antonio Bertoloni, 8
00197 Roma, Italia
Phone: +39 06 45439007

Ramón MONTAÑO CRUZ
Funcionario
Dirección de Control Pesquero
Subsecretaría de Recursos Pesqueros
Avda 4ta entre calles 12 y 13
Manta
Phone: +593 052 611 410
Fax: +593 052 611 410
E-mail: rmontano@pesca.gov.ec

Oswaldo PAZMIÑO SOLIZ
Capitan Navio
Agregaduria Naval de la Embajada
del Ecuador en Italia
Via Capo distria 5,
00198 Rome, Italy
Phone: 06 841 7425
Fax: 06 841 7515
E-mail : ecuador@agnait.it

Luis Ricardo REINOSO ROSERO
Capitán de Fragata
Embajada del Ecuador en Italia Corso
Trieste 87
00187 Roma, Italia

Carlos Marcelo RUALES GRANJA
Capitán de Fragata
Agregado Naval Adjunto
Embajada del Ecuador en Italia
Corso Trieste 87
00187 Roma, Italia
Phone: +39 068417425

Carlos RUIZ CORNEJO
Agregado de Defensa, Militar Naval y
Aereo del Ecuador en Italia
Rome, Italy
Phone: +39 068417425
Fax: +39 068417515
E-mail: ecuador@agnait.it

Renán RUIZ
Capitán de Navío
Agregado Naval de Defensa y Aéreo
de la Embajada del Ecuador en Italia
Corso Trieste 87
00187 Roma, Italia
Phone: +39 06 8417563

David VACA
Funcionario
Embajada de la República del Ecuador
Via Antonio Bertoloni, 8
00197 Roma, Italia
Phone: +39 06 45439007

EGYPT - ÉGYPTÉ - EGIPTO

Mohamed Hosni ABDEL AZIZ
Deputy Permanent Representative of Egypt
Agricultural Office
Embassy of Arab Republic of Egypt
Via Salaria 237
00199 Rome, Italy
Phone: +39 06 8548956
Fax: +39 06 8542603
E-mail : egypt@agrioffegypt.it

Madani Ali MADANI
First Specialist in Fisheries Research
General Authority for Fish Resources
Development
Ministry of Agriculture and Land
Reclamation
Cairo
Phone: +202 22620117
Fax: +202 22620117

ERITREA - ÉRYTHRÉE

Yohannes TENSUE
First Secretary
Alternate Permanent Representative
to FAO
Embassy of Eritrea
Via Boncompagni, 16 - 3rd Floor
Rome, Italy
Phone: +39 0642741293

ETHIOPIA - ÉTHIOPIE - ETIOPÍA

Hussein ABEGAZ
Agricultural Extension Directorate
Ministry of Agriculture and Rural
Development
PO Box 62347
Bruss Tito Road
Addis Ababa
Phone: +251 (0) 115 510 190
Fax: +251 (0) 115 512 659
E-mail: husseinfish99@gmail.com

EUROPEAN COMMUNITY (MEMBER ORGANIZATION) - COMMUNAUTÉ EUROPÉENNE (ORGANISATION MEMBRE) - COMUNIDAD EUROPEA (ORGANIZACIÓN MIEMBRO)

Gaël DE ROTALIER
Commission Européenne
Administrateur
Affaires internationales et droit de la mer
Direction générale MARE
Brussels
Phone: +32 22957573
E-mail: gael.de-rotalier@ec.europa.eu

Staffan EKWALL
Principal Administrator
Unit B1: International Affairs
Law of the Sea and Regional Fisheries
Organizations
European Commission, DG
Maritime Affairs and Fisheries
200 Rue de la Loi
B-1049 Brussels
Phone: +32 2 2996907
Fax: +32 2 2955700
E-mail: staffan.ekwall@ec.europa.eu

Vincent GRIMAUD
Deputy Head of Unit
International Affairs
Law of the Sea and Regional Fisheries
Organisations
Brussels
Phone: +32 22963320
Fax: +32 229 55700
E-mail: vincent.grimaud@ec.europa.eu

Gaëlle KERVELLA
Inspecteur
Contrôle des pêches dans les eaux
internationales
Direction générale MARE
Commission Européenne
Phone: +32 2 229 9863
E-mail: gaelle.kervella@ec.europa.eu

Désirée KJOLSEN
Administrateur
Politique de contrôle des pêches
Direction générale MARE
Commission Européenne
Phone: +32 22999035

Maria LARREA LORIENTE

Attaché

Délégation de la Commission européenne
près le Saint-Siège, l'ordre de Malte et des
Organisations des Nations Unies à Rome

Via IV Novembre 149

Rome, Italy

Phone: +39 06 6782672

Michel MORIN

Commission Européenne

Direction Générale affaires maritimes et
pêche

Unité Juridique

Bruxelles

Phone: +32 2 296 7022

E-mail: michel.morin@ec-europa.eu

Michael QUILLINAN

Direction Générale MARE

Contrôle des pêches dans les eaux
internationales

Commission Européenne

Rue Joseph II

B-1049 Bruxelles

Phone: +32 2 29 62803

E-mail: michael.quillinan@ec.europa.eu

Klaus SKOVSHOLM

Secretariat General of the Council of the
European Union

Brussels

Phone: +32 2 281 8379

E-mail:

klaus.skovsholm@consilium.europa.eu

FIJI - FIDJI

Sanaila NAQALI

Fisheries Department

Government of Fiji

Augustus Street

Suva

Phone: +679 3301011

Fax: +679 3318769

E-mail: naqali@hotmail.com

FRANCE - FRANCIA

Pierre TRIBON

Chargé de mission affaires internationales
Ministère de l'alimentation, de l'agriculture
et de la pêche

3 Place de Fontenoy

75700 Paris

Phone: +33 (0) 1 49 55 53 55

Fax: +33 (0) 1 49 55 82 00

E-mail: pierre.tribon@agriculture.gouv.fr

Jerome SAUTIER

Redacteur

Direction des affaires juridiques

Ministère des affaires étrangères et
européennes

Paris

Phone: +33 1 53693657

Fax: +33 1 53693676

E-mail: jerome.sautier@diplomatic.gouv.fr

GABON - GABÓN

Louis Stanislas CHARICAUTH

Conseiller Représentant Suppléant

Ambassade du Gabon

Via San Marino, 36

00198 Rome, Italy

Phone: +39 0685358970

E-mail: lscharicauth@yahoo.fr

Dominique MOUELE

Directeur Général des pêches et de
l'aquaculture

Ministère de l'économie forestière
et des pêches

BP 9498, Libreville

Phone: +241 768992

Fax: +241 7646002

E-mail: domimou@yahoo.fr

GERMANY - ALLEMAGNE - ALEMANIA

Bruno HOFFSTADT

Federal Ministry of Food, Agriculture and
Consumer Protection

Unit Market, Structural and Legal Affairs
to the Fishing Sector

Bonn

Phone: +49 228 529 3323

E-mail: bruno.hoffstadt@bmelv.bund.de

Leonie RENWRANTZ
 Administrator
 Federal Ministry of Food, Agriculture
 and Consumer Protection
 53123 Bonn
 Phone: +49 (0) 228995294124
 E-mail: leonie.renwrantz@bmelv.bund.de

Justus VON THIELMANN
 Permanent Representation to FAO
 Via S. Martino della Battaglia, 4
 00185 Rome, Italy
 Phone: +39 0649213291

GHANA

Samuel QUAATEY
 Director of Fisheries
 Ministry of Food and Agriculture
 PO Box GP 630
 Accra
 Phone: +233208163412
 E-mail: samquaatey@yahoo.com

GREECE - GRÈCE - GRECIA

Emmanuel MANOUSSAKIS
 Alternate Permanent Representative
 to FAO
 Embassy of Greece
 Viale G. Rossini, 4
 00198 Rome, Italy

Pavlos POLYDORAS

Ms Dimitra SAVVOPOULOU
 Ichthyologist
 Ministry of Rural Development and Food
 Directorate General for Fisheries
 Directorate of Marine Fisheries
 150 Sygrou Avenue
 17671 Athens

Constantine STAMATOPOULOS
 Fisheries Consultant
 Ministry of Rural Development and Food
 31, Viale Pio XI
 Castelgandolfo
 00040 Roma, Italia
 Phone: +39 069360376
 E-mail: cstamat@gmail.com

GUATEMALA

Maria Isabel NOLCK
 Primer Secretario
 Representante Permanente Alterno
 ante la FAO
 Via Colli della Farnesina 128
 Rome, Italy
 Phone: +39 06 36381143

Ileana RIVERA DE ANGOTTI
 Representante Permanente Alterno
 ante la FAO
 Piazzale S. Gregorio VII, 65
 00165 Roma, Italia
 Phone: +39 06 6381632
 Fax: +39 06 39376981
 E-mail: embaguate@italia.tin.it

GUINEA - GUINÉE

Nabi Souleymane BANGOURA
 Conseiller juridique
 Cabinet du Ministre
 Ministère de la pêche et de l'aquaculture
 BP 307
 Conakry
 Phone: +224 60585887
 Fax: +224 30411258
 E-mail: bangouranabis@yahoo.fr

GUINEA-BISSAU - GUINÉE-BISSAU

Quintino QUENE
 Director Administrativo e Financiero
 FISCAP/Ministerio Pescas
 Avenida Amilcar Cabral
 Bissau
 Phone: +245 6650043/5926179
 E-mail: quintinoqueni@hotmail.com

HAITI - HAÏTI - HAITÍ

Ms Marie Laurence DURAND
 Premier Secrétaire
 Représentant Permanent Suppléant
 Ambassade de la République d'Haïti
 Via di Villa Patrizi 7 - 7A
 00161 Rome, Italy
 Phone: +39 0644254106

HONDURAS

Mayra REINA
 Consejero
 Representante Permanente Adjunta
 Embajada de la República de Honduras
 Via Giambattista Vico 40, int 8
 00196 Roma, Italia
 Phone: +39 063207236
 Fax: +39 063207973

Tarun SHRIDHAR
 Joint Secretary (Fisheries)
 Department of Animal Husbandry,
 Dairying and Fisheries
 Ministry of Agriculture
 New Delhi 110001
 Phone: +91 11 23381994
 Fax: +91 11 23070370
 E-mail: jsfy@nic.in; tshridhar@gmail.com

ICELAND - ISLANDE - ISLANDIA

Gylfi GEIRSSON
 Commander S.G.
 The Icelandic Coast Guard
 14 Skogarhlid
 Reykjavik
 Phone: +354 545 2000
 E-mail: gylfi@lhg.is

Hafsteinn HAFSTEINSSON
 Department of Natural Resources
 and Environmental Affairs
 Ministry for Foreign Affairs
 Raudararstigur 25
 Reykjavik
 Phone: +354 5457977
 E-mail: hafsteinn.hafsteinsson@mfa.is

Tomas H. HEIDAR
 Legal Adviser
 Ministry for Foreign Affairs
 Raudararstigur 25
 150 Reykjavik
 Phone: +354 545 9900
 E-mail: tomas.heidar@utn.stjr.is

Steinar Ingi MATTHÍASSON
 Director
 Ministry of Fisheries and Agriculture
 Department of Resource Management
 Skulagata 4
 150 Reykjavik
 Phone: +354.545.8300
 Fax: +354.522.1160
 E-mail: steinar.i.matthiasson@slr.stjr.is

INDIA - INDE

Swaraj NATH
 New Delhi

INDONESIA - INDONÉSIE

Purnomo A. CHANDRA
 Counsellor
 Alternate Permanent Representative
 to FAO
 Embassy of the Republic of Indonesia
 Via Campania 55
 Rome, Italy
 Phone: +39 0642009150

Hary CHRISTIJANTO
 Head of Program Cooperation Sub Division
 Directorate General for Capture Fisheries
 Ministry for Marine Affairs and Fisheries
 JL Medan Merdeka Timur No. 16
 Jakarta
 Phone: +62 21 3502070 ext 1217
 Fax: +62 21 3521781
 E-mail: kln_djpt@yahoo.com

Hartyo HARKOMOYO
 Third Secretary
 Alternate Permanent Representative
 to FAO
 Embassy of the Republic of Indonesia
 Rome, Italy
 Phone: +39 0642009150

Purwito MARTOSUBROTO
 Minister's Adviser
 Ministry of Marine Affairs and Fisheries
 Jakarta
 Phone: +62 21 3519070 ext. 7305/7335
 Fax: +62 21 3520394
 E-mail: purwitom@yahoo.co.uk

Adam MULAWARMAN TUJIO
 Deputy Director
 Directorate for Political, Security
 and Boundaries Affairs
 Ministry of Foreign Affairs
 Jakarta

Nilanto PERBOWO
 Director for Fisheries Resources
 Management
 Directorate General of Capture Fisheries
 Ministry of Marine Affairs and Fisheries
 Jl. Harsono RM 3, Ragunan
 Pasar Minggu
 Jakarta Selatan 12550
 Phone.: +62 21 7811672
 Fax: +62 21 7811672
 E-mail: perbowon@cbm.net.id

PURWANTO
 Secretary to the Directorate General of
 Surveillance and Control of Marine
 Resources and Fisheries
 Ministry of Marine Affairs and Fisheries
 Jakarta
 Phone: +62 21 3523151
 E-mail: purwant@indosat.net.id

Abdur ROUF SAM
 Head of Program Division
 Directorate General for Capture Fisheries
 Ministry for Marine Affairs and Fisheries
 Jl Medan Merdeka Timur No. 16
 Jakarta
 E-mail: roufsam@ymail.com

Sunggul SINAGA
 Director
 Center of Analysis for International
 Cooperation and Intergovernmental
 relations
 Ministry of Marine Affairs and Fisheries
 Jakarta

Erizal SODIKIN
 Agricultura Attaché
 Indonesian Embassy in Rome
 Via Campania 55
 00187 Rome, Italy
 Phone.: +39 06 42009134
 Fax: +39 06 488 0280
 E-mail: erizalsodikin79@yahoo.com

Suseno SUKOYONO
 Senior Advisor to the Minister on
 Economic, Social and Cultural Affairs
 Ministry of Marine Affairs and Fisheries
 Jl. Medan Merdeka Timur No. 16
 10110 Jakarta
 Phone: +62 21 3522516
 E-mail: ssn_id@yahoo.com

Aji SULARSO
 Director General
 Monitoring and Controlling Marine and
 Fisheries Resources
 Ministry of Marine Affairs and Fisheries
 Jl. Medan Merdeka Timur No. 16
 10110 Jakarta
 Phone: +62 21 3500087
 Fax: +62 21 3520346
 E-mail: spica@centrin.net.id

Parlin TAMBUNAN
 Director of Fishing Port
 Ministry of Marine Affairs and Fisheries
 Jln Medan Merdeka Timur No. 16
 Jakarta
 Phone: +62 21 3520728
 Fax: +62 21 3520728
 E-mail: parlin.t@gmail.com

Supranawa YUSUF
 Head of Bureau for Legal Matters and
 Organization
 Ministry of Marine Affairs and Fisheries
 Jl. Medan Merdeka Timur No. 16
 Jakarta 10110
 Phone.: +62 21 352 0340
 Fax: +62 21 352 0340
 E-mail: supranawa@yahoo.com

**IRAN (ISLAMIC REPUBLIC OF) -
 IRAN (RÉPUBLIQUE ISLAMIQUE D') -
 IRÁN (REPÚBLICA ISLÁMICA DEL)**

Alireza MOHAJER
 Attaché
 Alternate Permanent Representative
 to FAO
 Via Aventina 8
 Rome, Italy
 Phone: +39 06 5780334
 E-mail: missiranfao@missiranfao.191.it

Javad Shakhs TAVAKOLIAN
Ambassador
Permanent Representative to FAO
Via Aventina 8
Rome, Italy
Phone: +39 065743594
E-mail: missiranfao@missiranfao.191.it

Seyed Morteza ZAREI
Attaché
Alternate Permanent Representative
to FAO
Via Aventina 8
Rome, Italy
Phone: +39 06 5780334
E-mail: missiranfao@missiranfao.191.it

IRELAND - IRLANDE - IRLANDA

Seamus GALLAGHER
Sea Fisheries Protection Authority
Department of Agriculture, Fisheries and
Food
Unit G-West Cork Technology Park
Clonakilty, Co. Cork – Ireland
Phone.: +353 23 59300
Fax: +353 23 59720
E-mail: seamus.gallagher@sfp.ie

Daniel O'CALAGHAN
Director
Sea Fisheries Protection Authority
Phone: +353 23 8859308
Fax: +353 23 8859720
E-mail: danielocalaghan@sfp.ie

ITALY - ITALIE - ITALIA

Rosa CAGGIANO
Ministry of Agriculture Food and Forestry
Policies
Fisheries and Aquaculture Department
V.le dell'arte 16
Rome 00144
Phone: +39 06 59084777
Fax: +39 06 59084186
E-mail:
r.caggiano@politicheagricole.gov.it

Dario CAU
Lieutenant
Italian Coast Guard Headquarters
Phone: +39 0659084527
E-mail: dario.cau@mit.gov.it

Vincenzo DE MARTINO
Ministry of Agriculture Food and Forestry
Policies
Fisheries and Aquaculture Department
V.le dell'arte 16
Rome, 00144
Phone: +39 06 59084749
Fax: +39 06 59084818
E-mail:
v.demartino@politicheagricole.gov.it

Nicoletta DE VIRGILIO
Ministry of Agriculture Food and Forestry
Policies
Fisheries and Aquaculture Department
V.le dell'arte 16
Rome
Phone: +39 0659084222
E-mail:
n.devirgilio@politicheagricole.gov.it

Chiara ORTENZI
Functionaire
Ministry of Agriculture Food and Forestry
Policies
Fisheries and Aquaculture Department
Viale dell'Arte 16
Rome
Phone: +39 0659084504
E-mail: c.ortenzi@politicheagricole.gov.it

Ms Laura PELONE
Ministry of Agriculture Food and Forestry
Policies
Fisheries and Aquaculture Department
Viale dell'arte 16
Rome
E-mail: l.pelone@politicheagricole.gov.it

JAPAN - JAPON - JAPÓN

Kiyoshi KATSUYAMA
 Director for International Negotiations
 International Affairs Division, Fisheries
 Agency
 Ministry of Agriculture, Forestry and
 Fisheries
 1-2-1 Kasumigaseki, Chiyoda-ku
 Tokyo 100-8950
 Phone.: +81.3.3504.3995
 Fax: +81.3.3502.0571

Masatoshi KUSAKA
 Deputy Director
 Fishery Division, Economic Affairs Bureau
 Ministry of Foreign Affairs
 Tokyo
 Phone: +81 3 5501 8000
 E-mail: masatoshi.kusaka@mofa.go.jp

Katsumasa MIYAUCHI
 Assistant Director
 International Affairs Division
 Fisheries Agency
 Ministry of Agriculture, Forestry and
 Fisheries
 Tokyo
 Phone: +81 3 3502 8459
 E-mail:
 katsumasa_miyauchi@nm.maff.go.jp

Joji MORISHITA
 Counsellor
 Resource Management Department
 Fisheries Agency
 Ministry of Agriculture, Forestry and
 Fisheries
 Tokyo

Haruo TOMINAGA
 Assistant Director
 International Affairs Division
 Resources Management Department
 Fisheries Agency
 Ministry of Agriculture, Forestry and
 Fisheries
 Tokyo
 E-mail: fisher_tommy101@yahoo.co.jp

Takaaki SAKAMOTO
 Assistant Director
 International Affairs Division
 Fisheries Agency
 Ministry of Agriculture, Forestry and
 Fisheries
 Tokyo
 Phone: +81 3 3502 8459
 Fax: +81 3 3502 0571
 E-mail: takaaki_sakamoto@nm.maff.go.jp

KENYA

Martha MUKIRA
 Acting Assistant Director of Fisheries
 Ministry of Fisheries Development
 PO Box 90423-80100
 Mombasa
 Phone: +254 722579117
 Fax: +254 202408080
 E-mail: mnmukira2009@rocketmail.com

Maxine YALO
 Chief Fisheries Officer (MCS)
 Fisheries Department
 Marine and Coast Division
 Ministry of Fisheries Development
 PO Box 90423
 Ganjoni
 80100 Mombasa
 Phone: +254 715408618
 E-mail: maxyalo@yahoo.com

KIRIBATI

Monoo MWERETAKA
 State Advocate
 AGs Office
 PO Box 62
 Bairiki, Tarawa
 Phone: +686 21242
 Fax: +686 21025
 E-mail: monoo@legal.gov.ki

Raikaon TUMOA
 Principal Fisheries Officer
 Ministry of Fisheries and Marine Resources
 Development
 PO Box 276, Bikenibeu, Tarawa
 Phone: +686 28095
 Fax: +686 28295
 E-mail: raikaont@fisheries.gov.ki

KUWAIT - KOWEÏT

Faisal AL-HASAWI
 Second Secretary
 Alternate Permanent Representative
 to FAO
 Representation of Kuwait to FAO
 Rome, Italy
 Phone: +39 065754598
 Fax: +39 065754590
 E-mail: kuwait_FAO@tiscali.it

LESOTHO

Mamosala SEMAKALENG SHALE
 First Secretary
 Alternate Permanent Representative
 to FAO
 Embassy of the Kingdom of Lesotho
 Via Serchio, 8
 00198 Rome, Italy
 Phone: +39 068542419
 Fax: +39 068542527

**LIBYAN ARAB JAMAHIRIYA -
 JAMAHIRIYA ARABE LIBYENNE -
 JAMAHIRIJA ĀRABE LIBIA**

Hussin MARAI
 Secretary of the Committee
 General Authority of Marine Wealth
 Tripoli
 Phone: +218 213340932
 Fax: +218 213330666

Ahmed MAYOF
 Production Manager
 General Authority of Marine Wealth
 Tripoli
 Phone: +218 213340932
 E-mail: ahmedmayof@yahoo.com

MADAGASCAR

Simon RABEARINTSOA
 Directeur de Pêche
 Ministère de l'agriculture, de l'élevage
 et de la pêche
 Antananarivo
 Phone: +261 33 1411004
 E-mail: rabearintsoasim@yahoo.fr

Roginah RAFIDISON
 Assistant du Directeur Général de la pêche
 et des ressources halieutiques
 Ministère de l'agriculture, de l'élevage
 et de la pêche
 Antananarivo
 Phone: +261 20 22 40650
 E-mail: rogirafidi@yahoo.fr

Harimandimby RASOLONJATOVO
 Chef du Centre de surveillance des pêches
 Ministère de l'agriculture, de l'élevage
 et de la pêche
 Ministère de l'agriculture, de l'élevage
 et de la pêche
 Antananarivo
 Phone: +261 20 22 40065
 Fax: +261 20 22 49014
 E-mail: rasolo.vevey@blueline.mg

MALAYSIA - MALAISIE - MALASIA

Ahmad Saktian Bin LANGGANG
 Head of Fisheries Resource Management
 Section
 Fisheries Department Malaysia
 Wismaa Tani, Level 1
 Lot 4G2 Main Tower
 Presint 4
 62628 Putrajaya
 Phone: +60 3 88704401
 Fax: +60 3 88891233
 E-mail: saktian01@dof.gov.my

Suhaili Bin LEE
 Deputy Director General (Operation)
 Department of Fisheries Malaysia
 Level 6, Tower Block 4G2
 Wisma Tani, Precinct 4
 62628, Putrajaya, Malaysia
 Phone.: +603 8870 4002/4003
 Fax: +6 03 8889 5502
 E-mail: suhaili@dof.gov.my

Mohamed Fazin Bin MAHMUD
 Legal Advisor to the Ministry
 Ministry of Agriculture and Agro-Based
 Industry
 Level 15, Wisma Tani
 Precinct 4
 62628 Putrajaya
 Phone.: +603 8870 1022/1023
 Fax: +603 8888 6909/8870 1241
 E-mail: fazin@moa.gov.my

Azhar MOHD ISA
 Assistant Agriculture Attaché
 Agriculture Attaché Office of Malaysia
 Embassy of Malaysia
 Rome, Italy
 Phone: +39 06 841 9296
 E-mail:
 agri.aaa@ambasciatamalaysia.191.it

Johari RAMLI
 Agricultural Attaché and Alternate
 Permanent Representative to FAO
 Embassy of Malaysia
 Via Nomentana, 297
 00162 Rome, Italy
 Phone: +39 06 84 19 296
 Fax: +39 06 85 55110
 E-mail: johari5@hotmail.com

Niran TAN KRAN
 Legal Advisor
 Legal Advisor Division
 Ministry of Agriculture and Agro-Based
 Industry (MOA)
 Putrajaya
 Phone: +603 8888 1021
 Fax: +603 8888 3295
 E-mail: niran@moa.gov.my

MALTA - MALTE

Andreina FENECH FARRUGIA
 Veterinary Regulation
 Fisheries Conservation and Control
 Valetta
 Phone: +356 259 05171
 Fax: +356 259 05182
 E-mail: andreina.fenech-farrugia@gov.mt

Glenn David QUELCH
 Chief Fisheries Officer
 Fisheries Control Group
 Ministry of Resources and Rural Affairs
 Barriera Wharf
 Valetta
 Phone: +356 22031249
 E-mail: glenn-david.quelch@gov.mt

Ms Susan PORTELLI
 Veterinary Regulation
 Fisheries Conservation and Control
 Division
 Albert town, Marsa
 Valetta
 Phone: +356 259 05171
 E-mail: susan.a.portelli@gov.mt

MARSHALL ISLANDS - ÎLES MARSHALL - ISLAS MARSHALL

Transform AQORAU
 Marshall Islands Marine Resources
 Majuro
 transform.aqorau@ffa.int

MAURITANIA - MAURITANIE

Mohamed Mahmoud MAHFOUDH
 Ministre des pêches
 délégation à la surveillance des pêches et
 au contrôle en mer
 PO Box No. 260 NDB
 202 Dubai/NDB Nouadhibou
 Phone. : +222 2084901
 E-mail : m2mahfoudh@yahoo.fr

Mariam MINT MOHAMED AHMEDOU
 Premier Conseiller
 Représentant Suppléant auprès de la FAO
 Ambassade de la République
 islamique de Mauritanie
 Rome, Italy
 Phone: +39 0685351530

MEXICO - MEXIQUE - MÉXICO

Mario AGUILAR SANCHEZ
 Representante de CONAPESCA
 1666 Kst
 Washington DC
 Phone: +1 202 297 8138
 E-mail: marioaguilars@aol.com

Jorge CHEN
Embajador
Representante Permanente ante la FAO
Embajada de los Estados Unidos
Mexicanos
Via Lazzaro Spallanzani, 16
00161 Roma, Italia
Phone: +39 06 44115204
E-mail: ofna.fao@emexitalia.it

Cecile DE MAULEÓN
Embajada de los Estados Unidos
Mexicanos
Via Lazzaro Spallanzani, 16
00161 Roma, Italia

Alejandro QUIROZ SORIANO
Investigador Asociado "C"
Instituto Nacional de la Pesca
Secretaria de Agricultura, Ganaderia,
Desarrollo Rural, Pesca y Alimentación
Pitágoras 1320, Colonia Santa Cruz Atoyac
Benito Juarez, Mexico D. F. CP. 03100
Phone: +55 38 71 9556
E-mail: alequirozs@yahoo.com.mx

Emma RODRIGUEZ
Ministro
Embajada de los Estados Unidos
Mexicanos
Via Lazzaro Spallanzani, 16
00161 Roma, Italia

Heriberto SANTANA HERNÁNDEZ
Investigador Titular C
Instituto Nacional de Pesca
Manzanillo, col. Mexico
E-mail: hsantanah@gmail.com

Diego A. SIMANCAS GUTIÉRREZ
Representante Permanente Alternativo de
México ante la FAO
Embajada de los Estados Unidos
Mexicanos
Via Lazzaro Spallanzani, 16
00161 Roma, Italia
Phone.: +39 06441151
Fax.: +39 064403876

MOROCCO - MAROC - MARRUECOS

Mohamed AIT HMID
Ministre Plénipotentiaire
Représentant Permanent Adjoint
Ambassade du Royaume du Maroc
Via Lazzaro Spallanzani 8-10
00161 Rome, Italy
Phone: +39 064402587
E-mail: aithmid7@yahoo.fr

Mohamed BEN BARI
Chef du Service des inspections et
contrôles des navires de pêche
Département de la pêche maritime
Ministère de l'agriculture et de la pêche
maritime
BP 476- Haut Agdal
10000, Rabat
Phone: +212 537 688210
Fax: +212 537 688245
E-mail: benbari@mpm.gov.ma

Abdelouahed BENABBOU
Directeur de la coopération et des affaires
juridiques
Département de la pêche maritime
Ministère de l'agriculture et de la pêche
maritime
Rabat Chellah
Phone: +212 37 688196/95
Fax: +212 37 688194
E-mail: benabbou@mpm.gov.ma

Aziz GUEHIDA
Département de la pêche maritime
BP 476
Quartier Administratif, Rabat Adgal
10000 Rabat
Phone: +212 537688293/95
Fax: +212 537688294
E-mail: aziz.guehida@mpm.gov.ma

Zahra ROCHDI
Chef de la division des affaires juridiques
Département de la pêche maritime
Ministère de l'agriculture et de la pêche
maritime
BP 476 Haut Agdal
10000, Rabat
Phone: +212 537 688165/64
Fax: +212 537 688194
E-mail: rochdi@mpm.gov.ma

MOZAMBIQUE

Rodrigues Armando BILA
 Permanent Secretary
 Ministry of Fisheries
 PO Box 1723
 Rua Consiglieri Pedroso 347
 Maputo
 Phone: +258 823073530
 E-mail: rbila@mozpesca.gov.mz

Manuel CASTIANO
 Chief of the Department of Fisheries
 Administration
 Ministry of Fisheries
 Rua Consiglieri Pedroso, 347
 P.O. Box 1723
 Maputo
 E-mail: mcastiano@mozpesca.gov.mz

Joaquim RUSSO DE SÁ
 Ministério das Pescas
 Rua Consiglieri Pedroso No. 347
 Maputo
 Phone.: +258 21357100
 E-mail : jrusso@mozpesca.gov.mz

Leonid SANTANA CHIMARIZENE
 Lawyer
 National Directorate for Fisheries
 Administration
 Maputo
 Phone: +258 21357100
 Fax: +258 21328094
 E-mail: lchimarizene@mozpesca.gov.mz

NAMIBIA - NAMIBIE

Peter AMUTENYA
 Director of Fishery Operations
 Ministry of Fisheries and Marine Resources
 C/O Uhland
 Goethe Street
 Windhoek
 Phone: +264 61 2829111
 Fax: +264 61 221145
 E-mail: pamutenya@mbmr.gov.na

Bonifatius AMUTSE
 Deputy Director
 Monitoring Control and Surveillance
 (MCS)
 Ministry of Fisheries and Marine Resources
 Goethe Street
 Private Bag 13355
 Windhoek
 Phone: +264 61 2053013
 Fax: +264 61 240412
 E-mail: bamutse@mfmr.gov.na

Malcolm BLOCK
 Control Fisheries Inspector
 Ministry of Fisheries and Marine Resources
 Walvisbay
 Phone: +264 642016111
 Fax: +264 642016228
 E-mail: mblock@mfmr.gov.na

**NETHERLANDS - PAYS-BAS - PAÍSES
BAJOS**

H. FRIEDERICY
 Policy Officer
 Fisheries Department
 Ministry of Agriculture, Nature and Food
 Quality
 The Hague
 E-mail: h.friedericy@minlnv.nl

E.J. MOLENAAR
 Senior Research Associate
 Netherlands Institute for the Law of the Sea
 Utrecht University
 E-mail: e.j.molenaar@uu.nl

**NEW ZEALAND - NOUVELLE-
ZÉLANDE - NUEVA ZELANDIA**

Alastair MACFARLANE
 General Manager
 NZ Seafood Industry Council
 74 Cambridge Terrace – Wellington 6001
 Private Bag 24-901
 Phone: +64.4.385.4005
 Fax: +64.4.385.2727
 E-mail: macfarlanea@seafood.co.nz

Don MACKAY
 Permanent Representative to the UN
 2 Chemin des Fins
 1218 Grand Saconnex, Geneva
 Phone: +41 22 92 90350
 Fax: +41 22 9290374
 E-mail: don.mackay@mfat.govt.nz

Penelope Jane RIDINGS
 Ministry of Foreign Affairs and Trade
 Private Bag 18-901
 195 Lambton Quay
 6005 Wellington
 Phone: +48 22 521 0513
 Fax: +48 22 5210510
 E-mail: penelope.ridings@mfat.govt.nz

Eidre SHARP
 Manager Compliance Advice
 Ministry of Fisheries
 101-103 The Terrace
 P. O. Box 1020 Wellington
 Phone: +64 48194623
 Fax: +64 4 8194632
 E-mail: Sharp@fish.govt.nz

Marion Jane WILLING
 Director International Fisheries
 Ministry of Fisheries
 20 Havelock St.
 Wellington
 Phone: +64 4 4702651
 E-mail: willingj@fish.govt.nz

NORWAY - NORVÈGE - NORUEGA

Gunnstein BAKKE
 Norwegian Directorate of Fisheries
 Senior Advisor
 Control Section
 185 Sentrum
 Strandgaren 229 N-5804 Bergen
 Phone.: +47 99105452
 Fax: +47 55238072
 E-mail: gunnstein.bakke@fiskeridir.no

Robert DALEY
 Research Fellow
 University of Bergen
 10 Sydnes Gt, Unit1
 5010, Bergen
 Phone: +47 93831317
 E-mail: robertdaley@hotmail.com

Jan Pieter GROENHOF
 Assistant Director General
 RUHA/RUS
 Ministry of Fisheries and Coastal Affairs
 PO Box 8118 Dep
 Grubbegt 1
 0032 Oslo
 Phone: +47 222 46444
 Fax: +47 22 24 95 85
 E-mail: jpg@fkf.dep.no

Terje LOBACH
 Senior Legal Adviser
 Directorate of Fisheries
 185 Sentrum
 Strandgaten 229
 5804 Bergen
 Phone: +47 90835495
 Fax: +47 55 23 8090
 E-mail: terje.lobach@fiskeridir.no

Ragnhild J. NAKLING
 Higher Executive Officer
 Norwegian Ministry of Foreign Affairs
 8114 Dep. (0032 Oslo)
 7 Juni Plass Victoria Terrasse
 0032 Oslo
 Phone: +47 22243451
 Fax: +47 22249580
 E-mail: rjn@mfa.no

Hilde OGNEDAL
 Senior Legal Adviser
 Resource Management Department
 Norwegian Directorate of Fisheries
 185 Sentrum
 Strandgaten 229
 5804 Bergen
 Phone: +47 920 89516
 Fax: +47 55 23 80 90
 E-mail: hilde.ognedal@fiskeridir.no

Hans Olav STENSLI
 Senior Adviser
 Departement of Marine Resources and
 Environment
 Norwegian Ministry of Fisheries and
 Coastal Affairs
 8118 Dep. – Grubbegata 1
 N-0032 Oslo
 Phone: +47 22246418
 Fax: +47 22249585
 E-mail: Hos@fkf.dep.no

OMAN - OMÁN

Salem AL-ABRI
 Director, Fishing Ports Department
 Ministry of Fisheries Wealth
 Muscat
 Phone: +968 24696502
 Fax: +968 24602092

Nasser bin Saif AL KIYUMI
 Director
 Department of Fishing Control and Fishing
 Permits
 Ministry of Fisheries Wealth
 Muscat

Masoud bin Salem KOSHOUB
 Legal Expert
 Ministry of Fisheries Wealth
 Muscat

Rasmi MAHMOUD
 Adviser
 Embassy of the Sultanate of Oman
 Via della Camilluccia, 625
 00135 Rome, Italy
 Phone: +39 0636300517
 Fax: +39 063296802

PAKISTAN - PAKISTÁN

Nasim AKHTAR
 Chief Executive
 Fisheries Development Board
 Islamabad
 Phone: +92 519255689
 Fax: +92 519255690
 E-mail: nasimakhtar_2000@yahoo.com

Muhammad HAYAT
 Fisheries Development Commissioner
 Fisheries Wing
 Ministry of Livestock/Dairy Development
 Islamabad
 Phone: +92 51 9208267
 E-mail: drmuhammadhayat@yahoo.com

Muhammed ZIA-UR-REHMAN
 Secretary
 Ministry of Food and Agriculture
 Islamabad

PANAMA - PANAMÁ

Ramon GONZALEZ
 Director General de Ordenación y Manejo
 Integral
 Autoridad de los Recursos Acuáticos de
 Panamá
 Via Transistmica, Edificio Paso Elevado
 Phone: +507 511 6052
 E-mail: rgonzalez@arap.gob.pa

Horacio MALTEZ
 Representante Permanente Adjunto
 ante la FAO
 Viale Regina Margherita, 239 - piso 4
 00198 Roma, Italia
 Phone: +39 06 44265429

Flor TORRIJOS
 Directora Asuntos Internacionales
 Panama Maritime Authority
 Pananal 4th Floor
 E-mail: flortorrijos@gmail.com

PAPUA NEW GUINEA - PAPOUASIE-NOUVELLE-GUINÉE - PAPUA NUEVA GUINEA

Grace Loiloi KAUE
 Legal Officer
 Department of Justice and Attorney
 General
 State Solicitors Office
 PO Box 591
 National Capital District
 Waigani
 Port Moresby
 Phone: +675 3012871/2969
 Fax: +675 301 2965
 E-mail: grace_kaue@justice.gov.pg

PERU - PÉROU - PERÚ

Manuel ALVAREZ ESPINAL
 Consejero
 Representante Permanente Alternativo
 ante la FAO
 Embajada de la República del Perú
 Via Francesco Siacci, 2/B, int. 5
 00197 Roma, Italia
 Phone: +39 06 80691510
 E-mail: embperu@ambasciataperu.it

Felix DENEGRÍ BOZA
Ministro
Representante Permanente Adjunto
ante la FAO
Embajada de la República del Perú
Via Francesco Siacci, 2/B, int. 5
00197 Roma, Italia
Phone: +39 06 80691510

Roberto NIETO PATRÓN
Agregado de Defensa del Perú ante la
Embajada del Perú en Italia
Embajada de la República del Perú
Via Francesco Siacci 2/B int 5
00197 Roma, Italia
Phone: +39 0680691510
Fax: +39 0680691777

Raul PONCE MONGE
Contralmirante (r)
Director General de Seguimiento, Control y
Vigilancia
Ministerio de la Producción
Lima
Phone: +616 22 10 987 07662
E-mail: rponce@produce.gob.pe

POLAND - POLOGNE - POLONIA

Krzysztof CIESZKOWSKI
Ministry of Agriculture and Rural
Development
Warsaw

Leszek DYBIEC
Counsellor
Ministry of Agriculture and Rural
Development
Warsaw

Rita KAMEDULA-TOMASZEWSKA
Deputy Director
Ministry of Agriculture and Rural
Development
Warsaw

PORTUGAL

Ana Rita BERENGUER
Adviser
General Directorate of Fisheries
and Aquaculture
Avenida Brasilia 1449
030 Lisbon
Phone: +35 1213035989
Fax: +35 1213035702
E-mail: aveiga@dgpa.min-agricultura.pt

Antonio PINHO
Counsellor
Deputy Permanent Representative to FAO
Embassy of the Portuguese Republic
Viale Liegi, 21
Rome, Italy

REPUBLIC OF KOREA - RÉPUBLIQUE DE CORÉE - REPÚBLICA DE COREA

Kuk-hyun AHN
Second Secretary
Ministry of Foreign Affairs and Trade
Seoul
Phone: +82 2 2100 7534
Fax: +82 2 2100 7969
E-mail: khan07@mofat.go.kr

Jee-eun HA
Deputy Director
International Fisheries Organization
Ministry for Food, Agriculture, Forestry
and Fisheries
88, Gwanmun-ro
421-119, Gwacheon-Si
Seoul
Phone: +82 2 500 2429
Fax: +82 2 503 9174
E-mail: jeeha@korea.kr

Seo HAE-DONG
First Secretary
Alternate Permanent Representative
to FAO
Embassy of the Republic of Korea in Rome
Via Barnaba Oriani, 30
00197 Rome, Italy
Phone: +39 0680246256
Fax: +39 0680246261

Kwang-Nam LEE
 Fisheries Policy Institute
 Korea Fisheries Association
 130-940
 Samho B/D "A" 275-1 Yangjae-Dong
 Seoul
 Phone.: +82 2 589 0627
 Fax: +82 2 589 1700
 E-mail: LKN6530@chol.net

Kyu-Jin SEOK
 Research Specialist
 Fisheries Resources Research Division
 National Fisheries Research and
 Development Institute
 408-1, Sirang-ri, Gijang-eup, Gijang-gun
 Busan
 Phone: +82 51 720 2321
 Fax: +82 51 720 2339
 E-mail: piscas@nfrdi.go.kr

**RUSSIAN FEDERATION - FÉDÉRATION
 DE RUSSIE - FEDERACIÓN DE RUSIA**

Vadim AGALAKOV
 Chief State Inspector
 State Port Control and Convention Areas
 Division Barents-Belomorsk Territorial
 Directorate of the Federal Agency for
 Fisheries of the Russian Federation
 Phone: +78152450268
 Fax: +78152451945
 E-mail: portcontrol@bbtu.ru

Evgeny KATS
 Head of Legal Department
 Federal Agency for Fisheries of the Russian
 Federation
 12 Rozhdestvensky Blvd.
 107996 Moscow
 Phone: +7 495 6080049
 Fax: +7 495 6214965
 E-mail: kats@fishcom.ru

Anna KNYAZENA
 Second Secretary
 Legal Department
 Ministry of Foreign Affairs
 Moscow
 Phone: +7 499 241 7718
 E-mail: dp@mid.ru

Alexander OKHANOV
 Representative for Fisheries
 Permanent Representation to FAO
 1 Via Bolzano
 00198 Rome, Italy
 Phone: +39 06 8557749
 Fax: +39 06 8557749
 E-mail: rusfishfao@mail.ru

Ksenia RATSIBORINSKAYA
 Second Secretary
 Legal Department
 Ministry of Foreign Affairs of the Russian
 Federation
 32/34 Smolenskaya-Sennaya Square
 119200 Moscow
 Phone: +7 499 2441864
 Fax: +7 499 2411166

Igor SEDOV
 Deputy Head of Department
 Control and Enforcement Department
 Federal Agency for Fisheries of the Russian
 Federation
 12 Rozhdestvensky Blvd
 Moscow
 Phone: +7 495 6214489
 Fax: +7 495 628 1296
 E-mail: sedov@fishcom.ru

Olga SEDYKH
 Deputy Head
 International Law Division
 International Cooperation Department
 Federal Agency for Fisheries of the Russian
 Federation
 12 Rozhdestvensky Blvd.
 107996 Moscow
 Phone: +495 624 76 11
 Fax: +495 6219594
 E-mail: so@fishcom.ru

Victor VOLKOV
 Deputy Director
 Federal Agency for Fisheries
 West Subsidiary of the CFMC
 PO Box 183 038
 Tralovaya, 43, Murmansk
 Phone: +7 8152 474641
 Fax: +7 8152 474852
 E-mail: volkov@mrcm.ru

SAMOA

Arthur LESA
 Attorney General's Office
 Government of Samoa
 PO Box 27
 Apia
 Phone: +685 20296
 Fax: +685 22118
 E-mail: arthurlesa@ag.gov.ws

SAUDI ARABIA - ARABIE SAOUDITE - ARABIA SAUDITA

Tareq AL DRIWEESH
 Alternate Permanent Representative
 to FAO
 Permanent Representation to FAO
 Via della Piramide Cestia
 Rome, Italy
 Phone: +39 065740901

SENEGAL - SÉNÉGAL

Fatou DIOUF
 Conseiller juridique auprès du Ministre de
 l'économie maritime
 Ministère de l'économie maritime, de la
 pêche et des transports maritimes
 Dakar
 Phone: +221 338 497325
 Fax: +221 338 238720

Demba KANE
 Conseiller Technique
 Ministère de l'économie maritime, de la
 pêche et des transports maritimes
 Dakar
 Phone : +221 33 8542186
 Fax : +221 33 8542186
 E-mail : kdemba@gmail.com

Dame MBOUP
 Directeur de la Protection et de la
 Surveillance des Pêches
 Ministère de l'économie maritime,
 de la pêche et de la pisciculture
 Building administratif, 4ème étage
 Dakar
 Phone: +221 338602880
 Fax: +221 338603119
 E-mail: dpsp.dir@gmail.com

Marième Diagne TALLA
 Juriste des Droits de la Mer
 Ministère de l'économie maritime
 Direction des pêches maritimes
 Dakar
 Phone: +221 8230137
 Fax: +221 8214758
 E-mail: masodiagne@yahoo.fr

SEYCHELLES

Roy CLARISSE
 Manager
 Fisheries Management
 Seychelles Fishing Authority
 PO Box 449
 Victoria, Mahe
 Phone: +248 670300
 Fax: +248 224508
 E-mail: royc@sfa.sc

SIERRA LEONE - SIERRA LEONA

Alpha A. BANGURA
 Assistant Director of Fisheries
 E-mail: aalphabangura@yahoo.com

Moses M. KAPU
 Minister of Fisheries and Marine Resources
 Ministry of Fisheries and Marine Resources
 Brookfields HoPhoneComplex
 Jomo Kenyatta Road
 Brookfields, Freetown
 Phone.: +232 22 241468
 Fax: +232 22 235186
 E-mail: moseskapu@yahoo.com

Mohamed Fouad SHERIFF
 Director of Fisheries
 Ministry of Fisheries and Marine Resources
 Brookfields HoPhonecomplex
 Jomo Kenyatta Road
 Freetown
 Phone: +232 76611664
 Fax: +232 22235135
 E-mail: alhaji2001@yahoo.com

SLOVENIA - SLOVÉNIE - ESLOVENIA

Dragomir KOMPAN

SOMALIA - SOMALIE

Osman ABSHIR OSMAN
 Permanent Representation to FAO
 c/o Via E. L. Cerva, 80
 00143 Rome, Italy
 Phone: +39 06 5033742
 Fax: +39 06 5033742

Awes AWES ABUKAR
 Alternate Permanent Representative
 Permanent Representation to FAO
 c/o Via E. L. Cerva, 80
 00143 Rome, Italy
 Fax: +39 06 5033742

SOUTH AFRICA - AFRIQUE DU SUD - SUDÁFRICA

Theressa FRANTZ
 Director Offshore and High Seas Fisheries
 Management
 Environmental Affairs and Tourism
 Marine and Coastal Management
 Martin Hammerschig Way
 Foreshore, Cape Town 8012
 Phone.: +27 21 402 3574
 Fax: +27 21 402 3618
 E-mail: takkers@deat.gov.za

Morongoa LESEKE
 Chief Director
 Monitoring Control and Surveillance
 Marine and Coastal Management
 Cape Town
 E-mail: sleseke@deat.gov.za

Mqondisi Abner NGADLELA
 Director: Compliance
 Marine and Coastal Management
 Cape Town
 Phone: +27 21 4023020
 E-mail: mngadlela@deat.gov.za

Radia RAZACK
 Director Legal Services
 Marine and Coastal Management
 Cape Town
 E-mail: rrazach@deat.gov.za

SPAIN - ESPAGNE - ESPAÑA

Buenaventura AVEDILLO
 Subdirección General de Inspección
 Pesquera
 Ministerio de Medio Ambiente y Medio
 Rural y Marino
 Paseo de la Castellana 112, Planta 5
 28043 Madrid
 Phone: +34 91 3471551
 Fax: +34 913471512
 E-mail: bavedillo@mapya.es

Sra. Isabel ARTIME
 Subdirectora General de Legislación
 Minsiterio de Medio Ambiente y Medio
 Rural y Marino- MARM
 Madrid

Almudena BOTELLA MATEU
 Subdirección General Asuntos Jurídicos
 del Medio Marino
 Ministerio de Medio Ambiente, Medio
 Rural y Marino
 c/o Corazón de María No.4
 Madrid
 Phone: +34 913476009
 E-mail: abotella@mapya.es

Paula FERNÁNDEZ RODRÍGUEZ
 Jefe Sección Técnica
 Subdirección General de Asuntos
 Pesqueros
 Secretaria General del Mar
 Velázquez 144
 Madrid
 Phone: +34 91 347 6183
 Fax: +34 91 347 6037
 E-mail: pfernando@mapya.es

Carmen-Paz MARTÍ
 Consejera Técnica de Relaciones Pesqueras
 Internacionales- MARM
 Madrid

Sagrario MOSET
 Jefa de Sección
 Ministerio de Medio Ambiente y Medio
 Rural y Marino
 Madrid

Maria Isabel PARRA SANCHEZ
 Jefe de Area Gestion Actividad Pesquera
 Subdireccion General de Asuntos
 Pesqueros Comunitarios
 Direccion General de Recursos Pesqueros
 y Acuicultura
 Secretaria General del Mar
 Ministerio de Medio Ambiente y Medio
 Rural y Marino
 Phone: +34 913476112/6035
 Fax: +34 913476037
 E-mail: iparrasa@mapya.es

Juana Maria VAZQUEZ PEREZ
 Inspectora de Pesca Marítima
 Subdirección General de Inspección
 Pesquera
 Dirección General de Recursos Pesqueros
 Ministerio de Medio Ambiente, Medio
 Rural y Marino
 Madrid
 Phone: +34 91 347 1945
 Fax: +34 91 347 1512
 E-mail: jvazquez@mapya.es

SUDAN – SOUDAN - SUDÁN

Abdelmageed Mohammed BADERELDIN
 Director, General Directorate for Fisheries
 and Aquaculture
 Ministry of Animal Resources and
 Fisheries
 C/O Embassy of the Sudan
 Via Prati della Farnesina, 57 – 00194
 Roma, Italia
 Phone: +39 06 33221965
 Fax: +39 06 3340841
 E-mail: permrepoffice_sudanembassyrome
 @yahoo.it

SWEDEN - SUÈDE - SUECIA

Rolf AKESSON
 Deputy Director
 Ministry for Agriculture and Fisheries
 S-103 33 Stockholm
 Phone: +46 70 519 0117
 E-mail:
 rolf.akesson@agriculture.ministry.se

THAILAND - THAÏLANDE - TAILANDIA

Chanachai LERTSUCHATAVANICH
 Legal Bureau
 Marine Department
 Minsitry of Transport
 1278 Yotha Road
 Samphantawong
 10100 Bangkok
 Phone: +66 2235 7630
 Fax: +66 2235 7630
 E-mail: chanachai08@yahoo.com

Praulai NOOTMORN
 Department of Fisheries
 Ministry of Agriculture and Cooperatives
 Kasetsart University, Campus Paholyotin
 10900 Phuket
 Phone: +66 76 391138
 Fax: +66 76 391139
 E-mail: nootmorn@yahoo.com

Poungthong ONOORA
 Chief
 International Law Group
 Fisheries Foreign Affairs Division
 Department of Fisheries
 Kasetsart Univ. Campus, Chatuchak
 10900 Bangkok
 Phone: +66 2579 7941
 Fax: +66 2579 7941
 E-mail: poungthong2@yahoo.ie

Doungporn Na POMBEJRA
 Fisheries Foreign Affairs Division
 Department of Fisheries
 Phaholyothing Road
 10900 Bangkok
 Phone: +662 5797941
 Fax: +662 579 7941
 E-mail: dpombejra@yahoo.com

TOGO

Kossi Maxoe SEDZRO
 Ingénieur Agronome
 Statisticien des pêches
 Chef de la division des pêches et de
 l'aquaculture,
 Vice-Président du Sous-Comité
 Scientifique du Copace
 BP 4041 Lomé
 Phone: +228 221 34 70/90703.33

TUNISIA – TUNISIE -TÚNEZ

Abdelhamid ABID
 Conseiller
 Ambassade de la République tunisienne
 Via Asmara 7
 00199 Rome, Italy
 Phone: +39 0686030608
 Fax: +39 0686218204

Yüksel YÜCEKAL
 Counsellor
 Alternate Permanent Representative
 to FAO
 Embassy of the Republic of Turkey
 Via Palestra 28
 00185 Rome, Italy
 Phone: +39 06445941
 Fax: +39 064941526

TURKEY - TURQUIE - TURQUÍA

Fazil DUSUNCELI
 Agricultural Counsellor
 Alternate Permanent Representative
 to FAO
 Embassy of Turkey
 Rome, Italy
 Phone: +39 06 44594249
 E-mail: turkishagri.rome@yahoo.com

Hasan Alper ELEKON
 Fisheries Department
 General Directorate of Protection
 and Control
 Ministry of Agriculture and Rural Affairs
 General Directorate of Protection and
 Control
 Ankara
 Phone: +90 312 4174176
 Fax: +90 312 4185834
 E-mail: hasanalper@kkgm.gov.tr

Haydar FERSOY
 Biologist
 General Directorate for Protection and
 Control
 Ministry of Agriculture and Rural Affairs
 Akay cad.no.3
 06100 Ankara
 Phone: +90 312 4174176
 Fax: +90 312 4185834
 E-mail: haydarf@kkgm.gov.tr

Durali KOÇAK
 Assistant Director-General
 General Directorate for Protection
 and Control
 Ministry of Agriculture and Rural Affairs
 Ankara

UGANDA - OUGANDA

Rhoda TUMWEBAZE
 Department of Fisheries Resources,
 Ministry of Agriculture, Animal Industry
 and Fisheries
 PO Box 4, Entebbe
 Uganda
 Phone.: +256 414323545
 Fax: +256 414321255
 E-mail: t60rhoda@yahoo.com

UKRAINE - UCRANIA

Vasyl CHERNIK
 Deputy Head of the State Committee for
 Fisheries of Ukraine
 Phone: +38 044 2262405
 E-mail: chvg46@users.ukrsat.com

Yevgen LITVINOV
 Head of the State Inspection of Ukraine for
 the Safe Fishery Fleet Seafaring, State
 Committee for Fisheries of Ukraine
 Phone.: +38 0444820957
 E-mail: captan@fm.com.ua

Yana SKIBINETSKA
 Alternate Permanent Representative
 to FAO
 Embassy of Ukraine
 Rome, Italy
 Phone: +39 06 841 2630
 E-mail: y.skibinetska@alice.it

**UNITED REPUBLIC OF TANZANIA -
RÉPUBLIQUE-UNIE DE TANZANIE -
REPÚBLICA UNIDA DE TANZANÍA**

Haji Shomari HAJI
Fisheries Division
Head of Patrol Unit
Ministry of Livestock Agriculture and
Environment
PO Box No. 159
Zanzibar
Phone: +255-24-2239622
Fax: +255-24-2239622
E-mail: mazizini@gmail.com

Herman LYIMO
Principal State Attorney of the Ministry of
Livestock Development and Fisheries
Dar es Salaam
Phone: +255 222861910
E-mail: hclymo@yahoo.co.uk

Hosea Gonza MBILINYI
Assistant Director of Fisheries
Monitoring, Control and Surveillance
(MCS)
Fisheries Division
Ministry of Livestock Development
and Fisheries
Dar es Salaam
Phone: +255 784455530
E-mail: hoseagonza@yahoo.com

**UNITED STATES OF AMERICA -
ÉTATS-UNIS D'AMÉRIQUE - ESTADOS
UNIDOS DE AMÉRICA**

David BALTON
Ambassador
Deputy Assistant Secretary for Oceans
and Fisheries
Bureau of Oceans, Environment
and Science
Department of State
Phone: +1 202 647 2396
E-mail: baltonda@state.gov

Christopher BARROWS
Chief Fisheries and Marine Protected
Species Law Enforcement
U S Coast Guard
Washington D. C.
Phone.: 1 202 372 2187
E-mail: chris.m.barrows@uscg.mil

Keith J. BENES
Attorney-Adviser
Office of the Legal Adviser
Department of State
Phone: +1 212 647 1871
E-mail: beneskj@state.gov

Matt BURTON
Attorney-Adviser
Office of the Legal Adviser
Department of State
Washington D.C.
Phone: +1 202 647 3219
E-mail: burtonmd@state.gov

Derek CAMPBELL
Attorney, Office of General Counsel for
International Law
National Oceanic and Atmospheric
Administration
Department of Commerce
Washington D.C.
Phone: +1 202 482 0031
E-mail: Derek.campbell@noaa.gov

Patricia DONLEY
US Fishing Industry Advisor
National Fisheries Institute
Phone: +1 562 4988366
E-mail: pdonley@Msn.com

Todd DUBOIS
Assistant Director, Office of Law
Enforcement
National Marine Fisheries Service
National Oceanic and Atmospheric
Administration
Department of Commerce
Phone: +1 301 427 2300
E-mail: todd.dubois@noaa.gov

Meggan ENGELKE-ROS
 Attorney, Office of General Counsel for
 Enforcement and Litigation
 National Oceanic and Atmospheric
 Administration
 Department of Commerce
 Phone: +1 301 427 2202
 E-mail: meggan.engelke-ros@noaa.gov

Nicolas KLINGENSMITH
 Knauss Sea Grant Fellow
 Office of Marine Conservation
 Bureau of Oceans and International
 Environmental and Scientific Affairs
 Department of State
 Washington D. C.
 Phone: +1 202 647 3464
 E-mail: klingensmithna@state.gov

Gerald LEAPE
 US NGO Advisor
 Pew Environment Group
 Phone: +1 202 887 1346
 E-mail: gleape@pewtruste.org

Rhea MOSS
 International Fishery Policy Analyst
 Pacific Islands Region
 National Marine Fisheries Service
 National Oceanic and Atmospheric
 Administration
 Department of Commerce
 Phone: +1 808 944 2161
 E-mail: rhea.moss@noaa.gov

Kate MULVANEY
 Knauss Sea Grant Fellow
 Office of Marine Conservation
 Bureau of Oceans, Environment and
 Science
 Department of State
 Phone: +1 202 647 3464
 E-mail: mulvaneykk@state.gov

Kenneth NELSON
 Office of Maritime and International Law
 Coast Guard
 Phone: +1 202 372 3865
 E-mail: Kenneth.e.nelson2@uscg.mil

Dean SWANSON
 Chief
 International Fisheries Affairs Division
 Office of International Affairs
 National Marine Fisheries Service
 National Oceanic and Atmospheric
 Administration
 Department of Commerce
 Phone: +1 301 713 2276
 Fax: +1 301 7132313
 E-mail: dean.swanson@noaa.gov

Deirdre WARNER-KRAMER
 Senior Foreign Affairs Officer
 Office of Marine Conservation
 Bureau of Oceans and International
 Environmental and Scientific Affairs
 Department of State
 Phone: +1 202 647 2883
 E-mail: warner-kramerdm@state.gov

URUGUAY

Carlos BENTANCOUR
 Ministro Consejero
 Representante Permanente Alterno
 ante la FAO
 Embajada de la República Oriental
 del Uruguay
 Via Vittorio Veneto, 183
 00187 Roma, Italia
 Phone: +39 06 4821776/7
 Fax: +39 06 4823695
 E-mail: cbentancour@ambasciatauruguay.it

Rolando Daniel GILARDONI
 Dirección de Recursos Acuáticos
 Ministerio de Ganadería, Agricultura y
 Pesca
 Constituyente 1497
 11200 Montevideo
 Phone: +598 2 4092969
 Fax: +598 2 4013216
 E-mail: dgilardoni@dinara.gub.uy

VENEZUELA (BOLIVARIAN REPUBLIC OF) - VENEZUELA (RÉPUBLIQUE BOLIVARIENNE DU) - VENEZUELA (REPÚBLICA BOLIVARIANA DE)

Luis ALVAREZ
Ministro Consejero
Representación Permanente ante la FAO
Via G. Antonelli, 47
00197 Roma, Italia
Phone: +39 063241676
Fax: +39 0680690022

Manuel CLAROS
Segundo Secretario
Representación Permanente ante la FAO
Via G. Antonelli No. 47
Roma, Italia
Phone: +39 063241676
Fax: +39 068069022
E-mail: embavenefao@iol.it

Edgardo IBARRA
Segundo Secretario
Representación Permanente ante la FAO
Via G. Antonelli, 47
00197 Roma, Italia
Phone: +39 063241676
Fax: +39 068069022
E-mail: embavenefao@iol.it

Nancy TABLANTE
Oficina de Relaciones Internacionales
Instituto Socialista de Pesca y Acuicultura
Caracas
Phone: +58 212 953 9972
E-mail: ntablante@gmail.com

Gladys Francisca URBANEJA DURÁN
Embajadora ante la FAO
Representación Permanente ante la FAO
Via G. Antonelli No. 47
Roma, Italia
Phone: +39 063241676
E-mail: embavenefao@iol.it

VIET NAM

Doan Manh CUONG
International Cooperation Department
Ministry of Agriculture and Rural
Development
Hanoi
Phone: +84 43 7347086
Fax: +84 43 7330752
E-mail: doanmanhcuong@gmail.com

Le Tran Nguyen HUNG
Head of Management of Capture Fisheries
Department of Capture Fisheries and
Resources Protection
Ministry of Agriculture and Rural
Development
Hanoi
Phone: +84 43 7710199
Fax: : +84 43 7710294
E-mail: hungmard@yahoo.com.vn

Nguyen Thi KIM ANH
Deputy Director
Legislation Department
Ministry of Agriculture and Rural
Development of Vietnam
E-mail: kimanh_mard@yahoo.com.vn

Duong VAN CUONG
Department of Legislation
Ministry of Agriculture and Rural
Development
Hanoi
Phone: +84 43-7347200
Fax: +84 43-8232750
E-mail: cuongnb76@gmail.com

Pham Trong YEN
Deputy Director
International Cooperation Department
Ministry of Agriculture and Rural
Development of Vietnam
E-mail: ptrongyen@yahoo.com

ZAMBIA - ZAMBIE

Evans MUTANUKA
Principal Fisheries Officer
Department of Fisheries
PO Box 360450
Goma
E-mail: ivanovich201@yahoo.com

ASSOCIATE MEMBER
MEMBRE ASSOCIÉ
MEMBRO ASOCIADO

**FAROE ISLANDS - ÎLES FÉROÉ (LES) -
 ISLAS FERÖE**

Meinhard GAARDLYKKE
 Adviser
 Faroe Islands Fisheries Inspection
 Box 347
 Heykavtegur 6A
 FO 100 Thorshavn
 Phone: +298 588016
 Fax: +298 313981
 E-mail: mg@fve.fo

Rúna F. GUTTESSEN
 Legal Department
 Ministry of Fisheries
 Heykavegur 6 A
 FO - 1 10 Tórshavn
 Phone: +298 55 32 96
 Fax: +298 31 36 14
 E-mail: runa@fisk.fo

Bjorn KUNOY
 Ministry of Foreign Affairs
 Tinganes
 FO 100 Torshaun
 Phone: +298 296 129
 E-mail: bjornk@mfa.fo

**REPRESENTATIVES OF UNITED
 NATIONS AND SPECIALIZED
 AGENCIES /REPRÉSENTANTS DES
 NATIONS UNIES ET DES
 INSTITUTIONS SPÉCIALISÉES/
 REPRESENTATNES DE NACIONES
 UNIDAS Y ORGANISMOS
 ESPECIALIZADOS**

**UNEP-UNITED NATIONS
 ENVIRONMENT PROGRAMME
 PROGRAMME DES NATIONS UNIES
 POUR L'ENVIRONNEMENT
 PROGRAMA DE LAS NACIONES
 UNIDAS PARA EL MEDIO AMBIENTE**

Sylvia BANKOBEZA
 Legal Officer
 Freshwater and Marine Law and
 Governance Unit
 Division of Environmental Law and
 Conventions
 PO Box 30552
 Nairobi, Kenya
 Phone: +254 207623365
 Fax: +254 20 7624324
 E-mail: sylvia.bankobeza@unep.org

**UNITED NATIONS
 ORGANISATION DES NATIONS UNIES
 ORGANIZACIÓN DE LAS NACIONES
 UNIDAS**

André TAHINDRO
 Senior Law of the Sea Officer
 Division for Ocean Affairs and the Law of
 the Sea
 Office of Legal Affairs
 United Nations
 2 UN Plaza DC2-432
 New York, 10017, USA
 Phone: +1 212 963 3946
 Fax: +1 212 963 5847
 E-mail: tahindro@un.org

**WORLD BANK/BANQUE
 MONDIALE/BANCO MUNDIAL**

Patrice TALLA TAKOUKAM
 Counsel, Legal Department
 1818 H. Street, NW
 Washington, DC 20433 – USA
 Phone.: +1 202 458 9249
 Fax: +1 202 522 1573
 E-mail: ptallatakoukam@worldbank.org

**OBSERVERS FROM
INTERGOVERNMENTAL
ORGANIZATIONS
OBSERVATEURS D'ORGANISATIONS
INTERGOUVERNAMENTALES
OBSERVADORES DE LAS
ORGANIZACIONES
INTERGUBERNAMENTALES**

**AGENCE DE GESTION ET DE
COOPÉRATION ENTRE LE SÉNÉGAL
ET LA GUINÉE BISSAU**

Djibril BALDE
Conseiller chargé de la Pêche
122 Avenue André Peytavin
11195 Dakar
Senegal
E-mail: dimam2003@yahoo.com.br

**CONFÉRENCE MINISTÉRIELLE SUR
LA COOPÉRATION HALIEUTIQUE
ENTRE LES ÉTATS AFRICAINS
RIVERAINS DE L'Océan
ATLANTIQUE**

Amar DAHMANI
Secrétaire Exécutif
Secrétariat Exécutif
COMHAFAT
Département Pêche maritime
476, Nouvelle Cité Administrative
Adgal, Rabat
Maroc
Phone: +212 537688328/30
Fax: +212 537688329
E-mail: dahmani@mpm.gov.ma

**GENERAL FISHERIES COMMISSION
FOR THE MEDITERRANEAN/
COMMISSION GENERALE DES
PECHES POUR LA
MEDITERRANEE/COMISION
GENERAL DE PESCA DEL
MEDITERRANEO**

Alain BONZON
Executive Secretary
FAO Headquarters
Viale delle Terme di Caracalla
00100 Rome, Italy
Phone.: +39 06570 56441
Fax: +39 0657056500

**INTERNATIONAL COMMISSION FOR
THE CONSERVATION OF ATLANTIC
TUNAS /COMMISSION
INTERNATIONALE POUR LA
CONSERVATION DES THONIDÉS DE
L'ATLANTIQUE/COMISION
INTERNACIONAL PARA LA
CONSERVACIÓN DEL ATÚN DEL
ATLÁNTICO**

Driss MESKI
ICCAT Executive Secretary
Phone: +34 91 41 65600
E-mail: driss.meski@iccat.int

Carmen OCHOA DE MICHELENA
ICCAT Compliance Officer
Calle Corazón de Maria, 8-6
28002 Madrid
Phone: +34 91 4165600
E-mail: info@iccat.int

**INTERNATIONAL TRIBUNAL FOR THE
LAW OF THE SEA
TRIBUNAL INTERNATIONAL DU
DROIT DE LA MER
TRIBUNAL INTERNACIONAL DEL
DERECHO DEL MAR**

Philippe GAUTIER
Registrar
Am Int. Seegerichtshof I
22609 Hamburg
Phone: +49 40 35607 264
Fax: +49 40 35607 275
E-mail: gautier@itlos.org

Doo-Young KIM
Deputy Registry
Am Int. Seegerichtshof 1
22609 Hamburg
Germany
Phone: +49 40 35067266
E-mail: kim@itlos.org

**LEAGUE OF ARAB STATES
LIGUE DES ÉTATS ARABES
LIGA DE LOS ESTADOS ÁRABES**

Nidhal MALAUOAH,
Fishery expert at AOAD
Arab Organization for Agricultural
Development

MARINE STEWARDSHIP COUNCIL

Chris NINNES
Deputy CEO
Phone: +44 20 7811 3300
Fax: +44 20 7811 3301
E-mail: chris.ninnes@Ms c.org

**NORTH EAST ATLANTIC FISHERIES
COMMISSION/COMMISSION DES
PÊCHES DE L'ATLANTIQUE NORD-
EST/COMISIÓN DE PESQUERÍAS DEL
ATLÁNTICO NORDESTE**

Joao NEVES
Statistics and MCS Manager
NEAFC
22 Berners St
London W1T 3DY
United Kingdom
Phone: +44 2076310016
E-mail: joao@neafc.org

**PACIFIC ISLANDS FORUM FISHERIES
AGENCY/ORGANISME DES PÊCHES
DU FORUM DU PACIFIQUE/
ORGANISMO DE PESCA DEL FORO
PARA EL PACIFICO**

Pio MANOA
Legal Officer
Legal Division
1 FFA Road, PO Box 629 Honiara
Solomon Islands
Phone: +677 21124
E-mail: pio.manoa@ffa.int

**SOUTHEAST ASIAN FISHERIES
DEVELOPMENT CENTER
CENTRE DE DÉVELOPPEMENT DES
PÊCHES DE L'ASIE DU SUD-EST
CENTRO DE DESARROLLO DE LA
PESCA EN ASIA SUDORIENTAL**

Somboon SIRIRAKSOPHON
Policy and Program Coordinator
SEAFDEC Secretariat
50 Department of Fisheries
Ladysao, Chatuchak
Bangkok 10900, Thailand
Phone: +66 (0) 2940 6333
Fax: +66 (0) 2940 6336
E-mail: somboon@seafdec.org

Hideki TSUBATA
Deputy Secretary-General
SEAFDEC Secretariat
Kasetsart Post Office, 1046
Bangkok – 10903
Thailand
Phone: +66 2 940 6326
Fax: +66 2 940 6336
E-mail: dsg@seafdec.org

**OBSERVERS FROM INTERNATIONAL
NON-GOVERNMENTAL
ORGANIZATIONS/OBSERVATEURS
DES ORGANISATIONS NON-
GOUVERNAMENTALES
INTERNATIONALES/OBSERVADORES
DE LAS ORGANIZACIONES
INTERNACIONALES NO
GUBERNAMENTALES**

COALITION FOR FAIR FISHERIES

Helene BOURS
Adviser
Coalition for Fair Fisheries Arrangements
Sentier des Rossignols 2
1330 Rixensart
Belgium
Phone.: +32 2 6525201
Fax: +32 2 6540407
E-mail : cffa.cape@scarlet.be

Michael EARLE
Adviser
Sentier des Rossignols, 2
Rixensart, 1330
Belgium
Phone: +32 2 652 5201
E-mail: mearle@europarl.europa.eu

**CONFÉDÉRATION INTERNATIONALE
PÊCHE SPORTIVE (CIPS)**

Francesca Maria BACCI
Viale Tiziano, 70
00196 – Rome
Italy
Phone: +39.06.3685.8248
Fax: + 39.06.3685.8109
E-mail: segreteriainternazionale@fipsas.it

GREENPEACE INTERNATIONAL

Sebastian LOSADA
Oceans Policy Adviser
Greenpeace International
c/San Bernardo, 107
Madrid
Spain
Phone: +34 626 998254
E-mail: slosada@greenpeace.org

**INTERNATIONAL COALITION OF
FISHERIES ASSOCIATIONS
COALITION INTERNATIONALE DES
ASSOCIATIONS HALIEUTIQUES
COALICIÓN INTERNACIONAL DE
ASOCIACIONES PESQUERAS**

Stetson TINKHAM
Executive Secretary
7918 Jones Branch Drive
Suite 700
McLean VA 22102
United States
Phone: +1 703 752 8892
Fax: +1 703 752 7583
E-mail: stinkham@nfi.org

**INTERNATIONAL UNION FOR
CONSERVATION OF NATURE
UNION INTERNATIONALE POUR LA
CONSERVATION DE LA NATURE
UNIÓN INTERNACIONAL PARA LA
CONSERVACIÓN DE LA NATURALEZA**

Kristina GJERDE
High Seas Policy Advisor
Global Marine Program
Poland
Phone: +48 22 754 1803
Fax: +48 22 756 4919

**INTERNATIONAL TRANSPORT
WORKERS' FEDERATION
FÉDÉRATION INTERNATIONALE DES
OUVRIERS DU TRANSPORT
FEDERACIÓN INTERNACIONAL DE
LOS TRABAJADORES DEL
TRANSPORTE**

Rossen KARAVATCHEV
Senior Section Assistant
Fisheries Section
49-60 Borough Road
London SE1 1DDR
United Kingdom
Phone: +44 207 403 2733
Fax: +44 207 357 7871
E-mail: mail@itf.org.uk

OCEANA

Ann SCHROER
Economist
OCEANA-EUROPE
Leganitos 47-6
28013 Madrid
Spain
Phone: +34 911 440880
Fax: +34 911 440890
E-mail: aschroer@oceana.org

PEW CHARITABLE TRUSTS

Gunnar ALBUM
Pew Environment Group
Barents Sea Office
8285 Leines
Norway
Phone: +47 977 56810
E-mail: album@online.no

Adriana FABRA
Pew Environment Group
Girona 85,3
08009 Barcelona
Spain
Phone: +34 93 4878374
E-mail: afabra@yahoo.es

Stefan FLOTHMANN
 Pew Environment Group
 Square du Bastion 1a
 1050 Brussels
 Belgium
 Phone: +32 22741632
 E-mail: sflothmann@pewtrusts.org

Jo FROST
 Pew Environment Group
 27-31 Clerkenwell Clsoe, Unit 3.07pm
 London EC1R 0AT
 United Kingdom
 Phone: +44 (0) 207 061 6343
 E-mail: jo@communicationsinc.co.uk

Matthew GIANNI
 Pew Environment Group
 Cliotraat 29-2
 1077 KB AMs terdam
 Netherlands
 Phone: +31 6 46168899
 E-mail: mathewgianni@netscape.net

Martina HEEB
 Pew Environment Group
 Dienestrassse 12
 804 Zurich
 Switzerland
 Phone: +47 787404994

Sophie HULME
 Pew Environment Group
 27-31 Clerkenwell Clsoe, Unit 3.07pm
 London EC1R0AT
 United Kingdom
 Phone: +44 (0) 7973712869
 E-mail: sophie@communicationsinc.co.uk

Ayako SEKINE
 Liaison Japan
 Pew Environment Group
 Japan
 Phone: +81 90 2254 0114

Estelle VAN DER MERWE
 Pew Environment Group
 PO Box 23373
 Claremont 7735, Cape Town
 South Africa
 Phone: +37 21785 1010
 E-mail: estellevdm@mweb.co.za

Kristin VON KISTOWSKI
 Pew Environment Group
 Assmannshauser Str.17
 14197 Berlin
 Germany
 Phone: +49 1719508463
 E-mail: kristin@kistowski.de

**WORLD WIDE FUND FOR NATURE
 FONDS MONDIAL POUR LA NATURE
 FONDO MUNDIAL PARA LA
 NATURALEZA**

Alistair GRAHAM
 37 Rocky Bay Road, Cygnet
 Tasmania 7112
 Phone: +61 439 568 376
 E-mail: alistairgraham1@bigpond.com

RESOURCE SPECIALIST

Tullio TREVES
 Professor of International Law and Judge at
 the International Tribunal for the Law of
 the Sea
 Istituto di Diritto Internazionale
 Università degli Studi
 Milano, Italy
 E-mail: tullio.treves@unimi.it

FAO

**Viale delle Terme di Caracolla
 00153 Rome
 Italy**

Ichiro NOMURA
 Assistant Director-General
 Fisheries and Aquaculture Department
 Phone: +39 06 570 56423
 E-mail: ichiro.nomura@fao.org

Jean-François PULVENIS DE SÉLIGNY
 Director
 Fisheries and Aquaculture Economics
 and Policy Division
 Fisheries and Aquaculture Department
 Phone: +39 06 570 54138
 E-mail:
JEANFRANCOIS.PULVENIS@FAO.ORG

Grimur VALDIMARSSON
 Director
 Fish Product and Industry Division
 Fisheries and Aquaculture Department
 Phone: +39 06 57056510
 E-mail: grimur.valdimarsson@fao.org

Ndiaga GUEYE
 Chief
 International Institutions and Liaison
 Service
 Fisheries and Aquaculture Economics
 and Policy Division
 Fisheries and Aquaculture Department
 Phone: +39 06 570 52847
 Fax: +39 06 570 56500
 E-mail: ndiaga.gueye@fao.org

Hans BAGE
 Fisheries Officer
 FAO Sub Regional Office Eastern Africa
 Addis Ababa
 Ethiopia
 Tel: +251 11 55 11 392
 Cel.: +251 911 509 531
 E-mail: Hans.Bage@fao.org

SECRETARIAT

David DOULMAN
 Secretary and
 Senior Fishery Liaison Officer
 International Institutions and Liaison
 Service
 Fishery and Aquaculture Economics
 and Policy Division
 Fisheries and Aquaculture Department
 Phone: +39 06 570 56752
 Fax: +39 06 570 56500
 E-mail: david.doulman@fao.org

Blaise KUEMLANGAN
 Legal Officer
 Development Law Service
 Legal Office
 Phone: +39 06 570 54080
 Fax: +39 06 570 54408
 E-mail: blaise.kuemlangan@fao.org

Raschad AL-KHAFABI
 Liaison and Meetings Officer
 International Institutions and Liaison
 Service
 Fisheries and Aquaculture Economics
 and Policy Division
 Fisheries and Aquaculture Department
 Phone: +39 06 570 55105
 E-mail: raschad.alkhafaji@fao.org

Marianne GUYONNET
 Secretary
 International Institutions and Liaison
 Service
 Fisheries and Aquaculture Economics
 and Policy Division
 Fisheries and Aquaculture Department
 Phone: +39 06 570 53951
 E-mail: Marianne.guyonnet@fao.org

Gaëlle HERMANUS
 Secretary
 International Institutions and Liaison
 Service
 Fisheries and Aquaculture Economics
 and Policy Division
 Fisheries and Aquaculture Department
 Phone: +39 06 570 56595
 E-mail: gaelle.hermanus@fao.org

Pilar AROCENA
 Meetings Clerk
 International Institutions and Liaison
 Service
 Fisheries and Aquaculture Economics
 and Policy Division
 Fisheries and Aquaculture Department
 Phone: +39 06 570 55335
 E-mail: pilar.arocena@fao.org

CONSULTANT

Judith SWAN
 FAO Legal Consultant
 Via di Santa Melania
 00153 Rome
 Italy
 Phone: +39 348 594 0454
 E-mail: swan.judith@yahoo.com

المرفق جيم

قائمة الوثائق

جدول الأعمال والجدول الزمني	TC PSM/2008/1
مشروع اتفاق بشأن التدابير التي تتخذها دولة الميناء لمنع الصيد غير القانوني دون إبلاغ ودون تنظيم وردعه والقضاء عليه	TC PSM/2008/2
قائمة الوثائق	TC PSM/2008/Inf.1
قائمة المشاركين	TC PSM/2008/Inf.2
بيان المدير العام المساعد لمصايد الأسماك وتربية الأحياء المائية	TC PSM/2008/Inf.3
تقرير مشاورة الخبراء المعنية بصياغة صك ملزم قانوناً بشأن التدابير التي تتخذها دولة الميناء — واشنطن العاصمة، الولايات المتحدة الأمريكية، 4-8 سبتمبر/أيلول 2007	TC PSM/2008/Inf.4
بيان الاختصاصات وحقوق التصويت المقدم من الجماعة الأوروبية ودولها الأعضاء	TC PSM/2008/Inf.5

المرفق دال

البيان الافتتاحي

للسيد Ichiro Nomura

المدير العام المساعد

لإدارة مصايد الأسماك وتربية الأحياء المائية

منظمة الأغذية والزراعة

روما، إيطاليا

طاب صباحكم أيها السيدات والسادة:

يسرني نيابة عن المدير العام لمنظمة الأغذية والزراعة، السيد جاك ضيوف، أن أرحب بكم في المنظمة وفي روما لحضور المشاورة التقنية.

إن الصيد غير القانوني دون إبلاغ ودون تنظيم مسألة تثير قلقاً بالغاً لدينا جميعاً. فهذا النوع من الصيد يقوض جهودنا لحفظ وإدارة المخزونات السمكية بطريقة مستدامة ويحول دون تحقيق الصيد الرشيد. ففي عام 2001، وضع أعضاء المنظمة في إطار مدونة السلوك للصيد الرشيد لعام 1995 خطة عمل دولية لمنع الصيد غير القانوني دون إبلاغ ودون تنظيم وردعه والقضاء عليه. وقد استخدمت خطة العمل الدولية هذه كعامل محفز على تعزيز الجهود على جميع المستويات لمكافحة التدمير المستمر الذي يسببه الصيد غير القانوني دون إبلاغ ودون تنظيم.

واعتمدت خطة العمل الدولية هذه نهجاً شاملاً، ووضعت، خلال ذلك إجراءات وتدابير لتتخذها جميع الدول، ودول العلم، والدول الساحلية، والأهم من ذلك دولة الميناء. وهذه هي المرة الرابعة التي يوافق فيها على تدابير دولة الميناء في صك دولي كوسيلة لرصد ومراقبة أنشطة الصيد. وقد أبرمت الصكوك الثلاثة السابقة في أقل من عقد وتعكس اعتراف المجتمع الدولي المتزايد بأهمية تدابير دولة الميناء. وكانت هذه الصكوك هي اتفاق المنظمة بشأن الامتثال لعام 1993، واتفاق الأمم المتحدة بشأن الأرصد السمكية لعام 1995 ومدونة السلوك المعنية بالصيد الرشيد لدى المنظمة لعام 1995. ويوفر كل صك بلورة أكثر شمولاً لتدابير دولة الميناء عن الصك الأخير، حيث أشار اتفاق الأمم المتحدة بشأن الأرصد السمكية الأخير إلى "حق وواجب" دولة الميناء في اتخاذ هذه التدابير.

وقد أصبحت خطة العمل الدولية بشأن الصيد غير القانوني دون إبلاغ ودون تنظيم بداية لعهد جديد. فقد زاد الوعي العالمي بالفعالية المحتملة لتعزيز وتنسيق تدابير دولة الميناء بسرعة، مع إدراك لفعاليتها التكليفية ودورها

الرئيسي في تعزيز الوسائل الأخرى لمكافحة الصيد غير القانوني دون إبلاغ ودون تنظيم مثل تلك المتعلقة بالتجارة الدولية ومسؤولية دولة العلم.

ونتيجة لذلك، وافقت لجنة مصايد الأسماك في المنظمة بعد أربع سنوات فقط من إقرار خطة العمل الدولية المشار إليها أعلاه على خطة المنظمة النموذجية لعام 2005 بشأن تدابير دولة الميناء لمكافحة الصيد غير القانوني دون إبلاغ ودون تنظيم. وكانت هذه الخطة النموذجية حصيلة مشاورات خبراء عقدتها المنظمة عام 2002 ومشاورات تقنية عقدتها المنظمة عام 2004. ولم توفر هذه الخطة النموذجية بوصفها صكاً طوعياً شاملاً، سوى معايير دنيا لإجراءات وتدابير متساوقة تتخذها دول الميناء فيما يتعلق بسفن الصيد الأجنبية، واستخدمت بالفعل كأساس للتدابير الوطنية ولوضع خطط لبعض منظمات إدارة مصايد الأسماك الإقليمية.

ورحب المجتمع الدولي بوضوح ودون لبس بخطة المنظمة النموذجية، إلا إنه دعا على الفور إلى وضع صك ملزم قانوناً، استناداً إلى خطة العمل الدولية بشأن الصيد غير القانوني دون إبلاغ ودون تنظيم وخطة المنظمة النموذجية. وقد أعرب عن هذا الشعور في الكثير من المنتديات داخل منظومة الأمم المتحدة وخارجها، بما في ذلك من خلال قراري الجمعية العامة للأمم المتحدة بشأن مصايد الأسماك المستدامة لعامي 2005 و2006.

وفي عام 2007، سلمت لجنة مصايد الأسماك في دورتها السابعة والعشرين بالحاجة الملحة إلى مجموعة شاملة من تدابير دولة الميناء، وأخذت علماً بالتأييد القوي الذي حظي به الاقتراح النرويجي بوضع صك ملزم قانوناً. ووفق على جدول زمني يتألف من مشاورات خبراء عقدت في واشنطن العاصمة في الولايات المتحدة الأمريكية في سبتمبر/أيلول عام 2007 لإعداد مشروع اتفاق، وهذه المشاورة التقنية لوضع الصيغة النهائية لنص الصك.

ولا يمكن أن يوضع الصك الملزم قانوناً كنشاط قائم بذاته، فلا بد أن تحظى أهدافه وأحكامه بالفهم الجيد والتنفيذ الفعال على جميع المستويات. وفي هذا الصدد، سلمت المنظمة بالحاجة إلى تنمية القدرات البشرية لدعم كل من وضع وتنفيذ الصكوك الدولية بشأن تدابير دولة الميناء، فضلاً عن الحاجة إلى ترشيد الصلات بين تدابير دولة الميناء وأدوات الامتثال الأخرى مثل مسؤولية دولة العلم.

وقامت المنظمة، لمعالجة هذا الوضع، بتنسيق سلسلة من حلقات العمل الإقليمية لتنمية القدرات بشأن تدابير دولة الميناء لمكافحة الصيد غير القانوني دون إبلاغ ودون تنظيم. وقد عقدت خمس حلقات عمل من هذا النوع مع الأجهزة الإقليمية الشريكة منذ عام 2006. وقد أسهمت حصيلة ذلك بصورة مباشرة في التعاون الإقليمي لتنفيذ تدابير دولة الميناء وأدوات الامتثال المتصلة بها. وفي إحدى الحالات اعتمدت اللجنة في وقت لاحق مخطط إقليمي بشأن تدابير دولة الميناء كان قد وضع خلال حلقة العمل على أن تعقد حلقات عمل إضافية رهناء بتوافر دعم تمويلي آخر من خارج الميزانية.

والغرض من المشاورة التقنية واضح وعاجل: وهو وضع الصيغة النهائية لنص مشروع الاتفاق بشأن تدابير دولة الميناء لمنع الصيد غير القانوني دون إبلاغ ودون تنظيم. وإنني أحثكم جميعاً على العمل بقوة هذا الأسبوع لتحقيق هذا الهدف.

وأود، قبل أن أختتم كلمتي، أن أشيد بتعاون المنظمة البحرية الدولية ومنظمة العمل الدولية في وضع مشروع الاتفاق. كما أنه بالمساعدات التقنية التي قدمتها هيئة مصايد أسماك شمال شرق الأطلسي.

وأود في الختام أن أشير إلى أن حصيلة المشاورة التقنية سوف تقدم للدورة الثامنة والعشرين للجنة مصايد الأسماك في مارس/آذار 2009. وإنني على ثقة من أن هذه اللجنة سوف تهتم كثيراً بتقرير الاجتماع وتوفر توجيهاً بشأن إجراءات المتابعة الملائمة.

آمل أن تديروا مناقشات حيوية ومثمرة في هذه المشاورة. وأرجو ألا تترددوا في الاتصال بزملائي أو بي للحصول على أي مساعدة خلال الأيام الخمسة التالية.

وشكراً لكم.

المرفق هاء

بيان وفود كولومبيا وجمهورية فنزويلا البوليفارية وإكوادور والمكسيك

إنّ الوفود الفنية لكل من كولومبيا وجمهورية فنزويلا البوليفارية وإكوادور والمكسيك تؤكد مجدداً التزامها الراسخ الترويج لاستخدام الموارد الحية البحرية على نحو مستدام وصونها في الأجل البعيد. وتحقيقاً لهذه الغاية، ساهمت تلك الوفود بصورة بناة وشفافة من أجل التوصل إلى نص يمكن أن تنظر فيه الدول الأعضاء في منظمة الأغذية والزراعة بهدف اعتماد صك ملزم قانوناً والانضمام إليه وتنفيذه على نحو فعال ويتضمن حداً أدنى من القواعد لمنع الصيد غير القانوني دون إبلاغ ودون تنظيم وردعه والقضاء عليه، وبما يكمل المسؤولية الأولى الأساسية الملقاة على عاتق دولة العلم.

ونظراً إلى طبيعة هذا الصك، فمن المفهوم أنه لا يُقصد به تنظيم ممارسة أي دولة من الدول لسيادتها على موانئها وأن أحكامه متماشية مع القانون الدولي، وبخاصة قانون المعاهدات، وهو قانون يعترف بقدرة أي دولة من الدول على إبداء تحفظاتها على أي اتفاق ملزم قانوناً. ومع ذلك، فنحن مستعدون لعرض النص المرفق بهذا التقرير على حكوماتنا لدراسته، بما في ذلك المادة 31، علماً أنه سيكون من حقها الاعتراض عليه وإعادة فتح النقاش والتفاوض بشأن النص وإبداء تحفظاتها عليه إذا اقتضى الأمر، نيابة عن أي دولة من الدول.

ومن جهة أخرى، ومن دون الإساءة إلى الولاية التي منحتنا إياها لجنة مصايد الأسماك، وحرصاً على تيسير اعتماد الصك الذي نحن في صدد مناقشته ونفاذه بسرعة، نوافق على المضي قدماً إلى الدورة السابعة والثلاثين بعد المائة للمجلس لكي يحيله بدوره إلى اللجنة العامة للدورة السادسة والثلاثين لمؤتمر منظمة الأغذية والزراعة، ولكي تفوض اللجنة العامة اللجنة الرئيسية المناسبة، التي تمثل فيها جميع الدول الأعضاء في المنظمة، دراسة هذا الصك واستعراضه.

روما، 27 أغسطس/آب 2009

المرفق واو

مشروع الاتفاق بشأن التدابير التي تتخذها دولة الميناء لمنع الصيد غير القانوني دون إبلاغ ودون تنظيم وردعه والقضاء عليه

الديباجة

إن الأطراف في هذا الاتفاق:

إن تشعر بالقلق العميق إزاء استمرار الصيد غير القانوني دون إبلاغ ودون تنظيم وآثاره الضارة بالأرصدة السمكية والنظم الإيكولوجية البحرية وسبل عيش صيادي الأسماك الشرعيين والحاجة المتزايدة إلى الأمن الغذائي على الصعيد العالمي؛

وإن تدرك دور دولة الميناء في اعتماد تدابير فعّالة للتشجيع على استخدام الموارد البحرية الحيّة على نحو مستدام وصونها في الأجل البعيد؛

وإن تُسَلِّم بأنّ التدابير الرامية إلى مكافحة الصيد غير القانوني دون إبلاغ ودون تنظيم ينبغي أن تستند بالدرجة الأولى إلى مسؤولية دولة العلم وأن تستخدم الولاية المتاحة بأكملها طبقاً للقانون الدولي، بما فيها التدابير التي تتخذها دولة الميناء، والتدابير التي تتخذها الدول الساحلية، والتدابير المتصلة بالسوق والتدابير التي تكفل عدم قيام رعايا البلد بدعم أو ممارسة الصيد غير القانوني دون إبلاغ ودون تنظيم؛

وإن تُسَلِّم بأنّ التدابير التي تتخذها دولة الميناء توفر سبلاً فعّالة ومتسمة بالكفاءة التكاليفية لمنع الصيد غير القانوني دون إبلاغ ودون تنظيم وردعه والقضاء عليه؛

وإن تعي بالحاجة إلى زيادة التنسيق على المستويين الإقليمي وبين الأقاليم لمكافحة الصيد غير القانوني دون إبلاغ ودون تنظيم عن طريق التدابير التي تتخذها دولة الميناء؛

وإن تعترف بسرعة تطوّر تكنولوجيا الاتصالات وقواعد البيانات والشبكات والسجلات العالمية التي تساند التدابير التي تتخذها دولة الميناء؛

وإن تُسَلِّم بالحاجة إلى مساعدة البلدان النامية في اعتماد وتنفيذ تدابير دولة الميناء؛

وإن تأخذ علماً بالنداءات التي وجهها المجتمع الدولي عن طريق منظومة الأمم المتحدة، بما فيها الجمعية العامة للأمم المتحدة، ولجنة مصايد الأسماك التابعة لمنظمة الأغذية والزراعة للأمم المتحدة، في ما يلي "المنظمة"،

لإصدار صك دولي ملزم بشأن المعايير الدنيا لتدابير دولة الميناء، على أساس خطة العمل الدولية لمنع الصيد غير القانوني دون إبلاغ ودون تنظيم وردعه والقضاء عليه الصادرة عن المنظمة في عام 2001، والخطة النموذجية بشأن تدابير دولة الميناء لمكافحة الصيد غير القانوني دون إبلاغ ودون تنظيم الصادرة عن المنظمة في عام 2005؛

وإن تضع في حسابها أنه يجوز للدول، في معرض ممارسة سيادتها على الموانئ الواقعة ضمن أراضيها، أن تتخذ تدابير أكثر تشدداً، طبقاً للقانون الدولي؛

وإن تستذكر الأحكام ذات الصلة من اتفاقية الأمم المتحدة لقانون البحار الصادرة بتاريخ 10 ديسمبر/كانون الأول 1982، في ما يلي "الاتفاقية"؛

وإن تستذكر الاتفاق بشأن تنفيذ أحكام اتفاقية الأمم المتحدة لقانون البحار الصادرة بتاريخ 10 ديسمبر/كانون الأول 1982 والتي تتعلق بحفظ وإدارة الأرصدة السمكية المتداخلة المناطق والأرصدة السمكية الكثيرة الارتحال في أعالي البحار الصادرة بتاريخ 4 ديسمبر/كانون الأول 1995، واتفاقية تعزيز امتثال سفن الصيد في أعالي البحار لتدابير الصيانة والإدارة الدولية الصادرة بتاريخ 24 نوفمبر/تشرين الثاني 1993، ومدونة السلوك بشأن الصيد الرشيد الصادرة عن المنظمة في 1995؛

وإن تقر بالحاجة إلى إبرام اتفاق دولي ضمن إطار المنظمة، بموجب المادة الرابعة عشرة من دستور منظمة الأغذية والزراعة؛

قد اتفقت على ما يلي:

الجزء 1

أحكام عامة

المادة 1

استعمال المصطلحات

لأغراض هذا الاتفاق:

(أ) "تدابير الصون والإدارة" تعني تدابير صون وإدارة الموارد البحرية الحية، التي تُعتمد وتُطبق تماشياً مع قواعد القانون الدولي ذات الصلة بما فيها تلك الواردة في الاتفاقية؛

(ب) "الأسماك" تعني جميع أنواع الموارد البحرية الحية، سواء كانت، أو لم تكن مجهزة؛

(ج) "الصيد" يعني البحث عن الأسماك أو اجتذابها أو تحديد مكانها أو صيدها أو الإمساك بها أو جني محصولها أو القيام بأي نشاط يكون من المتوقع بدرجة معقولة أن يسفر عن اجتذاب الأسماك، أو تحديد مكانها، أو صيدها، أو الإمساك بها أو جني محصولها؛

(د) "الأنشطة المتصلة بالصيد" تعني أي عملية لدعم عملية الصيد أو التحضير لها، بما في ذلك إنزال الأسماك إلى البرّ أو تعبئتها أو تجهيزها أو نقلها من سفينة إلى أخرى أو نقل الأسماك التي لم يسبق إنزالها إلى البرّ في ميناء، وكذلك توفير الأفراد، والوقود، والمعدات، وغير ذلك من الإمدادات في عرض البحر؛

(هـ) "الصيد غير القانوني دون إبلاغ ودون تنظيم" يشير إلى الأنشطة المحددة في الفقرة 3 من خطة العمل الدولية لمنع الصيد غير القانوني دون إبلاغ ودون تنظيم وردعه والقضاء عليه الصادرة عن منظمة الأغذية والزراعة في عام 2001، في ما يلي "الصيد غير القانوني دون إبلاغ ودون تنظيم"؛

(و) "الطرف" يعني دولة أو منظمة إقليمية للتكامل الاقتصادي وافقت على التقيّد بهذا الاتفاق ويكون هذا الاتفاق نافذاً بالنسبة لها؛

(ز) "الميناء" يشمل المراسي الشاطئية، وغير ذلك من منشآت إنزال الأسماك، أو نقلها من سفينة إلى أخرى، أو تعبئتها أو تجهيزها أو التزود بالوقود أو التزود بالموّن؛

(ح) "المنظمة الإقليمية للتكامل الاقتصادي" تعني منظمة إقليمية للتكامل الاقتصادي تكون الدول الأعضاء فيها قد نقلت إليها صلاحياتها الخاصة بالمسائل التي يغطيها هذا الاتفاق، بما في ذلك سلطة اتخاذ القرارات الملزمة للدول الأعضاء فيها في ما يتعلق بهذه المسائل؛

(ط) "المنظمة الإقليمية لإدارة مصايد الأسماك" تعني منظمة حكومية دولية أو أي ترتيب خاص بمصايد الأسماك، تكون لها، حسب مقتضى الحال، سلطة اتخاذ تدابير للصون والإدارة؛

(ي) و"السفينة" تعني أي سفينة أو مركب من أي نوع آخر أو أي قارب يستخدم، أو يكون مجهزاً للاستخدام، أو يكون المقصود أن يُستخدم، في الصيد أو الأنشطة المتصلة بالصيد.

المادة 2

الهدف

الهدف من هذا الاتفاق هو منع الصيد غير القانوني دون إبلاغ ودون تنظيم وردعه والقضاء عليه من خلال تطبيق تدابير فعّالة تتخذها دولة الميناء، الأمر الذي يضمن بالتالي صون الموارد البحرية الحية والنظم الإيكولوجية البحرية في المدى البعيد والانتفاع منها على نحو مستدام.

المادة 3

التطبيق

1- يطبق كل طرف، بصفته دولة الميناء، هذا الاتفاق على السفن التي لا يحق لها أن ترفع علمه والتي تحاول الدخول إلى موانئه أو الموجودة في أحد موانئه، باستثناء:

(أ) سفن الدول المجاورة التي تمارس الصيد الحرفي لتأمين سبل العيش شرط أن تتعاون دولة الميناء ودولة العلم كي لا تمارس تلك السفن الصيد غير القانوني دون إبلاغ ودون تنظيم أو أنشطة متصلة بالصيد لمساندة هذا النوع من الصيد؛

(ب) السفن الحاوية التي لا تحمل سمكاً أو، في حال كانت تحمل سمكاً، فقط سمكاً [منتجات سمكية] سبق أن جرى إنزالها إلى البر، شريطة ألا تكون هناك مبررات واضحة تثير الشك حول ضلوع تلك السفن في أنشطة متصلة بالصيد لمساندة هذا النوع من الصيد غير القانوني دون إبلاغ ودون تنظيم.

2- يجوز لأي طرف، بصفته دولة الميناء، أن يقرر عدم تطبيق هذا الاتفاق على السفن المؤجرة من رعاياه حصراً لممارسة الصيد في المناطق الخاضعة لولايته القضائية والتي تعمل بموجب سلطاته في تلك المناطق. وتكون هذه السفن خاضعة للتدابير التي يتخذها ذلك الطرف والتي تكون فعالة تماماً كالتدابير المتخذة بالنسبة إلى السفن التي يحق لها أن ترفع علمه.

3- ينطبق هذا الاتفاق على الصيد الذي يمارس في المناطق البحرية والذي يكون غير قانوني دون إبلاغ ودون تنظيم، حسبما حدد في المادة 1 (هـ) من هذا الاتفاق، وعلى الأنشطة المرتبطة بالصيد لمساندة لهذا الصيد.

4- يطبق هذا الاتفاق بطريقة عادلة، وشفافة وغير تمييزية، بما يتفق مع القانون الدولي.

5- لما كان هذا الاتفاق عالمي النطاق وينطبق على جميع الموانئ، ينبغي للأطراف أن تشجع جميع الكيانات الأخرى على تطبيق تدابير تتسق مع أحكامه. وللجهات التي قد لا تصبح، بخلاف ذلك، أطرافاً في هذا الاتفاق أن تعلن التزامها بالعمل بما يتسق مع أحكامه.

المادة 4

العلاقة بالقانون الدولي والصكوك الدولية الأخرى

1- لا يتضمن هذا الاتفاق ما يُخلّ بحقوق الأطراف وولايتها وواجباتها طبقاً للقانون الدولي. ولا يتضمن هذا الاتفاق، على وجه التحديد، ما يمكن اعتباره أنه يؤثر على:

(أ) ممارسة الدول لسيادتها على مياهاها الداخلية والأرخبيلية والإقليمية أو حقوقها السيادية على جرفها القاري وفي المناطق الاقتصادية الخالصة التابعة لها؛

(ب) ممارسة الأطراف لسيادتها على الموانئ التي تقع ضمن أراضيها طبقاً للقانون الدولي، بما في ذلك حقها في عدم السماح بدخول تلك الموانئ، بالإضافة إلى اعتماد تدابير أكثر تشدداً لدولة الميناء مقارنة بتلك التي نصّ عليها هذا الاتفاق، بما في ذلك التدابير المعتمدة بموجب قرار صادر عن المنظمة الإقليمية لإدارة مصايد الأسماك.

2 - عند تطبيق هذا الاتفاق، لا يصبح طرف ما ملزماً بموجبه تدابير أي قرارات صادرة عن منظمة إقليمية لإدارة مصايد الأسماك ليس عضواً فيها، أو الاعتراف بها.

3 - لا يلزم طرف، بأي حال من الأحوال، بموجب هذا الاتفاق بتنفيذ تدابير أو قرارات صادرة عن منظمة إقليمية لإدارة مصايد الأسماك إن لم تكن هذه التدابير أو القرارات قد أقرت بما يتفق مع القانون الدولي

4 - يُفسّر هذا الاتفاق ويُطبّق عملاً بالقانون الدولي مع مراعاة القواعد والمعايير الدولية الأخرى السارية، بما في ذلك تلك التي تضعها المنظمة البحرية الدولية، فضلاً عن الصكوك الدولية الأخرى ذات الصلة.

5 - تفي الأطراف بحسن نية بالالتزامات التي نصّ عليها هذا الاتفاق وتمارس الحقوق المعترف بها في هذا الاتفاق من دون أن يشكل هذا استغلالاً للحقوق.

المادة 5

التكامل والتنسيق على المستوى الوطني

يحرص كل طرف من الأطراف، بأقصى قدر ممكن على:

(أ) إدماج أو تنسيق التدابير التي تتخذها دولة الميناء والمتصلة بالمصايد في النظام الأوسع نطاقاً للضوابط التي تمارسها دولة الميناء؛

(ب) إدماج تدابير دولة الميناء في التدابير الأخرى لمنع الصيد غير القانوني دون إبلاغ ودون تنظيم وردعه والقضاء عليه، والأنشطة المتصلة بالصيد لمساندة الصيد غير القانوني دون إبلاغ ودون تنظيم، مع مراعاة، حسب المقتضى، خطة العمل الدولية لمنع الصيد غير القانوني دون إبلاغ ودون تنظيم وردعه والقضاء عليه الصادرة عن المنظمة في عام 2001؛

(ج) اتخاذ تدابير لتبادل المعلومات بين الوكالات الوطنية ذات الصلة وتنسيق أنشطة هذه الوكالات المتعلقة بتنفيذ هذا الاتفاق.

المادة 6

التعاون وتبادل المعلومات

- 1 - تتعاون الأطراف، بهدف التشجيع على تنفيذ هذا الاتفاق على نحو فعال ومع مراعاة شروط السرية بالشكل المناسب، وتتبادل المعلومات مع الدول ذات الصلة، ومع منظمة الأغذية والزراعة ومنظمات دولية أخرى، ومع المنظمات الإقليمية لإدارة مصايد الأسماك، بما في ذلك بشأن التدابير التي اتخذتها تلك المنظمات الإقليمية لإدارة مصايد الأسماك في علاقتها بأهداف هذا الاتفاق.
- 2 - يتخذ كل طرف، ضمن أقصى الحدود الممكنة، تدابير مساندة لتدابير الصون والإدارة التي اعتمدتها دول أخرى أو منظمات دولية أخرى ذات صلة.
- 3 - تتعاون الأطراف، على المستويات الإقليمية الفرعية والإقليمية والعالمية، من أجل تنفيذ هذا الاتفاق على نحو فعال، بما في ذلك حيثما اقتضى الأمر، عن طريق منظمة الأغذية والزراعة أو المنظمات والترتيبات الإقليمية لإدارة مصايد الأسماك.

الجزء 2

الدخول إلى الميناء

المادة 7

تعيين الموانئ

- 1 - يُعيّن كل طرف ويُعلن عن الموانئ التي يمكن للسفن أن تطلب الدخول إليها طبقاً لهذا الاتفاق. ويقدم كل طرف قائمة للموانئ التي حددها إلى المنظمة التي تتولى الإعلان عنها على النحو الواجب.
- 2 - يضمن كل طرف، بأقصى قدر ممكن، أن يكون كل ميناء من الموانئ المعيّنة والمُعلن عنها، طبقاً للفقرة 1 من هذه المادة، لديه الإمكانيات الكافية لإجراء عمليات التفتيش طبقاً لهذا الاتفاق.

المادة 8

الطلب المسبق للدخول إلى الموانئ

- 1 - يطلب كل طرف، كحد أدنى، تزويده بالمعلومات المطلوبة في الملحق ألف قبل أن يمنح الحق لأي سفينة بالدخول إلى مينائه.

2 - يطلب كل طرف تزويده بالمعلومات المشار إليها في الفقرة 1 من هذه المادة مقدماً بما فيه الكفاية، بما يعطي الوقت الكافي لدولة الميناء لدراسة هذه المعلومات.

المادة 9

الإذن بدخول الموانئ أو رفضه

1- بعد تلقي المعلومات ذات الصلة المطلوبة طبقاً للمادة 8، فضلاً عن أي معلومات أخرى قد يحتاج إليها الطرف المعني لمعرفة ما إذا كانت السفينة التي تطلب الدخول إلى الميناء قد شاركت في الصيد غير القانوني دون إبلاغ ودون تنظيم أو في أنشطة متصلة بالصيد لمساندة هذا النوع من الصيد، يقرر كل طرف من الأطراف ما إذا كان سيمنح إذنًا للسفينة المعنية للدخول إلى مينائه أم أنه سيرفض دخولها إليه ويبلغ السفينة أو ممثلها بقراره هذا.

2 - في حال الترخيص بالدخول، يُطلب من ربان السفينة أو ممثل السفينة أن يقدم عند الوصول إلى الميناء، ترخيص الدخول إلى سلطات الميناء المختصة.

3- في حال رفض دخول السفينة، يُبلغ كل طرف من الأطراف دولة العلم التي تتبع لها السفينة بقراره هذا طبقاً لأحكام الفقرة 1 من هذه المادة وكذلك، حسب الاقتضاء وقدر المستطاع، الدول الساحلية المعنية، المنظمات الإقليمية المعنية لإدارة مصايد الأسماك والمنظمات الدولية المعنية الأخرى.

4- من دون الإخلال بأحكام الفقرة 1 من هذه المادة، إذا كانت لدى طرف ما قرائن كافية على أن السفينة التي تسعى إلى الدخول إلى مينائه قد شاركت في الصيد غير القانوني دون إبلاغ ودون تنظيم أو في أنشطة متصلة بالصيد لمساندة هذا النوع من الصيد، ولا سيما إدراج سفينة ما على قائمة السفن التي شاركت في هذا النوع من الصيد أو الأنشطة المتصلة بالصيد والتي اعتمدتها إحدى المنظمات الإقليمية المعنية لإدارة مصايد الأسماك طبقاً لقواعد تلك المنظمة وأنظمتها وطبقاً للقانون الدولي، يرفض أي طرف أي سفينة من الدخول إلى موانئه، مع مراعاة أحكام الفقرتين 2 و3 من المادة 4.

5- مع مراعاة أحكام الفقرتين 3 و4 من هذه المادة، يسمح أي طرف لأي سفينة مشار إليها في الفقرتين المذكورتين بالدخول إلى موانئه حصراً لتفتيشها واتخاذ الإجراءات اللازمة الأخرى طبقاً للقانون الدولي، والتي لا تقلّ فعالية عن منع دخول الميناء، من أجل الوقاية من الصيد غير القانوني دون إبلاغ ودون تنظيم وردعه والقضاء عليه، ومن الأنشطة المتصلة بالصيد لمساندة هذا النوع من الصيد.

6- في حال كانت إحدى السفن المشار إليها في الفقرتين 4 و5 من هذه المادة موجودة في الميناء لأي سبب من الأسباب، يمنع أي طرف من الأطراف تلك السفينة من استخدام موانئه لإنزال الأسماك إلى البر، ونقلها من سفينة إلى

أخرى، وتعبئتها، وتجهيزها، ولغيرها من الخدمات في الميناء، بما فيها من بين جملة أمور أخرى، التزود مجدداً بالوقود والإمدادات، والصيانة وإدخال السفينة حوض الإصلاح. وتسري الفقرتان 2 و3 من المادة 11 في مثل هذه الحالات بعد إدخال التعديلات الضرورية. ويكون رفض استخدام الموانئ هذا مطابقاً للقانون الدولي.

المادة 10

الظروف القاهرة أو الاستغاثة

ليس في هذا الاتفاق ما يؤثر على دخول السفن إلى الموانئ طبقاً للقانون الدولي لظروف القاهرة، أو بغرض الاستغاثة أو يمنع دولة من السماح لسفينة بالدخول إلى الميناء، حصراً لغرض مساعدة أشخاص أو سفن أو طائرات في حالات الخطر أو الاستغاثة.

الجزء 3

استخدام الموانئ

المادة 11

استخدام الموانئ

1- إذا دخلت سفينة ما ميناء طرف ما، لا يسمح هذا الطرف، طبقاً لقوانينه وأنظمته وتماشياً مع القانون الدولي، بما في ذلك هذا الاتفاق، بأن تستخدم السفينة ميناءه لإنزال الأسماك إلى البرّ ونقلها من سفينة إلى أخرى وتعبئتها وتجهيزها في حال لم يجرّ إنزالها إلى البرّ في وقت سابق ولغيرها من الخدمات في الميناء، بما فيها، من بين جملة أمور أخرى، التزود مجدداً بالوقود والإمدادات، والصيانة وإدخال السفينة حوض الإصلاح، في الحالات التالية:

(أ) إذا تبين للطرف المعني أنّ السفينة لا تحمل إذنًا صالحاً وسارياً لممارسة الصيد أو الأنشطة المتصلة بالصيد بناءً على طلب دولة العلم التابعة لها؛

(ب) إذا تبين للطرف المعني أنّ السفينة لا تحمل إذنًا صالحاً وسارياً لممارسة الصيد أو الأنشطة المتصلة بالصيد بناءً على طلب دولة ساحلية ما بالنسبة إلى المناطق الواقعة ضمن نطاق الولاية القضائية لتلك الدولة؛

(ج) إذا حصل الطرف المعني على براهين واضحة تؤكد أنّ الأسماك الموجودة على متن السفينة قد تمّ صيدها بما يخالف الشروط التي تطبقها الدولة الساحلية بالنسبة إلى المناطق الواقعة ضمن الولاية القضائية لتلك الدولة؛

(د) أن دولة العلم، لم تؤكد بناء على طلب دولة الميناء، أن الأسماك الموجودة على متن السفينة قد تمّ صيدها طبقاً للشروط المرعية التي تطبقها المنظمة الإقليمية المعنية لإدارة مصايد الأسماك؛ مع مراعاة الفقرتين 2 و3 من المادة 4 على النحو الواجب؛ أو

(هـ) إذا كان لدى الطرف المعني أسباب معقولة تحمل على الاعتقاد بأن السفينة كانت بخلاف ذلك تمارس الصيد غير القانوني دون إبلاغ ودون تنظيم أو أنشطة متصلة بالصيد لمساندة الصيد غير القانوني دون إبلاغ ودون تنظيم، بما في ذلك قيامها بمساندة إحدى السفن المشار إليها في الفقرة 4 من المادة 9، ما لم تتمكن السفينة من إثبات ما يلي:

(1) أنها كانت تعمل بما يتماشى والتدابير ذات الصلة لصون الموارد وإدارتها؛ أو

(2) في حال التزويد بالعاملين والوقود ومعدات الصيد أو غير ذلك من إمدادات في عرض البحر، أن السفينة التي تم تزويدها لم تكن، وقت التزود، سفينة مشاراً إليها في الفقرة 4 من المادة 9.

2 - على الرغم من الفقرة 1 من هذه المادة، لا يمنع أي طرف أي سفينة من السفن المشار إليها في الفقرة المذكورة من استخدام الخدمات المقدمة في الميناء:

(أ) والتي تعتبر أساسية لسلامة طاقم السفينة أو صحته أو لسلامة السفينة، شريطة إثبات هذه الاحتياجات على النحو الواجب، أو

(ب) حيثما كان ملائماً، لأغراض تفكيك السفينة.

3 - في الحالات التي يرفض فيها طرف ما استخدام مينائه طبقاً لهذه المادة، يقوم هذا الطرف على الفور بإبلاغ دولة العلم بقراره هذا وكذلك، حسب مقتضى الحال، الدول الساحلية ذات الصلة، والمنظمات الإقليمية لإدارة مصايد الأسماك المعنية والمنظمات الدولية الأخرى ذات الصلة.

4 - لا يسحب أي طرف قراره بعدم السماح لسفينة ما باستخدام مينائه إعمالاً للفقرة 1 من هذه المادة، إلا في حال توافر دليل كاف على أن الأسباب التي لم يُسمح على أساسها للسفينة باستخدام مينائه لم تكن كافية أو كانت غير سليمة أو أنها لم تعد صالحة.

5 - في الحالات التي يسحب فيها طرف ما قراره بعدم السماح لسفينة ما باستخدام مينائه، طبقاً للفقرة 4 من هذه المادة، يقوم على الفور بإبلاغ الجهات التي تلقت إخطاراً بموجب الفقرة 3 من هذه المادة.

الجزء 4

عمليات التفتيش وإجراءات المتابعة

المادة 12

مستويات التفتيش وأوليياته

1 - يقوم كل طرف بتفتيش العدد المطلوب من السفن في موانئه للوصول إلى مستوى سنوي لعمليات التفتيش اللازم لتحقيق الهدف المرجو من هذا الاتفاق.

2 - تسعى الأطراف إلى الاتفاق على المستويات الدنيا لتفتيش السفن وذلك، حسب مقتضى الحال، من خلال المنظمات الإقليمية لإدارة مصايد الأسماك، أو منظمة الأغذية والزراعة أو غير ذلك.

3- لدى تحديد السفن التي تخضع للتفتيش، يعطي الطرف الأولوية لما يلي:

- (أ) السفن التي لم يسمح لها دخول أو استخدام أحد موانئه وفقا لهذا الاتفاق؛
- (ب) الطلبات الواردة من الأطراف المعنية الأخرى، الدول أو المنظمات الإقليمية المعنية لإدارة مصايد الأسماك بإجراء التفتيش على سفن معينة، لا سيما عندما تدعم هذه الطلبات قرائن على مشاركة السفينة المعنية في الصيد غير القانوني دون إبلاغ ودون تنظيم أو في أنشطة متصلة بالصيد لمساندة هذا النوع من الصيد؛
- (ج) السفن الأخرى التي تتوافر قرائن واضحة عنها تدفع إلى الاعتقاد بأنها قد شاركت في الصيد غير القانوني دون إبلاغ ودون تنظيم أو في أنشطة متصلة بالصيد لمساندة هذا النوع من الصيد.

المادة 13

إجراء عمليات التفتيش

- 1 - يتأكد كل طرف من أن مفتشيه يقومون بالوظائف المنصوص عليها في الملحق بـ كحد أدنى.
- 2 - يعمل كل طرف، لدى تنفيذ عمليات التفتيش في موانئه، على:
 - (أ) التأكد من أن عمليات التفتيش المنفذة يقوم بها مفتشون مؤهلون بالشكل المناسب ومفوضون لهذا الغرض، مع مراعاة المادة 17 من هذا الاتفاق، على وجه الخصوص؛

- (ب) التأكد من قيام المفتشين، قبل إجراء أي تفتيش، بتقديم وثيقة مناسبة لربان السفينة تعرّف عنهم على أنهم مفتشين؛
- (ج) التأكد من قيام المفتش بالتفتيش على جميع الأجزاء المعنية في السفينة، وعلى الأسماك الموجودة على متن السفينة، وعلى الشباك وأي معدات أخرى للصيد، والتجهيزات، وعلى أي وثائق أو سجلات محتفظ بها على متن السفينة والتي تتعلق بالتحقق من التقيّد بتدابير الصون والإدارة ذات الصلة؛
- (د) الطلب من ربان السفينة تقديم جميع المساعدة والمعلومات اللازمة للمفتشين، وتزويدهم بالمواد والوثائق التي قد يطلبونها، أو بنسخ معتمدة منها؛
- (هـ) في حال وجود الترتيبات المناسبة مع دولة العلم التي تتبع لها السفينة، تدعى هذه الدولة إلى المشاركة في عملية التفتيش؛
- (و) بذل جميع الجهود الممكنة لتلافي تأخير السفينة والتقليل إلى أدنى حد ممكن من التدخل والإزعاج، بما في ذلك أي وجود غير لازم لمفتشين على متن السفينة، مع تجنب تعريض جودة الأسماك على متن السفينة لأي ضرر؛
- (ز) بذل جميع الجهود الممكنة لتيسير التواصل مع ربان السفينة أو مع كبار أعضاء طاقم السفينة، بما في ذلك حسب الإمكانيات والحاجة، أن يرافق المفتش مترجم فوري؛
- (ح) التأكد من أن عمليات التفتيش تجري بطريقة عادلة وشفافة وغير تمييزية ولن تشكل إزعاجاً لأي سفينة؛
- (ط) وعدم التدخل في قدرة الربان، طبقاً للقانون الدولي، على التواصل مع السلطات في دولة العلم.

المادة 14

نتائج عمليات التفتيش

يطلب كل طرف، كحد أدنى، إدراج المعلومات المبينة في الملحق جيم، في التقرير المكتوب عن نتائج كل عملية من عمليات التفتيش.

المادة 15

إبلاغ نتائج التفتيش

يحيل كل طرف نتائج كل عملية من عمليات التفتيش إلى الدولة التي تحمل علمها كل سفينة خضعت للتفتيش، وحسب مقتضى الحال، إلى:

(أ) الأطراف والدول المعنية، بما في ذلك :

- (1) الدول التي تتوافر قرائن، من خلال عملية التفتيش، على أن السفينة قد شاركت في عمليات صيد غير قانوني دون إبلاغ ودون تنظيم أو في أنشطة متصلة بالصيد لمساندة هذا النوع من الصيد في المياه الواقعة داخل ولايتها الوطنية؛
- (2) والدولة التي يكون ربان السفينة من مواطنيها؛

(ب) المنظمات الإقليمية المعنية بإدارة مصايد الأسماك؛

(ج) ومنظمة الأغذية والزراعة والمنظمات الدولية الأخرى ذات الصلة.

المادة 16

تبادل المعلومات إلكترونياً

- 1 - لتسهيل تنفيذ هذا الاتفاق، يقيم كل طرف، حيثما يكون ذلك ممكناً، آلية للاتصال تمكّنه من تبادل المعلومات إلكترونياً وبصورة مباشرة، مع المراعاة الواجبة لشروط السريّة.
- 2 - يتعين على الأطراف، إلى أقصى حد ممكن، ومع المراعاة الواجبة لشروط السريّة، التعاون لإنشاء آلية لتشاطر المعلومات ويحبذ أن تتولى المنظمة تنسيقها بالتزامن مع مبادرات أخرى ذات صلة، متعددة الأطراف ومشاركة بين الحكومات، ولتيسير تبادل المعلومات مع قواعد البيانات القائمة ذات الصلة بهذا الاتفاق.
- 3 - يعيّن كل طرف من الأطراف السلطة التي تتولى جهة الاتصال فيما يتعلق بتبادل المعلومات بموجب هذا الاتفاق. ويبلغ كل طرف من الأطراف المنظمة بالتعيين ذي الصلة.
- 4 - يتعامل كل طرف مع المعلومات المقرر إبلاغها عن طريق أي آلية تنشأ بموجب الفقرة 1 من هذه المادة، بما يتفق مع ما نصّ عليه الملحق دال.
- 5 - تطلب المنظمة من المنظمات الإقليمية لإدارة المصايد المعنية أن تقدم معلومات تتعلق بالتدابير أو القرارات التي اعتمدتها ونفذتها والتي ترتبط بهذا الاتفاق لإدراجها، قدر المستطاع ومع مراعاة شروط السريّة اللازمة، في آلية تشاطر المعلومات المشار إليها في الفقرة 2 من هذه المادة.

المادة 17

تدريب المفتشين

يتأكد كل طرف من أن مفتشيه مدربون تدريباً ملائماً، مع الأخذ في الاعتبار المبادئ التوجيهية الخاصة بتدريب المفتشين المنصوص عليها في الملحق هاء. وتسعى الأطراف إلى التعاون في هذا المجال.

المادة 18

الإجراءات التي تتخذها دولة الميناء بعد التفطيش

1- حيثما توجد أسباب واضحة، عقب عملية التفطيش، تحمل على الاعتقاد بأن السفينة مارست الصيد غير القانوني دون إبلاغ ودون تنظيم أو أنشطة متصلة بالصيد لمساندة هذا النوع من الصيد، يقوم الطرف الذي أجرى عملية التفطيش:

(أ) على وجه السرعة، بإبلاغ دولة العلم بالنتائج التي توصل إليها وكذلك، حسب مقتضى الحال، الأطراف المعنية والدول الساحلية المعنية والمنظمات الإقليمية المعنية لإدارة مصائد الأسماك والمنظمات الدولية الأخرى ذات الصلة التي يكون ربان السفينة من مواطنيها؛

(ب) ولا يسمح للسفينة باستخدام مينائه لإنزال الأسماك إلى البرّ ونقلها من سفينة إلى أخرى وتعبئتها وتجهيزها في حال لم يجرّ إنزالها إلى البرّ في وقت سابق، ولغيرها من الخدمات في الميناء، بما فيها من بين جملة أمور أخرى، التزود مجدداً بالوقود والإمدادات، والصيانة وإدخال السفينة حوض الإصلاح، إذا لم تكن هذه الإجراءات قد اتخذت بالفعل بحق السفينة بما يتماشى مع هذا الاتفاق، بما في ذلك المادة 4 منه.

2- على الرغم من الفقرة 1 من هذه المادة، لا يمنع أي طرف أي سفينة من السفن المشار إليها في الفقرة المذكورة من استخدام الخدمات المقدمة في الميناء والتي تعتبر أساسية لسلامة طاقم السفينة أو صحته أو لسلامة السفينة.

3- ليس في هذا الاتفاق ما يمنع أي طرف من اتخاذ تدابير بما يتماشى مع القانون الدولي، إضافة إلى تلك المشار إليها في الفقرتين 1 و2 من هذه المادة، بما في ذلك تدابير كتلك التي طالبت بها علانية دولة العلم التي تتبع لها السفينة أو تلك التي وافقت عليها.

المادة 19

معلومات عن الرجوع في دولة الميناء

1- على طرف ما أن يحتفظ بالمعلومات ذات الصلة المتاحة لعامة الجمهور وأن يقدم هذه المعلومات، بناءً على طلب مكتوب، إلى مالك السفينة، مشغلها، ربانها أو ممثلها فيما يتعلق بأي رجوع حدد طبقاً لقوانينه ولوائح الوطنيه

فيما يتصل بتدابير دولة الميناء التي اتخذها ذلك الطرف إعمالاً للمواد 9 أو 11 أو 13 أو 18 من هذا الاتفاق بما في ذلك المعلومات ذات الصلة بالخدمات العامة أو المؤسسات القضائية المتاحة لهذا الغرض، وكذلك المعلومات عما إذا كان هناك أي حق في الحصول على تعويض طبقاً لقوانينه ولوائح الوطنيه في حالة أية خسارة أو تلف لحقه نتيجة أي ادعاء بإجراء غير قانوني من جانب الطرف المعني.

2- يبلغ الطرف دولة العلم ومالك السفينة أو مشغلها أو ربانها أو ممثلها، حسب الاقتضاء، بنتائج الرجوع. وفي حال تمّ إبلاغ أطراف أو دول أو منظمات دولية أخرى بالقرار السابق عملاً بالمواد 9 أو 11 أو 13 أو 18، يبلغها الطرف بأي تغيير يطرأ على قراره.

الجزء 5

دور دول العلم

المادة 20

دور دول العلم

- 1 - يطلب كل طرف من السفن المخولة برفع علمه أن تتعاون مع دولة الميناء في عمليات التفتيش عملاً بهذا الاتفاق.
- 2 - عندما تكون لدى طرف ما قرائن واضحة تحمل على الاعتقاد بأن سفينة مخولة برفع علمه قد مارست الصيد غير القانوني دون إبلاغ ودون تنظيم أو أنشطة تتعلق بالصيد لمساندة هذا النوع من الصيد، وتحاول الدخول إلى ميناء دولة أخرى أو توجد فيه، يطلب الطرف من تلك الدولة، حسب مقتضى الحال، تفتيش السفينة أو اتخاذ أي تدابير أخرى بما يتماشى مع هذا الاتفاق.
- 3 - يشجع كل طرف السفن المخولة برفع علمه على إنزال الأسماك إلى البرّ، ونقلها من سفينة إلى أخرى وتغليفها وتجهيزها، واستخدام خدمات الميناء الأخرى، في موانئ الدول التي تتصرف وفقاً لهذا الاتفاق أو بطريقة متسقة معه. وتشجّع الأطراف على اتخاذ تدابير عادلة وشفافة وغير تمييزية لتحديد الدول التي قد لا تتصرف وفقاً لهذا الاتفاق، أو بطريقة متسقة معه، بما في ذلك، من خلال المنظمات الإقليمية لإدارة مصايد الأسماك ومنظمة الأغذية والزراعة.
- 4 - وعندما تتسلم دولة العلم من الطرف، في أعقاب التفتيش في دولة الميناء، تقريراً للتفتيش يشير إلى أن هناك أسباباً واضحة تحمل على الاعتقاد بأن سفينة مخولة برفع علمها قد مارست الصيد غير القانوني دون إبلاغ ودون تنظيم أو أنشطة تتعلق بالصيد لمساندة هذا النوع من الصيد، تقوم هذه الدولة فوراً بالتحقيق الكامل في هذه المسألة وتتخذ، في ضوء الدليل الوافي، الإجراءات التنفيذية دون إبطاء وفقاً لقوانينها وأنظمتها.

5 - يقوم كل طرف، بصفتها دولة عَلم، بإبلاغ الأطراف الأخرى، دول الميناء المعنية وكذلك الدول الأخرى ذات الصلة، والمنظمات الإقليمية المعنية لإدارة مصايد الأسماك ومنظمة الأغذية والزراعة، حسب مقتضى الحال، بالإجراءات التي اتخذها بحق السفن التي ترفع علمه وبأنه، نتيجة للتدابير التي تتخذها دولة الميناء بموجب هذا الاتفاق، قد قرر أن هذه السفن قد مارست الصيد غير القانوني دون إبلاغ ودون تنظيم أو أنشطة تتعلق بالصيد لمساندة هذا النوع من الصيد.

6 - يحرص كل طرف على ألا تقلّ فعالية التدابير المطبّقة على السفن التي يحق لها أن ترفع علمها من أجل منع الصيد غير القانوني دون إبلاغ ودون تنظيم وردعه والقضاء عليه فضلاً عن الأنشطة المتصلة بالصيد لمساندة هذا النوع من الصيد، عن فعالية التدابير المطبّقة على السفن المشار إليها في الفقرة 1 من المادة 3.

الجزء 6

متطلبات الدول النامية

المادة 21

متطلبات الدول النامية

1 - يعترف كل طرف اعترافاً كاملاً بالمتطلبات الخاصة للأطراف من الدول النامية في ما يتصل بتنفيذ تدابير دولة الميناء بما ينسجم مع هذا الاتفاق. وتحقيقاً لهذه الغاية، تقدم الأطراف إما بشكل مباشر أو من خلال منظمة الأغذية والزراعة أو وكالات الأمم المتحدة المتخصصة الأخرى، وغيرها من المنظمات والأجهزة الدولية المناسبة، بما في ذلك المنظمات الإقليمية المعنية لإدارة مصايد الأسماك، المساعدة إلى الأطراف من الدول النامية من أجل:

(أ) تعزيز قدراتها، وخصوصاً الدول الأقل نمواً من بينها والدول النامية الجزرية الصغيرة، على تطوير أساس قانوني وقدرة على تنفيذ تدابير دولة الميناء بشكل فعال؛

(ب) تسهيل مشاركتها في أي منظمات دولية تشجّع على وضع وتنفيذ تدابير دولة الميناء بشكل فعال؛

(ج) وتسهيل المساعدة الفنية لتعزيز وضع وتنفيذ تدابير دولة الميناء من قبلها، وفقاً للآليات الدولية ذات الصلة.

2 - تراعي الأطراف تماماً المتطلبات الخاصة للأطراف من دول الميناء النامية، وخصوصاً الدول الأقل نمواً من بينها والدول النامية الجزرية الصغيرة، للتأكد من عدم نقل عبء غير متناسب إلى هذه الدول بشكل مباشر أو غير مباشر، نتيجة لتنفيذ هذا الاتفاق. وفي حال ثُبُت نقل عبء غير متناسب، تتعاون الأطراف معاً لتيسير تنفيذ واجبات معيّنة نصّ عليها هذا الاتفاق من قبل الأطراف المعنية من الدول النامية.

3 - تقوم الأطراف، بصورة مباشرة أو من خلال منظمة الأغذية والزراعة، بتقييم المتطلبات الخاصة للأطراف من الدول النامية في ما يتعلق بتنفيذ هذا الاتفاق.

4 - تتعاون الأطراف لإنشاء آليات تمويل ملائمة لمساعدة الدول النامية في تنفيذ هذا الاتفاق. وتهدف هذه الآليات تحديداً، ومن بين جملة أمور أخرى، إلى تحقيق ما يلي:

- (أ) وضع التدابير الوطنية والدولية التي تتخذها دولة الميناء؛
- (ب) تنمية وتعزيز القدرات، بما يشمل الرصد والمراقبة والإشراف، وكذلك تدريب مديري الموانئ والمفتشين، على المستويين القطري والإقليمي، والقائمين على التنفيذ ورجال القانون؛
- (ج) أنشطة الرصد، والإشراف، والمراقبة والامتثال المتصلة بتدابير دولة الميناء؛ بما في ذلك الحصول على التكنولوجيا والمعدات؛
- (د) ومساعدة الأطراف من الدول النامية في تغطية التكاليف المترتبة عليها في أي إجراءات لتسوية النزاعات التي تترتب على أي إجراءات تتخذها هذه الدول وفقاً لهذا الاتفاق.

5 - قد يتضمن التعاون مع الأطراف من الدول النامية وفي ما بينها، لتحقيق الأهداف المبينة في هذه المادة، توفير المساعدة الفنية والمالية من خلال القنوات الإقليمية والثنائية والمتعددة الأطراف، بما في ذلك التعاون بين بلدان الجنوب.

6 - تنشئ الأطراف مجموعة عمل مخصصة ترفع تقارير دورية وتتقدم بتوصيات إلى الأطراف بشأن إقامة آليات تمويل، بما في ذلك وضع مخطط للمساهمات وتحديد الأموال وتعبئتها ووضع معايير وإجراءات للاسترشاد بها عند التنفيذ وإحراز تقدم على صعيد تنفيذ آليات التمويل. وبالإضافة إلى الاعتبارات التي نصّت عليها هذه المادة، تراعي مجموعة العمل جملة أمور من بينها:

- (أ) تقييم احتياجات الأطراف من الدول النامية، لا سيما الأقل نمواً منها والدول الجزرية الصغيرة النامية؛
- (ب) توافر الأموال وإنفاقها في الوقت المطلوب؛
- (ج) الشفافية في اتخاذ القرارات وعمليات الإدارة في مجالي جمع الأموال والمخصصات؛
- (د) ومساءلة الأطراف المتلقية من البلدان النامية على أوجه استخدام الأموال المتفق عليها.

وتضع الأطراف في حساباتها التقارير والتوصيات الصادرة عن مجموعة العمل المخصصة وتتخذ ما يلزم من إجراءات بصدها.

الجزء 7

تسوية النزاعات

المادة 22

تسوية النزاعات بالطرق السلمية

- 1 - يجوز لأي طرف أن يلتمس إجراء مشاورات مع أي طرف آخر أو أطراف أخرى بشأن أي نزاع في ما يتعلق بتفسير أحكام هذا الاتفاق أو تطبيقها، بغرض التوصل إلى حل يرضيه الطرفان بأسرع ما يمكن.
- 2 - في حالة تعددت تسوية نزاع ما من خلال هذه المشاورات خلال فترة زمنية معقولة، تتشاور الأطراف المعنية في ما بينها بأسرع ما يمكن لتسوية النزاع عن طريق المفاوضات، أو التحقيق، أو الوساطة، أو التوفيق، أو التحكيم، أو التسوية القضائية أو الطرق السلمية الأخرى التي تختارها.
- 3 - يُحال أي نزاع من هذا النوع لم تتم تسويته، وبموافقة جميع الأطراف في النزاع، إلى محكمة العدل الدولية لتسويته، أو إلى المحكمة الدولية لقانون البحار أو إلى التحكيم. وفي حال الإخفاق في التوصل إلى اتفاق بشأن الإحالة إلى محكمة العدل الدولية أو إلى المحكمة الدولية لقانون البحار أو إلى التحكيم، تواصل الأطراف التشاور والتعاون بغرض التوصل إلى تسوية للنزاع وفقاً لقواعد القانون الدولي ذات الصلة بحماية الموارد البحرية الحية.

الجزء 8

غير الأطراف

المادة 23

غير الأطراف في هذا الاتفاق

- 1 - يُشجع الأطراف غير الأطراف في هذا الاتفاق على أن تصبح أطرافاً فيه و/أو على تبني قوانين ولوائح وتنفيذ تدابير متسقة مع أحكامه.
- 2 - تتخذ الأطراف تدابير عادلة وغير تمييزية وشفافة متسقة مع هذا الاتفاق ومع غيره من القوانين الدولية القابلة للتطبيق لمنع غير الأطراف من القيام بأي أنشطة من شأنها إعاقة تنفيذ هذا الاتفاق.

الجزء 9

الرصد، الاستعراض والتقييم

المادة 24

الرصد والاستعراض والتقييم

- 1 - تحرص الأطراف، ضمن إطار منظمة الأغذية والزراعة وأجهزتها المختصة، على إخضاع تنفيذ هذا الاتفاق للرصد والاستعراض المنهجيين والمنظمين لتنفيذ هذا الاتفاق، بالإضافة إلى تقييم التقدم المحرز باتجاه تحقيق أهدافه.
- 2 - تدعو المنظمة، بعد أربع سنوات من سريان هذا الاتفاق، إلى عقد اجتماع لاستعراض وتقييم فعالية هذا الاتفاق في تحقيق أهدافه. وتقرر الأطراف بشأن عقد اجتماعات أخرى على هذا النحو، حسب المقتضى.

الجزء 10

الأحكام الختامية

المادة 25

التوقيع

سيفتح باب التوقيع على هذا الاتفاق في ** اعتباراً من ** حتى **، أمام الدول والمنظمات الإقليمية للتكامل الاقتصادي.

المادة 26

التصديق، القبول أو الموافقة

- 1 - يكون هذا الاتفاق مرهوناً بالتصديق عليه أو قبوله أو الموافقة عليه من قبل الجهات الموقعة عليه.
- 2 - تودع صكوك التصديق أو القبول أو الموافقة لدى جهة الإيداع.

المادة 27

الانضمام

- 1 - يُفتح باب الانضمام إلى هذا الاتفاق، عقب الفترة التي يعرض فيها للتوقيع عليه، من قبل أية دولة أو منظمة إقليمية للتكامل الاقتصادي.

2 - تودع صكوك الانضمام لدى جهة الإيداع.

المادة 28

مشاركة المنظمات الإقليمية للتكامل الاقتصادي

1- في الحالات التي لا يكون فيها لمنظمة إقليمية للتكامل الاقتصادي تكون واحدة من المنظمات الدولية المشار إليها في المادة 1 من الملحق التاسع بالاتفاقية، اختصاصات بشأن جميع المسائل التي يرضاها هذا الاتفاق، يسري الملحق التاسع بالاتفاقية، بعد إجراء التغييرات الضرورية، على مشاركة هذه المنظمة الإقليمية للتكامل الاقتصادي في هذا الاتفاق، باستثناء عدم تطبيق الأحكام التالية الواردة في ذلك الملحق :

(أ) الجملة الأولى من المادة 2؛

(ب) والفقرة 1 من المادة 3.

2- في الحالات التي تكون فيها لمنظمة إقليمية للتكامل الاقتصادي تكون واحدة من المنظمات الدولية المشار إليها في المادة 1 من الملحق التاسع بالاتفاقية، اختصاصات بشأن جميع المسائل التي يرضاها هذا الاتفاق، تسري الأحكام التالية على مشاركة منظمة التكامل الاقتصادي هذه في هذا الاتفاق :

(أ) عند التوقيع أو الانضمام، تعدّ هذه المنظمة إعلاناً يبيّن :

(1) أن اختصاصاتها تشمل جميع المسائل التي يرضاها هذا الاتفاق؛

(2) أنه، لهذا السبب، لن تصبح دولها الأعضاء دولاً أطرافاً، باستثناء، في ما يتعلق بأراضيها التي لا تكون المنظمة الدولية مسؤولة عنها؛

(3) أنها تقبل حقوق والتزامات الدول بموجب هذا الاتفاق؛

(ب) لا ترتّب مشاركة هذه المنظمة، على الإطلاق، أية حقوق بموجب هذا الاتفاق، على الدول الأعضاء في المنظمة؛

(ج) في حال حدوث تضارب بين واجبات هذه المنظمة بمقتضى هذا الاتفاق وواجباتها بمقتضى اتفاق إنشاء المنظمة أو أي أعمال تتصل بها، تكون الواجبات بمقتضى هذا الاتفاق هي السائدة.

المادة 29

سريان الاتفاق

- 1 - يبدأ سريان هذا الاتفاق بعد ثلاثين يوما من تاريخ إيداع صك التصديق أو القبول أو الموافقة أو الانضمام الخامس والعشرين لدى جهة الإيداع وفقا للمادة 26 أو 27.
- 2 - يبدأ سريان هذا الاتفاق، بالنسبة لكل جهة موقعة تصدق عليه أو تقبله أو توافق عليه بعد دخوله حيز النفاذ، بعد ثلاثين يوما من تاريخ إيداع صك تصديقها عليه أو قبولها له أو موافقتها عليه.
- 3 - يبدأ سريان هذا الاتفاق بالنسبة لكل دولة أو منظمة إقليمية للتكامل الاقتصادي تنضم إليه بعد دخوله حيز النفاذ، بعد ثلاثين يوما من تاريخ إيداع صك انضمامها إليه.
- 4 - لأغراض هذه المادة، لا يحسب أي صك يودع بواسطة منظمة إقليمية للتكامل الاقتصادي بوصفه إضافة إلى تلك التي تودعها دولها الأعضاء.

المادة 30

التحفظات والاستثناءات

لا يجوز إبداء أي تحفظات أو استثناءات بالنسبة إلى هذا الاتفاق.

المادة 31

الإعلانات والبيانات

لا تمنع المادة 30 أي دولة أو منظمة إقليمية للتكامل الاقتصادي عند توقيع هذا الاتفاق أو التصديق عليه أو قبوله أو الموافقة على الانضمام إليه، من إصدار أي إعلان أو بيان، أيا كانت صيغته أو عنوانه، بقصد القيام، ضمن جملة أمور، بتنسيق قوانينها ولوائحها مع أحكام هذا الاتفاق، شريطة ألا تقصد هذه الإعلانات أو البيانات إلى الاستثناء من الآثار القانونية لأحكام هذا الاتفاق أو تعديل هذه الآثار القانونية في انطباقها على هذه الدولة أو المنظمة الإقليمية للتكامل الاقتصادي.

المادة 32

التطبيق المؤقت

- 1- تطبق هذا الاتفاق بصفة مؤقتة دول أو منظمات إقليمية للتكامل الاقتصادي توافق على تطبيقه بصفة مؤقتة عن طريق إرسال إخطار خطي بذلك إلى جهة الإيداع. ويصبح هذا التطبيق المؤقت نافذاً اعتباراً من تاريخ استلام الإشعار.

2- ينتهي التطبيق المؤقت لهذا الاتفاق من قبل دولة أو منظمة إقليمية للتكامل الاقتصادي لدى دخول هذا الاتفاق حيز النفاذ بالنسبة إلى تلك الدولة أو المنظمة الإقليمية للتكامل الاقتصادي أو لدى قيام تلك الدولة أو منظمة إقليمية للتكامل الاقتصادي بإرسال إخطار خطي إلى جهة الإيداع بعزمها على إنهاء التطبيق المؤقت.

المادة 33

التعديلات

- 1 - يجوز لأي طرف أن يقترح تعديلات على هذا الاتفاق بعد انقضاء فترة سنتين من تاريخ سريان هذا الاتفاق.
- 2 - تقدم أية تعديلات مقترحة على هذا الاتفاق بإخطار مكتوب إلى جهة الإيداع مترافقة مع طلب بالدعوة إلى عقد اجتماع للأطراف للنظر فيها. وتعمم جهة الإيداع هذا الإخطار على جميع لأطراف، وكذلك أية ردود وردت من الأطراف بشأن هذا الطلب. وما لم يعترض نصف عدد الأطراف على الطلب، خلال ستة أشهر من تعميم الإخطار، تدعو جهة الإيداع إلى عقد اجتماع للأطراف للنظر في التعديل المقترح.
- 3- مع مراعاة المادة 34 تتم أية تعديلات في هذا الاتفاق فقط بتوافق الآراء بين الأطراف الحاضرة في الاجتماع المعروض فيه لاعتمادها.
- 4- مع مراعاة المادة 34 يبدأ نفاذ أي تعديلات يعتمدها اجتماع الأطراف بالنسبة إلى الأطراف التي صادقت عليه أو قبلت به أو وافقت على الانضمام إليه، اعتباراً من اليوم التسعين من إيداع ثلثي الأطراف في هذا الاتفاق استناداً إلى عدد الأطراف في تاريخ اعتماد التعديل صكوك المصادقة أو القبول أو الموافقة. وتصبح بعد ذلك التعديلات نافذة بالنسبة إلى أي طرف آخر اعتباراً من اليوم التسعين من إيداع هذا الطرف صك مصادقته على التعديل أو قبوله به أو موافقته عليه.
- 5- لأغراض هذه المادة، لا يُعتبر الصك المودع من أي منظمة من المنظمات الإقليمية للتكامل الاقتصادي صكا إضافيا للصكوك المودعة من جانب الدول الأعضاء في هذه المنظمة.

المادة 34

الملاحق

- 1 - تشكل الملاحق جزءاً لا يتجزأ عن هذا الاتفاق، وتمثل الإحالة إلى هذا الاتفاق إحالة إلى الملاحق.
- 2 - يعتمد تعديل أحد الملاحق بهذا الاتفاق بنسبة ثلثي الأطراف في هذا الاتفاق الحاضرين في اجتماع بحث فيه التعديلات المقترحة على الملحق. بيد أنه ينبغي بذل كافة الجهود للتوصل إلى اتفاق بشأن أي تعديل على ملحق ما بتوافق الآراء. ويُدْرَج التعديل على الملحق في هذا الاتفاق، ويدخل حيز النفاذ بالنسبة إلى الأطراف التي أعلنت قبولها اعتباراً من التاريخ الذي تتلقى فيه جهة الإيداع إشعاراً بالقبول من ثلث الأطراف في هذا الاتفاق استناداً إلى عدد

الأطراف في تاريخ اعتماد التعديل. ولذا يدخل التعديل حيز النفاذ بعد ذلك بالنسبة لكل طرف من الأطراف الباقية لدى تلقي جهة الإيداع قبولها.

المادة 35

الانسحاب

يجوز لأي طرف الانسحاب من هذا الاتفاق في أي وقت بعد انقضاء سنة واحدة من تاريخ نفاذ مفعول الاتفاق بالنسبة لهذا الطرف، وذلك عن طريق إرسال إشعار خطي بهذا الانسحاب إلى جهة الإيداع. وينفذ مفعول الانسحاب بعد سنة واحدة من استلام جهة الإيداع لإشعار الانسحاب.

المادة 36

جهة الإيداع

يكون المدير العام للمنظمة هو جهة الإيداع لهذا الاتفاق. وتقوم جهة الإيداع بما يلي:

- (أ) إرسال نسخة مصدق عليها من الاتفاق إلى كل جهة من الجهات الموقعة عليها والأطراف فيها؛
- (ب) تسجيل هذا الاتفاق، عندما يدخل حيز النفاذ، لدى الأمانة العامة للأمم المتحدة وفقاً للمادة 102 من ميثاق الأمم المتحدة؛
- (ج) إبلاغ كل من الجهات الموقعة على هذا الاتفاق وكل طرف من الأطراف فيه بما يلي على وجه السرعة:
 - (1) جميع التوقيعات وصكوك التصديق أو القبول أو الموافقة أو الانضمام المودعة بموجب المواد 25 و26 و27؛
 - (2) تاريخ دخول هذا الاتفاق حيز النفاذ وفقاً للمادة 29؛
 - (3) جميع اقتراحات تعديل هذا الاتفاق واعتمادها ودخولها حيز النفاذ وفقاً للمادة 33؛
 - (4) جميع اقتراحات تعديل الملاحق واعتمادها ودخولها حيز النفاذ وفقاً للمادة 34؛
 - (5) وجميع حالات الانسحاب من هذا الاتفاق طبقاً لأحكام المادة 35.

المادة 37

النصوص ذو الحجية

تكون اللغات الأسبانية والإنكليزية والروسية والصينية والعربية والفرنسية من هذا الاتفاق متساوية في الحجية.

وإثباتاً لما تقدّم، قام المفوضون الموقعون أدناه، المرخص لهم حسب الأصول، بالتوقيع على هذا الاتفاق.

في **، في يوم **، من شهر ** من سنة * 200.

الملحق ألف

المعلومات التي يتوجب على السفن التي تطلب الدخول إلى الميناء إعطاؤها سلفاً

1- الميناء المزمع التوقف فيه			
2- دولة الميناء			
3- التاريخ والوقت المقرر للوصول			
4- الغرض (الأغراض)			
5- آخر ميناء توقفت فيه السفينة وموعد ذلك			
6- اسم السفينة			
7- دولة العلم			
8- نوع السفينة			
9- رمز النداء الراديوي الدولي			
10- معلومات الاتصال بالسفينة			
11- مالك (مالكو) السفينة			
12- شهادة رقم التعريف المسجل			
13- رقم تعريف السفينة الصادر عن المنظمة البحرية الدولية، إن وجد			
14- رقم التعريف الخارجي، إن وجد			
15- رقم التعريف الصادر عن المنظمات الإقليمية المعنية بإدارة مصايد الأسماك، حسب الاقتضاء			
16- نظام رصد السفن باستخدام السوائل		كلا	نعم: وطنية
17- أبعاد السفينة		الطول	العرض
18- اسم الريان وجنسيته			
19- ترخيص (تراخيص) الصيد ذو (ذات) الصلة			
رقم الترخيص	جهة الإصدار	الصلاحية	منطقة (مناطق) الصيد
20- ترخيص (تراخيص) النقل بين السفن			
رقم الترخيص	جهة الإصدار	الصلاحية	
رقم الترخيص	جهة الإصدار	الصلاحية	
21- معلومات النقل بين السفن المتعلقة بالسفينة التي يتم النقل منها			
التاريخ	المكان	الاسم	دولة العلم
22- الكمية الكلية للمصيد الموجودة على متن السفينة			
الأنواع	شكل المنتجات	معدات الصيد	الكمية
23- المصيد اللازم تعريفه			
الكمية			

الملحق باء

إجراءات التفتيش في دولة الميناء

يقوم المفتشون بما يلي:

- أ] التحقق، إلى أقصى حد ممكن، من صحة مستندات هوية السفينة المتوافرة على متنها والمعلومات ذات الصلة بملكية السفينة، واكتمال هذه المستندات وسلامتها بما في ذلك من خلال الاتصالات الملائمة مع دولة العلم أو السجلات الدولية للسفينة إذا اقتضى الأمر؛
- ب) التحقق من أن علم وعلامات السفينة (مثل الاسم ورقم التسجيل الخارجي ورقم تعريف السفينة لدى المنظمة البحرية الدولية، وعلامة نداء الراديو الدولي وغير ذلك من العلامات والأبعاد الرئيسية) متسقة مع المعلومات الواردة في المستندات؛
- ج) التحقق، إلى أقصى حد ممكن، من أن التراخيص بالصيد والأنشطة ذات الصلة بالصيد، صحيحة ومكتملة وسليمة وتتسق مع المعلومات المقدمة وفقا للملحق ألف؛
- د) استعراض جميع المستندات والسجلات ذات الصلة المحتفظ بها على متن السفينة، بما في ذلك، إلى أقصى حد ممكن، تلك الواردة بصيغة الكترونية وبيانات نظام إدارة السفينة الصادرة عن دولة العلم أو المنظمات الإقليمية ذات الصلة المعنية لإدارة مصائد الأسماك. ويمكن أن تتضمن المستندات ذات الصلة سجلات السفينة، ومستندات الصيد والتجارة، وقوائم طاقم السفينة، وخطط التخزين، وعمليات السحب وأوصاف الأسماك المحتفظ بها والمستندات اللازمة إعمالا لاتفاقية التجارة الدولية في الأنواع المهددة بالانقراض من مجموعات الحيوان والنبات البرية؛
- هـ) القيام، إلى أقصى حد ممكن، بفحص جميع معدات الصيد ذات الصلة الموجودة على متن السفينة بما في ذلك أية معدات مخزنة في الخفاء، والتحقق، قدر المستطاع، من أنها تتطابق مع شروط التراخيص. ويجري، قدر المستطاع، التفتيش أيضا على معدات الصيد لضمان أن تكون بعض الجوانب مثل أحجام الفتحات المزدوجة للشبكات، والأجهزة ولوازمها، وأبعاد الشبكات وتشكيلها، والسلال وشبكات الرفع، وأحجام كلابات الصيد وأعدادها تتفق مع اللوائح السارية، وأن العلامات تتوافق مع تلك المسموح بها للسفينة؛
- و) القيام، قدر المستطاع، بتحديد ما إذا كانت الأسماك على متن السفينة قد تم صيدها وفقا للتراخيص السارية؛
- ز) فحص الصيد، بما في ذلك من خلال أخذ العينات، لتحديد كمياته ومكوناته. ويجوز للمفتشين، اثناء قيامهم بهذا العمل، أن يفتحوا الحاويات التي عبئت فيها الأسماك مسبقاً وتحريك الأسماك أو

الحاويات الكرتون للتحقق من وجود مخزونات الأسماك بالكامل. ويجوز أن يتضمن هذا الفحص عمليات تفتيش على أنواع المنتجات وتحديد الوزن الاسمي؛

(ح) تقييم ما إذا كانت هناك قرائن واضحة تدعو إلى الاعتقاد بأن السفينة قد اشتركت في عمليات الصيد غير القانوني دون تنظيم ودون إبلاغ أو الأنشطة المتعلقة بالصيد لمساندة هذا النوع من الصيد؛

(ط) تزويد قبطان السفينة بالتقرير المتضمن نتائج التفتيش بما في ذلك الإجراءات الممكنة التي يستطيع اتخاذها لكي يوقعها المفتش والقبطان. وسوف يكون السبب الوحيد لتوقيع القبطان هو الإشعار باستلام نسخة من التقرير، ويسمح للقبطان بإضافة أي تعليقات أو اعتراضات على التقرير، حسب الاقتضاء، وأن يتصل مع سلطات دولة العلم على وجه الخصوص حيثما يواجه القبطان صعوبات في فهم محتوى التقرير. ويجب تزويد القبطان بنسخة عن التقرير؛

(ي) والترتيب لإجراء ترجمة للمستندات ذات الصلة، حيثما كان ذلك ضرورياً وممكناً.

الملحق جيم

تقرير عن نتائج التفتيش

1- رقم تقرير التفتيش		2 - دولة الميناء			
3- السلطة القائمة بالتفتيش					
4- اسم المقتش الرئيسي		الهوية			
5- ميناء التفتيش					
6- بدء التفتيش		السنة	الشهر	اليوم	الساعة
7- الانتهاء من التفتيش		السنة	الشهر	اليوم	الساعة
8- الإشعار المسبق المتلقى		نعم		لا	
9- الغرض (الأغراض)		الإنزال	النقل بين السفن	الإنتاج	غير ذلك (حدد)
10- آخر ميناء توقفت فيه السفينة وموعد ذلك				السنة	الشهر
11- اسم السفينة					
12- دولة العلم					
13- نوع السفينة					
14- رمز النداء الراديوي الدولي					
15- شهادة رقم التعريف المسجل					
16- رقم تعريف السفينة الصادر عن المنظمة البحرية الدولية، إن وجد					
17- رقم التعريف الخارجي، إن وجد					
18- ميناء التسجيل					
19- مالك (مالك السفينة)					
20- المالك المستفيد (الملاك المستفيدون) من السفينة، إذا كان معروفاً ومختلفاً عن مالك السفينة					
21- مشغل (مشغلو) السفينة إذا كان مختلفاً (كانوا مختلفين) عن مالك السفينة					
22- إسم ربان السفينة وجنسيته					
23- اسم ربان الصيد وجنسيته					
24- وكيل السفينة					
25- نظام رصد السفينة		لا	نعم: وطني	نعم: المنظمات الإقليمية لإدارة مصايد الأسماك	النوع:
26- الوضع في مناطق المنظمات الإقليمية التي تم الاضطلاع فيها بالصيد أو بالأنشطة المتصلة بالصيد، بما في ذلك الإدراج في أي قوائم للسفن المشتركة في الصيد غير القانوني دون تنظيم ودون إبلاغ					
رمز السفينة	المنظمة الإقليمية لإدارة مصايد الأسماك	الوضع بالنسبة لدولة العلم	سفينة مدرجة في قائمة السفن المرخص لها	سفينة مدرجة في قائمة السفن المشتركة في الصيد غير القانوني دون تنظيم ودون إبلاغ	

27- ترخيص (تراخيص) الصيد ذو (ذات) الصلة					
رقم الترخيص	جهة الإصدار	الصلاحية	منطقة (مناطق) الصيد	الأنواع	معدات الصيد
28- ترخيص (تراخيص) النقل الملائمة بين السفن					
رقم الترخيص	جهة الإصدار		الصلاحية		
رقم الترخيص	جهة الإصدار		الصلاحية		
29- معلومات النقل بين السفن المتعلقة بالسفينة التي يتم النقل منها					
الاسم	دولة العلم	رقم التعريف	الأنواع	شكل المنتجات	منطقة (مناطق) الصيد
30- تقييم المصيد الذي تم تفريغه (الكمية)					
الأنواع	شكل المنتجات	منطقة (مناطق) الصيد	الكمية المعلنة	الكمية المفرغة	الفرق بين الكمية المعلنة والكمية التي يتم تحديدها (إن وجد)
31- المصيد المستبقى على متن السفينة (الكمية)					
الأنواع	شكل المنتجات	منطقة (مناطق) الصيد	الكمية المعلنة	الكمية المستبقاة	الفرق بين الكمية المعلنة والكمية التي يتم تحديدها (إن وجد)
32- فحص السجل (السجلات) والمستندات الأخرى					
نعم		لا		التعليق	
33- الامتثال لمخطط (لمخططات) وثائق الصيد المنطبقة					
نعم		لا		التعليق	
34- الامتثال لمخطط (لمخططات) المعلومات التجارية المنطبقة					
نعم		لا		التعليق	
35- نوع معدات الصيد المستخدمة					
نعم		لا		التعليق	
36- تم فحص معدات الصيد وفقا للفقرة (هـ) من الملحق بـ					
37- استنتاجات المفتش (المفتشين)					
38- المخالفة (المخالفات) الظاهرة التي تم ملاحظتها بما في ذلك الإحالة إلى الصك القانوني (الصكوك القانونية) ذو (ذات) الصلة					
39- تعليقات الربان					
40- الإجراء المتخذ					
41- توقيع الربان					
42- توقيع المفتش					

الملحق دال

نظم المعلومات بشأن التدابير التي تتخذها دولة الميناء

لدى تنفيذ هذا الاتفاق، يقوم كل طرف بما يلي:

- (أ) السعي إلى إنشاء عملية اتصال كمبيوترية وفقا للمادة 16؛
- (ب) إنشاء مواقع شبكية، قدر المستطاع، للإعلان عن قائمة الموانئ المعنية وفقا للمادة 7 والإجراءات المتخذة وفقا للأحكام ذي الصلة من هذا الاتفاق؛
- (ج) القيام، إلى أبعد مدى ممكن، بتحديد كل تقرير من تقارير التفتيش برقم مرجعي واحد ابتداء من الرمز القطري المكون من ثلاثة حروف لدولة الميناء وتحديد الوكالة الصادر عنها التقرير؛
- (د) استخدام نظام الترميز الدولي المبين أدناه في الملحقين ألف وجيم، وتحويل أي نظام آخر للترميز إلى النظام الدولي.

البلدان/	نظام الترميز القطري ثلاثي الأرقام لمنظمة التوحيد القياسي ISO 3166
الأراضي:	
الأنواع:	نظام الترميز ثلاثي الأرقام التابع لنظام المعلومات الخاصة بالعلوم المائية ومسايد الأسماك (المعروف بنظام FAO 3-alpha code)
أنماط السفن:	التصنيف الدولي الموحد لسفن الصيد (المعروف بنظام FAO alpha code)
أنواع المعدات:	التصنيف الدولي الموحد لمعدات صيد الأسماك (المعروف بنظام FAO alpha code)

الملحق هاء

خطوط توجيهية لتدريب المفتشين

ينبغي أن تتضمن عناصر برنامج لتدريب المفتشين في دولة الميناء المجالات التالية على الأقل:

- 1 - القواعد الأخلاقية؛
- 2 - قضايا الصحة والسلامة والأمن؛
- 3 - تطبيق القوانين واللوائح الوطنية ومجالات الاختصاص والصون وتدابير الإدارة في المنظمات الإقليمية لإدارة مصائد الأسماك المعنية والقانون الدولي ذي الصلة؛
- 4 - جمع القرائن وتقييمها وحفظها؛
- 5 - إجراءات التفتيش العامة مثل إعداد التقارير وتقنيات إجراء المقابلات الشخصية؛
- 6 - تحليل المعلومات مثل السجلات والمستندات الإلكترونية، وتاريخ السفينة (الاسم والملكية ودولة العلم) اللازمة للتحقق من صحة المعلومات المقدمة من قبطان السفينة؛
- 7 - الصعود على متن السفينة وتفتيشها بما في ذلك إخضاع المخزونات السمكية للتفتيش وحساب حجم المخزونات على السفينة؛
- 8 - التأكد والتحقق من المعلومات ذات الصلة بكميات الإنزال والنقل بين السفن والتصنيع، وكميات الأسماك المتبقية على متن السفينة بما في ذلك استخدام عوامل التحويل لمختلف الأنواع والمنتجات؛
- 9 - تحديد الأنواع وقياس الطول وغير ذلك من البارامترات البيولوجية؛
- 10 - تحديد السفن ومعدات وتقنيات الصيد لأغراض التفتيش على المعدات وقياسها؛
- 11 - معدات وتشغيل نظام إدارة السفينة ونظم التتبع الإلكترونية الأخرى؛
- 12 - والإجراءات التي تتخذ عقب التفتيش.

عقدت المشاورة الفنية المعنية بالخطوط التوجيهية الفنية للتجارة الرشيدة بالأسماك بدعوة من منظمة الأغذية والزراعة بناء على طلب لجنة مصايد الأسماك في دورتها السابعة والعشرين (روما، 5-9 مارس/آذار 2007) واللجنة الفرعية التابعة للجنة مصايد الأسماك والمعنية بتجارة الأسماك في دورتها العاشرة (سانتياغو دي كومبوستيلا، 30 مايو/أيار - 2 يونيو/حزيران 2006). وقد حضر المشاورة 34 عضواً من أعضاء المنظمة ومراقبون من منظمين دوليتين حكوميتين. وقد رحبت المشاورة بالخطوط التوجيهية الفنية. ونوه الكثير من الوفود بأهمية عدم إشعار الخطوط التوجيهية الفنية عن إنشاء حواجز إضافية أمام التجارة. واتفقت المشاورة الفنية أيضاً على أن أهداف التجارة الرشيدة يجب أن تدعمها ممارسات الإدارة الرشيدة. وسلم المندوبون بأن الوقت المتاح لم يسمح للمشاورة الفنية بإنجاز دراسة مشروع الخطوط التوجيهية بالكامل، ومن ثم فقد اتفقوا على استئناف المشاورة الفنية في مرحلة لاحقة لمناقشة الفقرات المتبقية